Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

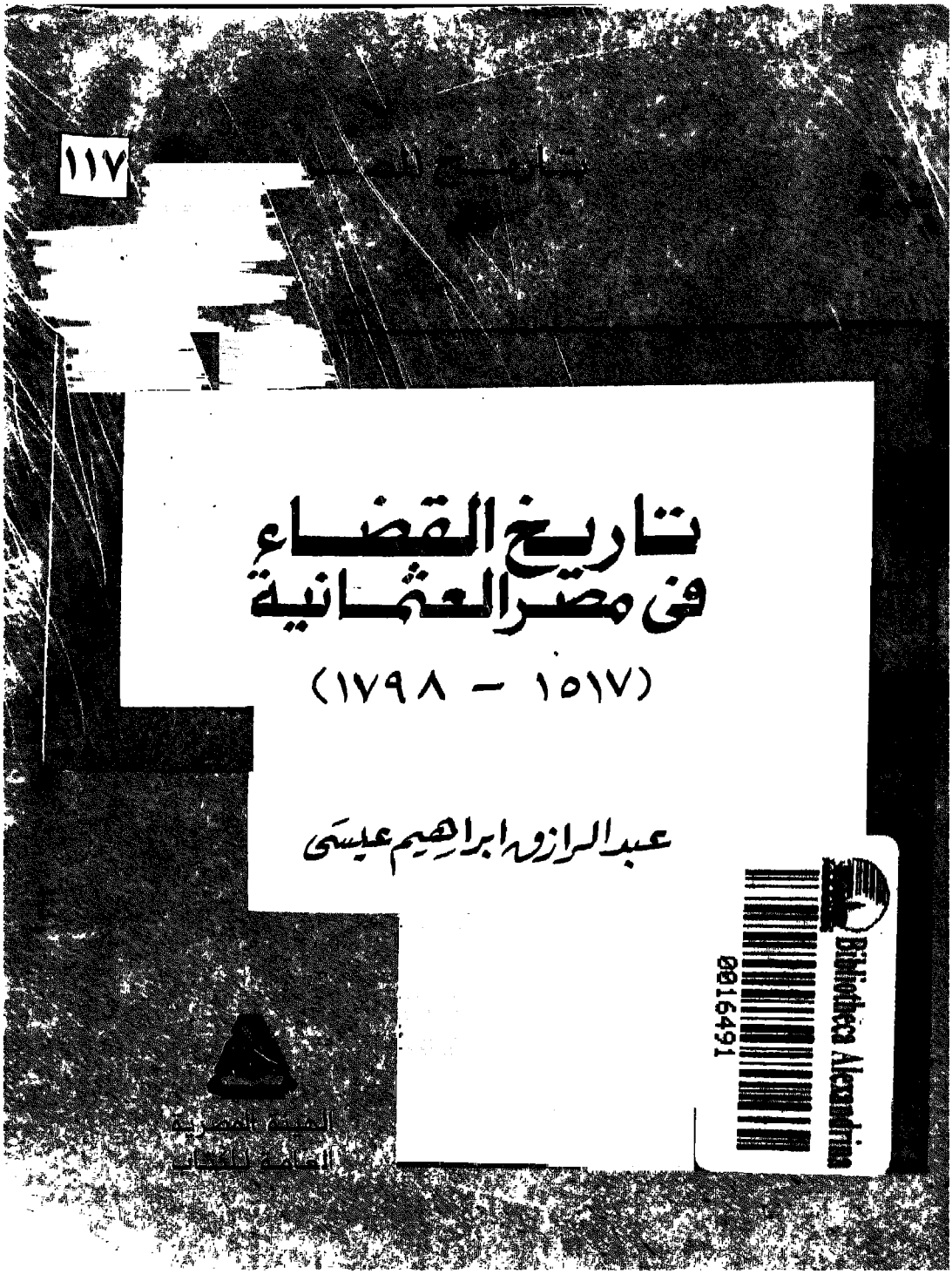

Bibliotheca Alexandrina
0016491

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تاريخ القضاء فى مصر العثمانية

(١٥١٧ ـ ١٧٩٨)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

رئيس مجلس الإدارة:
د. سمير سرحان

رئيس التحرير:
د. عبد العظيم رمضان

مدير التحرير:
محمود الجزار

تصدر عن
الهيئة المصرية العامة للكتاب

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تاريخ القضاء في مصر العثمانية
(١٥١٧ - ١٧٩٨)

عبد الرازق ابراهيم عيسى

الهيئة المصرية العامة للكتاب
فرع الصحافة
١٩٩٨

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تقـــديم

بقلم : رئيس التحرير

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

يسرنى أن أقدم للقارىء الكريم هذه الدراسة عن « تاريخ القضاء فى مصر العثمانية » التى كتبها الأستاذ عبد الرازق ابراهيم عيسى • والدراسة فى الأصل رسالة أعدها الباحث للحصول على درجة الماجستير من كلية الآداب بجامعة عين شمس تحت اشراف الدكتور أحمد عبد الرحيم مصطفى والدكتورة ماجدة مخلوف ، ومن ثم فهى تنطبق عليها مقاييس الدراسة العلمية الأكاديمية •

وموضوع القضاء فى مصر العثمانية من الموضوعات التى لم تلق عليها أضواء كافية ، على الرغم من أن مصر كانت تحت السيادة العثمانية منذ فتح سليم الأول سنة ١٥١٧ حتى الحرب العالمية الأولى من الناحية القانونية ، أو حتى الاحتلال البريطانى لمصر سنة ١٨٨٢ من الناحية الفعلية • وفى أثناء ذلك كان

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

القضاء فى مصر ينبع الدولة العثمانية ، وينم تعيين قضـــاة مصر من قاضى عسكر الأناضول ٠

وقد قام الباحث بدراسة هذا الموضـــوع المهم ، فقسمه الى خمسة فصـــول ، عالج فى الفصل الأول نظام القضاء فى الدولتين المملوكية والعثمانية ، وعقد مقارنة بين النظامين لتوضيح التغيرات التى طرأت على أوضـــاع القضاء والقضـــاة وفقا لهـــذه المتغيرات السياســـية ٠

أما الفصل الثانى ، فتناول فيه الاختصاصات القضائيـــة فى مصر فى العصر العثمانى ، وحدودها ، وتوزعها بين القضـــاة من جهة والوالى العثمانى من جهة أخرى ، والفئـــات التى كانت تتمتع بالسيادة القضائية وتخضع للولاية القضائية للقضاة ٠

وفى الفصل الثالث نناول الدور الادارى والســـياسى للقضاة ، واختصاصات « قاضى عسكر » ، الذى هو رئيس الهيئة القضائية فى القاهرة ، واختصاصات قضاة الشرع فى الأقاليم ٠ كما تناول الدور السياسى للقضاة فى فتنة السباهية وكذلك فتنة أفرنج أحمد٠

أما الفصل الرابع فتناول فيه الباحث الحياة الاجتماعيـــة والاقتصـــادية للقضـــاة ، وأصـــولهم الطبقية ، وحياتهم العلميـــة ،

وفى الفصل الخامس تناول الجهاز المعاون للقضـــاة من الشهود والكتبة والوكلاء والخبراء وأمناء السجلات والانكشارية والمحضرين

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

والمفتين والاختصاصات المنوطة بكل منهم وقد اعتمد الباحث على المصادر الأولية الممثلة فى الوثائق غير المنشورة والموجودة فى الشهر العقارى ودار الوثائق القومية ودار المحفوظات العمومية بالقلعة وغيرهـا ٠

والبحث على هذا النحو يمثل اضافة مهمة لتاريخ مصر وللمكتبة العربية ولسلسلة « تاريخ المصريين » ، وهو جدير بالقراءة ٠

رئيس التحرير

د٠ عبد العظيم رمضان

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

المقدمـــة

بالرغم من ظهور بعض الدراسات العلمية التى تناولت جوانب مختلفة من العصر العثمانى فما زال هناك العديد من الجوانب التى يكتنفها الغموض ولاسيما فى النواحى الاجتمـاعية والاقتصادية ، فموضوع هذا البحث هو القضـــاة فى مصر فى العصر العثمانى ١٥١٧ : ١٧٩٨ م ٠

ومما حفزنى على دراسة هذا الموضوع أنه بالرغم من وجود دراسات علمية تناولت القضاة وأوضاعهم وأحوالهم فى العصر المملوكى وكذلك فى القرنين التاسع عشر والعشرين فقد أهمل تاريخ القضاة وأوضاعهم واختصاصاتهم فى العصر العثمانى ولم تظهر عنهم سوى اشارات قليلة فى بعض الكتابات المتعلقة بذلك العصر بوجه عام ٠ كما ساد الاعتقاد بتدهور أوضاع القضـــاة فى هذه الفترة وتناولهم الرشاوى وغيرها من الأمراض الاجتماعية ٠

كما يمثل دراسة موضوع القضاة فى مصر ابان العصـــر العثمانى قدرا كبيرا من الأهمية ، وذلك لكون مصر أصبحت مجرد ولاية تابعة للدولة العثمانية بعد أن كانت دولة كبرى ٠ وترتب على هذا الوضع أن أصبح قضاة مصر يصدر قرار تعيينهم من قاضى عسكر الأناضول ٠ كما أن التغييرات التى حدثت فى أوضاع القضاة

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فى العصر العثمانى من التغيرات النادرة التى أحدثها الفتح العثما
لمصـــر ٠

ولم يهتم احد من الرحالة الأجانب او قناصل الدول الأورب
فى مصر بوصف اختصاصات القضاة ولا أوضاعهم فى هذه الفتر
وربما كان ذلك بسبب الأحداث السياسية والفرق العسكرية والعرب
وقادة المماليك لارتباط ذلك بأعمالهم التجارية ٠

ولقد دفعتنى هذه الأسباب الى دراسة هذا الموضوع لمحاو
جلاء غموضه وقسمت البحث الى خمسة فصول وخاتمة ٠

تناولت فى الفصـــل الأول القضـــاة فى الدولتين المملوك
والعثمانية حتى نستطيع موازنة نظـــم القضـــاة فى الدولتين
وعرضت لأوضاع واختصاصات القضاة وكذلك لعلاقاتهم بالطب
الحاكمة وبالشعب ٠ وذلك حتى يتبين لنا مدى الشبه والاختلاف ف
أوضاع القضاة بعد الفتح العثمانى لمصر ٠

وفى الفصل الثانى تناولت الاختصاصات القضائية للقضـ
فى مصر حيث تناولت كل قاض على حدة واختصاصاته القضائ
وكذلك كيفية تعيينه ومدة شغل الوظيفة وكذلك مقره ٠ كما تناول
فى هذا الفصل الاختصاصات القضائية للباشا العثمانى فى مص
حيث تمتع باختصاصات قضائية تبعا للتقليد الاسلامى لولى الأم
بالفصل فى قضايا الدم والخراج ، واستمر هذا الأمر فى الدول
العثمانية ٠ وفى نهاية الفصل قمت بتوضيح أن الولاية القضـــائ
للقضاة لم تكن شاملة كافة طبقات الشعب فقد استثنى منها الأشراف
الذين تمتع نقيبهم بنوع من السيادة القضائية عليهم وكذلك فرق
الانكشارية وهناك الأجانب الذين منح قناصلهم نوعا من السياد
القضائية عليهم تجاه معاهدات الامتيازات المعقودة بين دولهـــ

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

والدولة العثمانية ، وهناك أيضا أهل الذمة الذين منح رؤساؤهم الروحانيون سلطة فى الأحوال الشخصية ٠

وتناولت فى الفصل الثالث الدور الادارى والسياسى للقضاة حيث تناولت اختصاصات قاضى عسكر الادارية كالاشراف على التعليم والحياة الدينية وتعيين الموظفين وتعيين مشايخ الطوائف الحرفية ٠ وكذلك تناولت الاختصاصات الادارية لقضاة الشرع فى الأقاليم واشرافهم على الرى والزراعة والجمارك والتعليم والحياة الدينية ٠ وتناولت الدور السياسى للقضاة فى فتنة السباهية وكذلك فتنة أفرنج أحمد ٠

أما الفصل الرابع فيتناول الحياة الاجتماعية والاقتصادية للقضاة بدءا من الأصول الاجتماعية للقضاة وعلاقتهم بالطبقة الحاكمة وكذلك بالشعب المصرى ٠ وكذلك تعليم القضاة فى مدارس استانبول حيث وضعت شروط علمية لتولى مناصب القضاة لابد أن يمر بها طالب هذا المنصب اضافة الى ذلك فقد عرض الفصل للانتاج الأدبى للقضاة حيث كان لمعظمهم أشعار وكتب أدبية ودينية باللغتين العربية والتركية ٠ وتناولت فى هذا الفصل الحياة الاقتصادية للقضاة ومقدار الرسوم المالية على القضايا المختلفة وكذلك أوضح المرتبات التى يحصل عليها القضاة سواء المرتبات النقدية أو العينية ويعرض لاشرافهم على الأوقاف ودورهم فى ادارتها والرقابة عليها ، تلك الرقابة التى وفرت دورا مهما للاوقاف للقيام بدورها المهم الذى رصدت من أجله ٠

ويتناول الفصل الخامس الجهاز المعاون للقضاة من الشهود والكتبة والوكلاء والخبراء وأمناء السجلات والانكشارية والمحضرين والمفتين ٠ وتناولت الاختصاصات المنوطة بكل منهم ،

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وكذلك الرسوم المالية التى يحصلون عليها وكيفية تعيينهم ، كذلك عزلهم عندما يسيئون أداء مهامهم ٠

وقد انهيت البحث بخاتمة تتضمن أهم النتائج التى تمخض عنها البحث غير أن من الجدير بالذكر أنى أخرت الجانب الاقتصادى فى حيـــاة القضـــاة الى ما بعد الجوانب الادارية والســـياسية والاجتماعية لأن الأوضاع الاقتصادية كانت نتاجا لهذه الأوضـــاع جميعا ومترتبة عليها ٠

وقد اعتمدت هذه الدراسة على العديد من المصادر الأولية ٠ وان كانت قد تركزت بصورة أساسية حول الوثائق غير المنشورة الموجودة فى الشهر العقارى بميدان الاسعاف بالقاهرة ودار الوثائق ودار المحفوظات العمومية بالقلعة ٠ كما اعتمدت على المخطوطات المحفوظة بدار الكتب المصرية وبعض المخطوطات المحفوظة بارشيف فيينا بالنمسا والتى حصلت عليها من بعض أساتذتى وقدمت هذه المخطوطات معلومات مهمة ومفيدة عن أحوال القضاة وعلاقاتهـم الاجتماعية ٠

أما عن المتاعب التى قابلتنى أثناء اعدادى لهذه الرســـالة فتتزكر حول الوثائق ولعل من نافلة القول ان خطها ردىء جـدا ويحتاج الى قدرة خاصة على تعلمه ٠ اضافة الى طرق حفظهـا السيئة التى تؤدى الى فقدان أجزاء كثيرة منها ، والذى لا يفقد بسبب سوء الحفظ يفقد بسبب الترميم الذى يتعذر معه فى أحيان كثيرة قراءة الوثيقة لطمس معالمها ٠

وان الباحث ليؤمن أن من أهم الصفات التى يجب أن يتحلى بها الباحث العلمى أن يعترف بالأيادى البيضاء التى مدت اليه وأن

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

يتقدم بواجب الشكر لكل من أسدى له جميلا وهؤلاء كثيرون وهم حسب الترتيب الزمنى لهم ٠

أتقدم بخالص شكرى الى أستاذى **الدكتور على شلبى وأستاذى الدكتور على بركات** أساتذتى بكلية الأداب جامعة المنصورة واللذين لولاهما لما استفدت كثيرا من أداب المنصـــورة ، وقدما للباحث ما ساعد على تكوينه الفكرى منذ المراحل الدراسية الأولى له وأتقدم بخالص شكرى **للدكتور عبد الرحيـم عبد الرحمن** الذى أمدنـــى برعايته منذ كنت طالبا بالسنة التمهيدية للماجستير وهو السـبب فى توجيهى لدراسة تاريخ مصر فى العصر العثمانى وأمدنى فى هذا البحث بالكثير من المشورة والنصح ٠ **ويقتضينى الواجب أن أتقدم بخالص شكرى وتقديرى لأستاذى الدكتور محمد عفيفى** الذى لم يبخل على بنصح وارشاد وأعطانى من وقته وفكره الكثير كما أمدنـــى بالكثير من المخطوطـات والمراجـع التى كان يتعذر على الاطلاع عليها بدون مساعدته لى ٠ جزاه الله عنى خير الجزاء ٠

وأتوجه بخالص شكرى الى أستاذى القدير د/ **محمد حرب** الذى وفر لى الكثير من المراجع التى افادتنى فى هذا البحث ٠ كما انه أتاح لى من وقته وفكره الكثير ٠ أما أستاذتى **الدكتورة ماجدة مخلوف** المشرفة المشاركة على هذا البحث فالشكر وحده لا يوفيها حقها ولا يؤديها جزاءها فقد كانت بحق طوال فترة البحث بمثابة المرشد الأمين الذى جنبنى الوقوع فى الأخطاء ٠ كما أنها أمدتنى بالكثير من النصح فى أثناء اعدادى لهذه الرسالة ٠ وكان لهذه النصائح فضل كبير فى الحد من جموح الباحث أحيانا كثيرة وكان لسعة صدرها أثر كبير فى تقبل آراء الباحث والحد من جموحها فجزاها الله خيرا عن الباحث والبحث ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أما الأب والأستاذ والصديق **أستاذى الدكتور أحمد عبد الرحيم مصطفى** الذى يفخر الباحث أنه تتلمذ على يديه فى علم التاريخ فقد كان طوال فترة البحث بمثابة الأب الناصح والأستاذ المرشـــد والصديق الهادى الى الصواب · وكان لفضل توجيهاته اقالتى من مواضع العثرة فى كثير من الأحيان · واشهد أنه أسدى الى الباحث والبحث الكثير من الخدمات الجليلة · وكان لكلماته الطيبة أثر كبير فى تخفيف عناء البحث عن كاهل الباحث · فما الباحث والبحث الا ثمرة من ثمار غرسه تولاها برعايته وعنايته فجزاه الله عنى خير الجزاء ·

غير أن واجب الشكر لهؤلاء لا يعنى بحال من الأحوال أنهم يتحملون تبعة ما فى البحث فذلك وحده يقع على عاتق الباحث ، وانى لأرجو أن أكون بعملى هذا قد وفقت فى أن أضيف لبنة من لبنات تاريخ مصرنا الحبيبـة فى عصـــر مازال يكتنفه الكثير من الغموض ،

وعلى الله قصد السبيل

العزيزة ـ المنزلة ـ دقهلية فى ٣/١٠/١٩٩٤م ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الأول

القضاة فى الدولتين المملوكية والعثمانية

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

القضاة فى الدولتين المملوكية والعثمانية

نعرض فى هذا الفصل للقضاة فى الدولتين المملوكية والعثمانية وأوضاعهم وأحوالهم ونظم التقاضى السائدة ، وذلك فى محاولة لفهم طبيعة هذه الأوضاع وما طرأ على مصر من تغيرات فى أوضاع القضاة بعد الفتح العثمانى لها سنة ١٥١٧م وارتباط هذه التغيرات بالنظم السائدة فى الدولتين كذلك مدى ارتباط القضاة فى مصر بهيئة القضاة فى استانبول وتبعيتهم لها ٠

أولا : القضاة فى الدولة المملوكية :

تمهيد :

بعد وفاة الصالح نجم الدين أيوب وصل ابنه توران شاه الى مصر سنة ٩٦٦هـ ١٢٥٠م وأعلن سلطانا على البلاد ولكنه لم يعترف بالفضل للمماليك الذين حققوا انتصارا على الصليبيين فى موقعة المنصورة كما أنه لم يعترف بالجميل لزوجة أبيه شجرة الدر التى حفظت له العرش حتى وصوله فما كان منهم الا أن تكالبوا على قتله فى فارسكور فى ٢١ مايو ١٢٥٠م ٠

وبمقتل توران شاه سقطت الدولة الأيوبية وتولت شجرة الدر سلطانة على البلاد ويعتبرها المؤرخون أول سلاطين الدولة المملوكية(١) وذلك بحكم انتمائها الى الرق فهى جارية تركية الجنس

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وقيل أرمينية وتزوجت بعد الملك بالقائد الصالح عز الدين أيبك الذى أصبح سلطانا على البلاد بعد تنازلها له واستمر الحكم المملوكى قائما فى مصر حتى الفتح العثمانى لها على يد السلطان سليم الأول فى ٩٢٢ هـ ١٥١٧ م(٢) ولعل نشأة المماليك وأصولهم التى ترجع الى الرق سبب فى احساسهم بالحرج من نظرة معاصـــريهم ٠ ولاسيما بعد قيام ثورات العربان فى مصر ضدهم ، ومعاداة بنى أيوب لهم ٠ لذا فقد عملوا على صبغ حكمهم بالصـــبغة الدينية والاهتمام بالأمور والمظاهر الدينية ولاسيما القضاء والقائمين عليه لنشر العدالة واكتساب احترام المعاصرين لهم ٠ غير أنه ما لبث أن أصاب القضاء الضعف وتطرقت اليه الرشوة والوساطة مما ادى الى انهياره ، نتيجة لانهيار أسس اختيار القضاة ٠

وتذكر المصادر المعاصرة للدولة المملوكية أن طرق التقاضى ونظم القضاة فى هذا العصر تنوعت أربعة أنواع هى :

(أ) قضاة الشرع الشريف ٠

(ب) قضاة السياسة ٠

(جـ) قضاة المظالم ٠

(د) قضاة الحسبة ٠

وحددت اختصاصات كل منهم ولكنها تداخلت بعد ذلك مما أدى الى الانهيار الشامل فى أوضاع القضاة ونظمهم ٠

١ ـ قضاة الشرع فى الدولة المملوكية :

بعد سقوط الخلافة الفاطمية ألغى الأيوبيون العمل بالمذهـب الشيعى فى القضاء وعملوا بالمذهب الشافعى نظرا لأن غالبية الشعب المصرى ينتمون اليه ، وكان قاضى القضاة الشـــافعى ينيب عنه

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

نوابا للحكم فى البلاد المصرية · وظل الأمر هكذا حتى فى عهـــد الدولة المملوكية الى عهد بيبرس البندقدارى(٣) الذى أدخل العمل بالمذاهب الأربعة لأول مرة وصار يعين لكل مذهب قاضى قضـــاة خاصا به(٤) ·

ويرجع السبب فى ذلك الى تعنت القاضى تاج الدين بن بنت الأعز قاضى مصر فى ذلك الوقت وتشدده فى أحكامـــه حتى مع السلطان نفسه · كذلك فقد كان الأمير جمال الدين أيدغدى يحقد على القاضى « تاج الدين » ويحط من قدره عند السلطان ويرميه بالتشدد فى أحكامه والتوقف فى القضايا التى لاتتفق مع مذهبـــه فاستغل جلوس السلطان بدار العدل وجاءته عدة شكاوى من شدة القاضى فانتهزها الأمير جمال الدين فرصة وقال له يا قاضى مذهب الشافعى لك ونولى من كل مذهب قاضيا · فأعجب السلطان بيبرس بهذا الرأى وبذلك فقد بدأ العمل بالمذاهب الأربعة من ذى الحجة ٦٦٣ هـ سبتمبر ١٢٦٥م(٥) وربما يكون تمسك الســـلطان بذلك راجعا الى استخدام القضـــاة فى تقليده الســـلطة مع الخليفـــة ، وتقليدهم الخليفة أيضا فهم أداة فى يده(٦) فربما أراد السلطان أن يولى فيها قضاة موالين له خوفا من تشدد القاضى تاج الدين ·

غير أن هذا الأمر نتج عنه العديد من المساوىء التى ضربت أطنابها فى نظم التقاضى السائدة ، وكذلك أوضاع القضاة ممـــا أدى الى ضياع حقوق المتقاضين واستخدام الحيل فى التقاضى ·

فقد أدى العمل بالمذاهب الأربعة الى انفجار الحزازات العنيفة بين قضاة المذاهب وظهور المشاحنات التى أدت الى عرقلة اصدار العديد من الأحكام والغائها مما ترك أعظم الأثر على هيبة القضاة وبطانتهم(٧) ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ويبدو من خلال مصادر هذه الفترة أن كل قاض من القضاة الأربعة اعتبر نفسه المدافع عن سيادة مذهبه ولو عن طريق الطعن فى المذاهب الأخرى والقائمين عليها من القضاة ، ولو عن طريق ذكر المثالب الشخصية لهم والحط من قدرهم مما أدى الى الايقاع بين قضاة القضاء ٠

كما أن هذا التعدد ادى الى تمهيد الطريق أمام أرباب القضايا ليحتالوا لبلوغ مآربهم ويهجروا قاضيا الى آخر ويستبدلوا مذهبا بسواه متى وجدوا فى ذلك اربتهم ٠ وقد ينجم من وراء هذا التحايل والاستبدال اتساع الخلاف بين المتخاصمين وكذلك فان فى تعدد القضاة فى البلد الواحد مظهرا للتفرقة بين بنيه وتهيئه لاثارة الفتن والخلاف بين الفقهاء(٨) وبرغم ادخال العمل بالمذاهب الأربعة فقد بقى لقاضى القضاة الشافعى العديد من الامتيازات عن القضاة الآخرين ، حيث بقى تحت سلطته الاشراف على الأوقاف وبيت المال والاشراف على أموال مودعى اليتامى كذلك تولية النواب فى البلاد المصرية(٩) ٠

وبقيت مصر كما كانت منذ العصر الأيوبى مقسمه الى قسمين قضائيين أولهما : قضاة القاهرة والوجه البحرى وثانيهما قضاء مصر والوجه القبلى وأحيانا كانا يجمعان فى قسم واحد يتولاهما قاض واحد(١٠) ٠

من هذا يتضح مدى ما ترتب من مساوىء بسبب العمل بالمذاهب الأربعة واستغلال ذلك بين المتقاضين للايقاع ببعضهم مما أدى الى ضياع الحقوق وغياب العدالة وأدى التنافس بين قضاة المذاهب وانصرافهم الى محاولة الدس والايقاع فيما بينهم الى ضياع هيبتهم وعدم الثقة فى أحكامهم فى نفس الوقت الذى استغل فيه

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

المتقاضون الاختلاف فى الاجتهاد عند المذاهب المختلفة لصالحهم الخاص · وتكاتفت هذه العوامل لتؤدى فى النهاية الى انهيار أوضاع القضاة والنظام القضائى ككل ·

تولية قضاة الشرع واختصاصاتهم :

وضع الفقهاء المسلمون معايير محددة يجب توافرها فيمن يختار لمنصب القضاء منها العلم بالكتاب والسنة والقياس ، والاجتهاد والتمتع بالمزايا الخلقية والبعد عن السقطات الأخلاقية مثل تقديم الرشوة أو قبولها والتزوير والتدليس · فأساس عمل القاضى هو بث العدالة بين اللاجئين اليه وهنا سؤال عن كيفية اختيار القضاة فى العصر المملوكى ·

تمدنا المصادر المملوكية بالاجابة عن هذا التساؤل بأن أهم سمات اختيار القضاة فى العصر المملوكى تتمثل فى الرغبة فى الحصول على المال لحساب السلاطين وجشعهم والاستهانة بهذه المناصب الجليلة ، وأدى هذا الى أن تطلع الى شغلها من ليس أهلا لها مثل الخصيان ومضحك السلطان ، وترتب على ذلك وقوع القضاة فى أخطاء فقهية واشاعة ذلك بين العامة مما أثر على مكانة القضاة جميعا ، كذلك فماذا ننتظر ممن دفع الرشوة لتولى هذا المنصب الا أن يكون مرتشيا ليجمع ما أنفقه من مال فى سبيل توليته ؟ ·

وكان جشع السلاطين هو الذى يحدد مايدفعه طالب المنصب ، فعلى سبيل المثال يذكر عن السلطان برقوق(١١) (٧٨٤ هـ ١٣٨٢م ـ ٨٠٢ هـ ١٣٩٩م) أنه كان طماعا جدا بحيث لايقدم على جمع المال شيئا وقد أفسد أحوال البلاد بأخذ الرشوة ممن يرغب فى تولى منصب القضاء(١٢) وممن بذلوا المال فى تولية هذا المنصب « قاضى

القضاة محيى الدين بن النقيب الشافعى » الذى ولى القضاء ست مرات دفع فيها رشاوى ستة وثلاثين الف دينار وكانت ولايته فى هذه الولايات الست نحو سنتين(١٣) ٠

كما تولى « القاضى نور الدين خليل الحكرى » قاضى قضاة الحنابلة (فى جمادى الآخرة ٨٠٢ هـ ـ ١٤٠٠ م) بعد أن دفـــع خمسين الف درهم كرشوة ٠ رغم ماعرف به من جهاله وقلة بهجة ٠ كذلك تولى « عز الدين الشيشنى » قاضى قضاة الحنابلة فى ربيع الأول (٩١٩ هـ ـ ١٥١٣ م) بعد أن دفع رشوة للسلطان تقدر بالف دينار(١٤) وتولى قاضى القضاة الشافعى جمال الدين محمد المكينى بعد أن سعى فى ولاية القضاء بثلاثة آلاف دينار(١٥) وأدى التنافس بين القضاة الى بذل الرشوة لخلع بعضهم من القضاء ، والمزايدة بالمال مثل قاضى القضاة جمال الدين القلقشندى الذى صرف عن قضاء الشافعية لأنه سعى فيها برشوة مقدارها ثلاثة آلاف دينار بينما عين محيى الدين بن النقيب لأنه بذل خمسة آلاف دينار وكذلك دفع الفى دينار للذى سعى له من الأمراء(١٦) ٠

وهناك « الشيخ سراج الدين بن الملقن الشافعى » الذي سعى ببذل أربعة آلاف دينار لأجل تولي هذا المنصب فى عهد الســلطان برقوق(١٧) وعزل القاضى بدر الدين بن أبي البقاء بعد أن غرم خمسة آلاف دينار رشوة كان قد دفعها عند توليته(١٨) ٠

بذلك يتضح ـ كما تمدنا المصادر المعاصرة لهذه الفترة ـ أن من النادر أن يتولى قاض بدون أن يدفع رشوة وكان الأصل فى ذلك هو التولى بها والاستثناء هو التولى بدونها وهذا يوضح الى أى مدى وصلت أحوال القضاة فى هذه الآونة ٠

كذلك فقد كان السلاطين يولون بعض اتباعهم لتنفيذ مآربهم الخاصة وبعد تحقيق أغراضهم يعزلونهم مثـــل قاضى القضـــاة

« محمد بن أبى البقاء » الذى ولاه السلطان ليقرضه ما فى مودع الأيتام من مال(١٩) كذلك قاضى القضاة الحنفى « ناصر الدين بن العديم » الذى صار يرشو أهل الدولة بالأوقاف عن طريق تأجيرها لمن يطلبها بأبخس الأجور ليكونوا عونا له على مقاصده حتى كاد أن يخربها(٢٠) وقد أدى ذلك الى تولية قضاة جهلة بالأحكام الشرعية فهناك القاضى « جمال الدين عبد الرحيم الحنفى » فقد ذهبت اليه امرأة وأقرت بانقضاء العدة بسقط مخلق(٢١) فحكم بذلك ثم ادعت أنها حامل فكتب لها فرض حمل ، فأفتى علماء مذهبه بأن ذلك مخالف لهم فعزل وعزر(٢٢) ٠

وبذلك نلاحظ أن الكفاءة العلمية والمقدرة فى أمور الشرع والنزاهة فى الأحكام والقدرة على القياس والفهم الصحيح للامور كانت نادرة التوافر فى القضاة فى هذه الآونة ووثب بدلا منها صفات أخرى كالرشوة والوساطة وتقديم التنازلات للأمراء والسلاطين لأجل تولى هذا المنصب وغالبا ما تكون هذه التنازلات على حساب القضاء نفسه مما ترتب على ذلك انهيار القضاء الشرعى نتيجة لانهيار أسس اختيار القضاة ٠

وترتب على ذلك أن ساءت سمعة قضاة مصر لتوليتهم بالرشوة وقبولهم اياها فى أحكامهم حتى انها بلغت مسامع العثمانيين ففى شعبان سنة ٩٢٢هـ ـ أغسطس ١٥١٦ م التقى السلطان العثمانى سليم الأول مع قضاة مصر الذين وقعوا فى أسره بعد مرج دابق فأنبهم السلطان قائلا لهم « أنتم تأخذون الرشوة على الأحكام الشرعية وتسعون بالمال حتى تتولوا القضاء »(٢٣) ٠

اختصاصات قضاة الشرع :

أما عن اختصاصات القضاة فلم تكن أعمالهم فى ذلك الوقت مقصورة على النظر فى قضايا الأحوال الشخصية بل كانوا يتناولون

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أيضا النظر فى جميع القضايا الدينية والجنائية واتسع اختصاصهم فتناول النظر فى دعاوى اثبات الحقوق والأموال التى ليس لها وارث والنظر فى أوصياء اليتامى وأموال المحجور عليهـــم من المجانين والمفلسين وفى وصايا المسلمين(٢٤) كما اتســـعت سلطة قاضـــى القضاة بحيث تضمنت أمورا ليس لها علاقة بالقضاء ولكنها ضمت اليها حسب العرف والاصطلاح ومنها الخطابة فى الجامع الأعظـم بالقلعة والاشراف على الأوقاف وتعليم العلوم الشرعية والنظر فى بيت المـال ، ونظـر الجوالى ونظـر الخاص ونظر الخزانة ودار الضيافة(٢٥) ٠

واعتبر الاشراف على الأوقاف من أهم المصادر المالية للقضاة غير أنه لم يكن ثابتا تحت أيديهم فكثيرا ما يخرج السلاطين الاشراف على الأوقاف من نظر القضاة الى بعض الموظفين الآخرين كالمحتسب مما يسوء القضاة ٠ ووجد من القضاة من جمع بين قضاء مصـر والشام فى وقت واحد مثل القاضى « الشهاب بن فرفور » الشافعى الدمشقى الذى تولى منصب قاضى القضـــاة الشافعيه فى مصر والشام فى (ربيع أول ٩١٠هـ اغسطس ١٥٠٤م) كذلك لم يشترط فى القاضى أن يكون مصريا فكثيرا ما تولى هذا المنصب مغاربـــة وشوام وحجازيون(٢٦) ٠

أما جلسات المحاكم فكانت تعقد أحيانا فى المساجد وأحيانا فى دور القضاء اذا وجدت وعند افتتاح جلسة القضاء ، يتقدم المتقاضون أمام القاضى وفقا لترتيب خـاص مع مراعـاة النظـام وحرمـة القضاء ٠

وقد جرت العادة على أن ينظر القضاة فى القضايا المتعلقة بالغرباء أولا أما اذا كثر عددهم فقد كانت تنظر قضاياهم بحسب ترتيب حضور اصحابها وكان الرجال يجلسون الى ناحية والنساء الى ناحية أخرى(٢٧) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ملابس القضاة :

كان من تقاليد العصر ونظمه أن من يتولى قاضى القضاة يلبس الأبيض من الثياب على الا يكون حريرا ولا غلب فيه الحرير ، وان كان شتاء الفوقانى من ملبوسهم من الصوف الأبيض ولايلبسون الأبيض الا فى بيوتهم ويبدو أن الناس فى هذا العصر ألفوا أن تكون عمامة قاضى القضاة من أكبر العمائم ان لم تكن أكبرها وحفاظا على تميز القضاة منع غيرهم من مشاركتهم هيئتهم(٢٨) ٠

مرتبات القضاة :

أما مرتبات القضاة فمن واقـــع الكتابات التى ســجلها لنــا المؤرخون فى العصر المملوكى أن القضاة قد تمتعوا بثروات ضخمة ، فان المرتبات كانت مجزية كمــا كانوا يحصــلون على الانعامــات الجزيلة المتكررة طوال العام فى كل المناسبات الدينية هذا بخلاف ما هو مسموح لهم بالتصرف فيه من ريــع الأوقـــاف التى تحت أيديهم ، كما أنهم استمتعوا أيضا بما يشبه المعاش بعد صرفهم عن وظيفة القضاء(٢٩) وبذلك فقد وضع هؤلاء مصالحهم فى سلــة واحدة مع مصالح الطبقة الحاكمة ولكن التدهور العام فى أواخر هذا العصر ترك آثاره السلبية عليهم فقد تعرضت مرتباتهم للقطع والمنع مرات عديدة نتيجة لعجز ميزانية الدولة(٣٠) ٠

من هذا يتضح أن المصالح المشتركة بين القضاة ورجال الطبقة الحاكمة من الأمراء المماليك جعلتهم فى صف واحد حفـــاظا على الامتيازات التى حصلوا عليها ولكان المستفيد من ذلك هــم المماليك والخاسر هو من يلجأ الى القضاة من أفراد الشعب وربما كانت هذه الامتيازات التى تمتع بها القضاة هى السبب الذى دفعهم الى التنافس من أجل تولى هذا المنصب ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

اخلاق وأحوال القضاة فى العصر المملوكى :

ربما يكون من المفيد أن نعرض هنا لأمثلة مختلفة من القضاة الذين تولوا هذا المنصب طوال فترات هذا العصر حتى نستطيع أن نرى بوضوح مدى تدهور الحياة القضائية فى العصر المملوكى · فالقاضى يوسف بن موسى بن محمد الملطى « الحنفى الذى تولى القضاء فى ٢٠ ربيع الآخر ٨٠٠ هـ ـ ديسمبر ١٣٩٣م يقال انه كان يفتى باباحة الحشيش وأفتى بأنواع من الربا بالحيلة(٣١) · واتسم بعضهم بالجهل الشديد وبالأحكام الفقهية مثل « القاضى صالح بن أحمد بن عبد الله الاسنوى » تولى القضاء فى عام ٧٧٧ هـ ـ ١٣٧٥م ومع ذلك يصفه معاصروه بأنه كان فى غاية الجهل(٣٢) ·

بل لقد وصل التنافس بين القضاة على تولية المنصب الى حد اختلاق الوقائع والتزوير بينهم فقد كان بين قاضى القضاة « عبد الرحمن بن خلدون » والقاضى « الركراكى » تنافس ، وعقد مجلس أظهر فيه ابن خلدون فتوى زعم أنها بخط الركراكى وتتضمن القدح فى السلطان برقوق وبعد التحقيق فيها اتضح أن ابن خلدون زورها · فعزله السلطان لذلك(٣٣) ·

ولم يتوقف الأمر على ذلك بل من القضاة من قبل الرشوة على الأحكام التى يصدرها حسب الأهواء ، فالقاضى المالكى « أحمد بن عبد الله » المتوفى فى ٨٣٩هـ ـ ١٤٣٥م كان يتجاهر بأخذ الرشوة وحصل على مال طائل عرف بعد وفاته(٣٤) ·

ووصل الفساد الى معاونى القضاة فدلسوا! وزوروا فى القضايا بغية الحصول على المال ، من ذلك ما حدث مع القاضى بن خلدون من أن اثنين من الموظفين العاملين معه أعانا على بيع وقف بأن محوا الكتابة من المكتوب فى الورق وقدما تاريخ الاجارة

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وثبت تزويرهما(٣٥) ومن القضاة من اتسم بصفات أخلاقية سيئة كان يفحش فى مخاطبة النساء كالقاضى الحسن البغدادى الذى أقره الناصر فى عام ٧٣٨هـ ـ ١٣٣٧م فى القضاء ولكان كثير المزاح والهزل والسخف مع بذاءة اللسان والجهل بالأحكام فكانت اذا تحاكمت اليه امرأة وزوجها ينصر المرأة ويفحش فى مخاطبتها حتى قال لامرأة تحاكمت اليه مع زوجها اكشفى وجهك ثم قال « مثل هذه تزوج بهذا المهر والله ان مبيتها ليلة واحدة يساوى أكثر منه »(٣٦) وقد ثارت العامة عليه وحرقوا عمامته ، ومزقوا ثيابه وتناولوه بالنعال حتى أدركه بعض الأمراء وخلصوه من أيديهم(٣٧) ٠

وهناك القاضى « محيى الدين عبد القادر بن النقيب الشافعى » الذى تولى القضاء ست مرات كان أولها من (٩١٨هـ ـ ١٥١٢م) كان غير مشهور السيرة رث الهيئة يجافى النفس يزدريه كل من يراه(٣٨) والقاضى « جلال الدين محمد القزوينى » كان لايعين أحدا من نوابه الا بعد أن يجتمع بأحد أولاده ويقدم اليه مبلغا من المال ، وأصاب ابنه جمال الدين مبالغ طائلة من القضاء على سبيل الرشوة(٣٩) ٠

ومنهم من ساءت سيرته وقبح ساوكه فاستحق المحاكمة ، مثال « القاضى ولى الدين محمد الصفتى » المتوفى (٨٥٤هـ ـ ١٤٥٠م) وقد اتهم باختلاس أموال الأوقاف وبيع بعضها ، واتهم بأكثر من مخالفة ووصل الأمر الى سجنه فى سجن المقشرة مع أولى الجرائم(٤٠) واشتهر بعض القضاة بالتزوير مثل « القاضى عبد البر بن الشحنة » الذى اتهم ببيع الأوقاف والتزوير فيها هى الأخرى(٤١) ٠

ويبدو أن هذا التراخى جاء نتيجة للحياة التى أصبح فيها القضاة وحياة الدعة والترف التى انتقلوا اليها بعد أن طغت شئون

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الدنيا على الدين فساد التنافس والتحاسد بينهم حتى ان المجالس السلطانية نفسها لم تخل من منازعات بين القضاة(٤٢) ٠

ولكن ماذا تنتظر من قضاة تولوا بالرشوة وقبلوا الرشوة فى أحكامهم ووصل الحال بينهم فى تنافسهم الى تزوير أوراق واختلاق الوقائع ؟ ان قضاة هذه صفاتهم لاتستقيم بهم الحالة القضائية أبدا فهم السبب المباشر فى انهيارها وتدهورها وتدنى نظرة المعاصرين اليها ٠ كما امتد أثر هذا الفساد الى العاملين فى النظام القضائى ٠

وقد دعا هذا الفساد الى امتناع كبار العلماء والمحدثين عن تولى هذا المنصب والفرار منه بل الاختفاء عن الأعين وبعضهم تولاه مكرها لاجبار السلطان له ٠ مثل القاضى « ناصر الدين بن ميلق » الذى تولى قضاء الشافعية فى (شعبان ٧٨٩ هـ أغسطس ١٣٨٧م)(٤٣) كذلك تولى « القاضى بن دقيق العيد » بعد أن هددوه بأن يولوا القضاء رجالا لايصلحون له ، فخاف وأوجب على نفسه القبول خشية على العدالة ٠ وذلك فى عهد « العادل كتبغا المنصورى » (١٢٩٤م : ١٢٩٦م)(٤٤) وهناك أيضا « القاضى برهان الدين بن جماعة » الذى راسله السلطان فامتنع فأرسل اليه رسولا حلف بالطلاق أن السلطان حلف بالطلاق على قبول هذا المنصب(٤٥) ٠

العلاقة بين قضاة الشرع والسلطات الحاكمة :

لقد تدخل الأمراء والسلاطين فى الأحكام القضائية التى يصدرها قضاة الشرع كما أنهم تدخلوا فى اختيار القضاة منذ البداية ، لذا فلم تكن وساطتهم ترد وقد كان كل أمير يحتضن مجموعة من الفقهاء ويداقع عنهم ، ويتوسط لهم ويعتبرهم من أخصائه ، ومن ثم فان التعدى على أى فرد منهم يعتبر تعديا على

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

هذا الأمير وكم من المآسى التى تسببت فيها تلك الوسائط بل انها كانت أبرز الأسباب لانحدار مستوى شاغلى الوظائف القضائية لأن الوساطة تغفل عن قدر طالب المنصب من حيث علمه ويشغله الأكثر والأقوى وساطة ونفوذا(٤٦) وتدخل السلاطين وهم المفترض أن يكونوا رقباء على القضاة فى أعمالهم لاجبارهم على تنفيذ رغباتهم والا فالعزل هو جزاؤهم · فعندما رفض قاضى القضاة الحنفى شمس الدين الحريرى تحقيق رغبة السلطان محمد بن قلاوون فى استبدال أرض موقوفة عزله السلطان وجىء بمن ينفذ له رغباته(٤٧) ·

ولم تمنع مكانة القضاة لدى السلاطين من القبض عليهم كما لم تحمهم من الاشاعات المغرضة ضدهم فقد قبض على قاضى القضاة الحنفى « عبد البر بن الشحنة » لوشاية عند السلطان قنصوه الغورى أنه كاتب أحد أعدائه فرسم بنفيه الى قوص ، فشفع فيه الأتابكى(٤٨) قيت الرجبى(٤٩) وتعرض القاضى شمس الدين الحلبى لبطش السلطان قنصوه الغورى لأنه حكم فى بعض الوقائع بما اعترض عليه فى ذلك(٥٠) ·

ويتضح من خلال مصادر هذه الفترة أن السلاطين والأمراء تدخلوا فى أحكام القضاة لحماية أتباعهم اذا ما وقفوا أمام القضاة فى قضايا خاصة بهم والقضاة ملزمون بتنفيذ أحكامهم والا فالعزل هو جزاؤهم المنتظر ·

وبالرغم من ذلك فقد شهدت تلك الطائفة الكبيرة من الفتاوى التى تضمنتها الوثائق التى وصلتنا من عصر السلاطين المماليك على أن السلاطين اعتمدوا كثيرا على هذه الفتاوى فى كافة تصرفاتهم السياسية والاقتصادية والمالية والادارية(٥١) ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وربما يعود ذلك الى حرص سلاطين المماليك على صبغ حكمهم بقشرة دينية تخفى وراءها أطماعهم وأهدافهم الحقيقية واستغلال القضاة كوجهة لهذه الأعمال فمن خلال مطالعة المصادر المملوكية يتضح أنه كثيرا ما نظر السلاطين الى القضاة نظرة امتهان وازدراء وتسفيه لآرائهم ولاسيما فى أواخر هذا العصر · فى نفس الوقت لانرى معارضة بين القضاة للسلاطين الا اذا تعارضت مع مصالحهم ·

واعتبر السلاطين القضاة مصدرا مهما لتمويل الخزائن السلطانية وذلك بطرق عديدة مثل بيع المناصب لهم ، وكذا المصادرة التى يقوم بها القضاة لصالح الخزانة السلطانية تحت اسم الشرع الشريف · كذلك الأوقاف سواء بالبيع أو الاستبدال أو سلبها لصالح السلاطين والأمراء ·

ومع ذلك لم يكن القضاة بمنأى عن مؤامرات الوزراء ورجال الحكم من منافسيهم ومن أبرز تلك الدسائس التى ذكرتها المصادر المعاصرة لتلك الفترة ما حدث مع القاضى « تقى الدين بن بنت الأعز الشافعى » الذى تولى القضاء للمرة الأولى فى (ربيع الآخر ٦٨٥هـ مايو ١٢٩٦م) فقد باشر القضاء بعزة ونزاهة وحدث بينه وبين الوزير السلعوس عداوة لرفض القاضى وساطة الوزير فى تعيين أحد أتباعه فى وظيفة وذلك لسقوط عدالته فما كان من الوزير الا أن أخرج عن القاضى وظائفه ، ثم رتب عليه شهودا يشهدون عليه بالزور بأمور منكرة حتى قيل ان جملتها مثل الزنى واللواط والزنى بالنصارى وشرب الخمر ونال القاضى من الهوان والعذاب الشديد الكثير(٥٢) ·

من هذا يتضح أن التدخل المستمر للامراء والسلاطين فى أحكام القضاة سواء بالوساطة أو الشفاعة أو الاجبار أدى الى

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

مجانبة العدل وتفشى الزور والظلم فى أعمال القضاة وكذلك لـم تمنع مكانة القضاة لدى السلاطين من تدبير المؤامرات لهم كما لم تحمهم مكانتهم من التعرض للنفى والسجن مع أولى الجرائم لمجرد الوشايات ٠

ويعتبر تدخل الأمراء والسلاطين فى أعمال القضاة السرطان الذى أصاب الحياة القضائية ٠ وهو العامل الأول فى انهيار القضاء الشرعى فى العصر المملوكى كما يبدو من خلال المصادر المملوكية ان امتناع كبار الفقهاء والعلماء من تولى منصب القضاء فى هذه الآونة أدى الى تولى فقهاء الدرجة الثانية (صغار الفقهاء) مع قلة علمهم بالفقه وجهلهم بالأحكام الشرعية مما ترتب عليه وقوع أخطاء جسيمة فى أحكامهم ٠

قضاة العسكر :

لم يكن القضاء الشرعى فى العصر المملوكى مقصـــورا على قضاة المذاهب الأربعة فقد كان هناك قضاة العسكر وهم المسئولون عن القضاء بين الجند فى الجيش المملوكى وهم يرافقون الجيوش فى حروبها حتى يفصلوا بين الجند فى مشاكلهم ومنازعاتهم خاصة اذا كانت مشاكل لا تحتمل التأجيل وحتى لا ينتج عنهـــا خلل فى الجيش المحارب ٠

وكان من مهام قاضى العسكر امداد الجند بما يحتاجون اليه من فتاوى فى المسائل الشرعية التى يعرضونها عليهم ، ويلاحظ أن قضاة العسكر كانوا ثلاثة يمثلون المذاهب الشافعى والحنفى والمالكى وأحيانا كان يوجد قاض حنبلى(٥٣) وربما يكون عدم وجود قاض حنبلى فى الجيش راجعا الى قلة الحنابلة بين صفوف الجيش بـل قلة اتباع المذهب فى مصر عموما ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وكانت لهم صلاحيات فى الفصل بين العسكر ومن يعملون معهم فى قطاع الجيش من الاداريين والصناع والعمال وغيرهم كما كانوا يفصلون فى القضايا اذا كان العسكريون طرفا فيها بشرط أن يكون العسكرى مدعى عليه لا مدعيا بناء على ماقرره الفقهاء من انه لو تنازع الجندى والبلدى فى قضية واراد كل منهم أن يحكم قاضيه فالعبرة بقاضى المدعى عليه(٥٤) ٠

وفى فترة السلم كان مجلس قضاة العسكر فى دار العدل مع القضاة الأربعة ولكنهم كانوا أقل درجة منهم ٠ ومن قضاة العسكر من تولى بيت المال بجانب قضاء العسكر مثل القاضى « محمد بن عبد البر بن يحيى الشبكى » فى عام ٧٦٥هـ ١٣٦٣م(٥٥) ومنهم من عمل بالتدريس مثل « شمس الدين بن الصائغ الحنفى » قاضى العسكر ومدرس التفسير بجامع بن طولون(٥٦) ٠

يتضح من هذا أن قضاة العسكر كانوا هم المسئولين عن القضاء بين أفراد الجيش فى الحرب والسلم وامدادهم بالرأى والفتاوى فى حالة طلبها ٠ وقضاة العسكر أقل درجة من قضاة المذاهب الأربعة ولكنهم يمثلون الجناح الآخر للقضاء الشرعى فى هذا العصر مع قضاة المذاهب الأربعة ٠ وقد امتدت الرشوة الى هذا المنصب أيضا عند التولية ٠ كما يظهر من خلال مصادر الفترة المملوكية ٠

قضاة السياسة ـ القضاء الزمنى :

كان الحكم فى الدولة المملوكية على ضربين : حكم الشرع الشريف ، وحكم السياسة ويقوم عليه الأمراء والحجاب ٠ وحكم السياسة يقصد به تطبيق قوانين « جنكيز خان » وذلك نتيجة لانتماء

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بعض المماليك الى الأصل المغولى ، وكذلك لازدياد نفوذ الأمراء فى هذه الدولة فقد جلسوا للقضاء بين الناس وكان جلوسهم فى البداية على حياء وخشية جانب ولكنهم ما لبثوا أن نازعوا القضـــاة فى اختصاصاتهم حتى لم يعد هناك حد فاصل بين قضاة الشرع وقضاة السياسة وعمل هؤلاء على الفصل بين المتقاضين بقوانين الياسة(٥٧)

وكلمة الياسة « كلمة مغولية » أصلها ياسة فحرفها أهل مصر وزادوا بأولها سينا فقالوا سياسة وأدخلوا عليها الألف واللام فظن من لاعلم عنده أنها كلمة عربية وهى ترجع الى جنكيز خان · فعندما صارت له دولة قرر قواعد وعقوبات أثبتها فى كتاب سماه ياسة ومن الناس من يسميه يسق ولما تم وضعه كتب ذلك وجعله شريعة لقومه فالتزموه بعده(٥٨) ·

وبذلك فقوانين الياسة ليســت نظاما قضائيا اســلاميا ، وان نسبت الى الشرع ولتأخذ صبغة اسلامية وحرفت الى كلمة السياسة لكى تقرب الى أذهان المسلمين ولذا اعتبرت السياسة الشرعية من ظلم الطبقة المملوكية · ومع أنها كانت فى أول الأمر تتعلق بشئون الطبقة العسكرية وحدها للفصل فى أمورهـــم ولكن فى النهايـة أصبحت تتدخل فى أمور الشـرع وأحكامه وتلغيها(٥٩) كذلك يجب أن نعلم أنه لم تكن هنا معايير محددة لقضاة السياسة ·

١ ـ قضاء الحاجب :

عرفت هذه الوظيفة من قبل العصر المملوكى ولكن لم يكن لـه هذه الأهمية التى تمتع بها شاغلها فى العصـــر المملوكى والتى أصبحت وظيفة مرموقة لايتولاها الا أحد أمراء الدولة العظام ، اذ كانت على رتبة نيابة الدولة فى المنزلة(٦٠) وأطلق على أكبر الحجبة

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

حاجب الحجاب والحجبة وظيفة من وظائف ارباب السيوف يجلس صاحبها بدار العدل لينظر فى خصومات الأمراء والأجناد واختلافهم فى امور الاقطاعات ونحو ذلك تارة بنفسه وتارة بمشورة السلطان وتارة بمشورة النائب(٦١) ٠

ولقد تطور مفهوم الحجابة وازداد عدد الحجاب ، فبعد أن كان هناك حاجب واحد ، تدرج العدد حتى وصل الى خمسة حجاب (٧٨٤ هـ ـ ١٣٨٢م) ثم الى ثمانية حجاب أيام الناصر فرج بن برقوق المتوفى (٨١٥هـ ـ ١٤١٢ م) وبهذا أصبح الحاجب اسما لمجموعة من الأمراء الذين ينصبون للحكم بين الناس ولم يكن وجودهم مقصورا على القاهرة وحدها باعتبارها عاصمة الملك(٦٢) ٠

ولقد اتيح للحاجب أن يتدخل فى اختصاصات القاضى وأن ينظر فى خصومات المدنيين فضلا عن خصومات المماليك التى كانت من اختصاصه وبذلك فقد امتد نفوذه تدريجا من القضاء الحربى الى القضاء المدنى فتدخل فى اختصاصات القاضى(٦٣) وأصبح نظر حاجب الحجاب ينظر فى كل جليل وحقير بل يغير أحيانا على أعمال القاضى العادية كما استخدم السياسة الشرعية أى الاجراءات التى تنبع لاصلاح أمر على أوسع نطاق فى مجلسه وأصبح نظره مجال الرشوة(٦٤) ٠

ويذكر المقريزى أن أول من حكم من الحجاب بين الناس هو الأمير « شمس الدين أق سنقر الناصرى » عندما تولى الحجوبية فى عهد « السلطان شعبان بن الناصر محمد بن قلاوون » فحكم بين الناس كما لكان نائب السلطنة يحكم ، الى أن كانت ولاية الأمير سيف الدين جرجى الذى تولى الحجابة أيام « السلطان صالح بن محمد بن قلاوون » فرسم له أن يتحدث فى أرباب الديون ويفصلهم عن

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

غرمائهم بأحكام السياسة ولم يكن عادة الحكام فيما تقدم أن يحكموا فى الأمور الشرعية(٦٥) ٠

ويتضح من المصادر المملوكية أن الحجاب بحكم تكوينهم العسكرى لم تكن قدراتهم وثقافتهم تؤهلهم أن يحكموا بين الناس فى الأمور الشرعية ٠ كما أدى تعدى الحاجب على اختصاصات القضاة الى عدم وجود حد فاصل بين اختصاصات قضاة الشرع واختصاصات الحاجب التى أصبحت متداخلة الى العجز عن الفصل بينهما ، لأنهم أصبحوا يجمعون بين سلطتى التنفيذ والقضاء ، ومع أن المصادر تحدثنا عن أن تعدى الحاجب على سلطة القاضى الشرعى كانت محددة فى البداية وأن الناس كانوا ينفرون منها فانهم سرعان ما الفوه ولجأوا اليه بكثرة حتى أصبح الحاجب الجاهل بأمور الشرع يزاحم قضاة الشرع فى أعمالهم ٠

ولم تكن وظيفة الحجابة بمنأى عن الرشوة فيبدو أن اتساع سلطة الحجاب كانت وراء هذه المبالغ الضخمة التى كانت تبذل بغير حساب على هذه الوظيفة مثل « عبد العزيز بن محمد الصغير » الذى صار فى (ذى الحجه ٨٥٣هـ ـ ١٤٠٥م) من جملة الحجاب بالقاهرة بعد أن قدم للسلطان جقمق عدة خيول(٦٦) وبذلك اجتمع الجهل بأمور الشرع مع الرشوة والوساطة فى شخص يحكم بين الناس بالأمور الشرعية ٠

ولقد وصل الأمر الى حد النزاع بين الحجاب وقضاة الشرع على أخذ الخصوم من على أبوابهم فقد أمر « السلطان برقوق » بعزل زين الدين الاسكندرى » النائب الحنفى من الحكم وذلك بسبب شكوى مأمور الحاجب لبرقوق من أنه يمنع عنه الخصوم(٦٧) ٠

وكانت الدولة تحاول أحيانا أن تمنع الحجاب من التدخل والتحدث فى الأحكام الشرعية فتصدر مرسوما بذلك ولكن هذا المنع

لايلبث الا اياما معدودة ، يكون الأمراء فيها قد نجحوا فى ابطال هذا المرسوم ثم يعودون بعدها لمزاولة نظرهم فى القضايا الشرعية كما كانوا(٦٨) ٠

وبذلك فقد كان فى قضاء الحاجب فى قضايا شرعية تعـــد على اختصاصات قضاة الشرع ومزاحمة لهم واضعاف لمكانتهم فقد اتخذ الحاجب هذا العمل كحرفة يرتزق منها وخاصة عندما زاد عدد الحجاب وليس لهم اقطاع على الامرة فكان هذا مصدر رزقهم فضلا عن عدم تحرى الدقة فى الأحكام لضعف ان لم يكن انعدام الثقافة الشرعية وتظهر هذه جلية واضحة فى الأحكام التى أصدروها وفى محاولاتهم جمع المال والاثراء على حساب المتخاصمين ٠

٢ ـ الأمـــراء :

وقد حرص الأمراء على ممارسة الفصل فى قضـــايا العامة كمظهر من مظاهر السلطة تساندهم فى ذلك القـــوة الذاتية التى يتمتعون بها وقدرتهم على استخلاص الحقوق ، وكذلك المهانـــة والاستهتار بقضاة الشرع لذا فقد أصبح غالبية العـــامة يلجأون لقضاء الأمراء لقدرتهم على استخلاص حقوقهم من خصومهم ٠

وقـد احتدم الصراع على أخذ الخصوم من والى أى طـرف فاذا كان أحد الشكاة توجه الى قضاة الشرع وغريمه توجه الى أحد الأمراء فلمن يكون نظر القضـــية ؟ هـــل تتم عند الأمراء أو أن الاجراءات تنتهى عند القضاة ؟ وظلت تلك الاحتكاكات مستمرة طوال العصر وكان السلاطين يساندون الأمراء خوفا من بطشهم وقدرتهم على اثارة المتاعب لهم(٦٩) ٠

ويبدو أن السلطان كان يأذن للامراء للحكم بين الناس ويعين هؤلاء نقباء على بيوتهم كنقباء القضاة وكذلك يعين الأمراء رسلا

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ويحكموا فى الأمور الشرعية ولم يكن هذا الأمر مقصورا على طبقة معينة من كبار الموظفين الاستادار(٧٠) وناظر الخاص(٧١) والمشير(٧٢) وكاتب السر والدوادار(٧٣) وبذلك فقد تحول كل كبار رجال الدولة الى قضاة ٠

وفى أحيان كثيرة يمنع السلطان أرباب الوظائف من الأمراء من الحكم بين الناس وألا يشتكى أحد خصومه الا الى الشرع الشريف(٧٤) ولكن الأمراء سريعا ما يتدخلون لاعادة ذلك كأنه قد أصبح حقا طبيعيا وحجتهم فى ذلك هى الحرص على حقوق الناس من الضياع(٧٥) ٠

وبذلك فقد كان الأمراء يجلسون للاحكام فى كافة أنواع القضايا سواء كانت قضايا شرعية أو قضايا مدنية وبذلك فلم يعد يوجد أى حد فاصل بين اختصاصات الأمراء واختصاصات قضاة الشرع ٠ وثمة مشكلة ٠ وهى بأى قانون كان يحكم الأمراء ؟ هل كانوا يحكمون بقانون الشريعة أو بقانون السياسة ؟ ان المصادر المعاصرة تجيبنا على هذا التساؤل انهم كانوا يحكمون بقانون المال أى من يدفع أكثر فله ما يريد من الأحكام ٠ وقد اتخذ بعض الأمراء من مكانته كأمير وكقاض وسيلة لجمع المال بأى صورة وكذلك للاستيلاء على الأوقاف وعلى أملاك الناس ٠ مثل الأمير طراباى رأس نوبة النوب فعند موته فرح الناس لأنه كان صارما عسوفا شديد القسوة(٧٦) ٠

وهكذا على بن أبى الجود الذى ولى الاستادارة واجتمع على بابه مائه رسول فكان أرباب الصنايع يتركون حرفهم ويعملون رسلا على بابه وصار غالب الناس لايشكون خصومهم الا من بابه وكأن الناس على رؤوسهم طير منهم فكان العبد يرافع سيده ويشكوه

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وينتصف عليه من بابه وكل من له عدو يشكوه من بابه ويكذب عليه ويقول : هذا ألقى مال فيسلب من ذلك الرجل مالا يقدر عليه(٧٧) ٠

قضاة المظالم(٧٨) :

نظر المظالم هو قود المتظالمين الى التناصف بالرهبة وزجر المتنازعين عن التجاحد بالهيبة فكان من شروط الناظر فيها أن يكون جليل القدر نافذ الأمر عظيم الهيبة ظاهر العفة قليل الطمع كثير الورع لأنه يحتاج فى نظره الى سطوة الحماة وثبات القضاة فيحتاج الى الجمع بين صفات الفريقين(٧٩) ٠

وفى العصر المملوكى ولرغبة السلاطين فى اضفاء الصبغة الدينية على حكمهم فقد جلسوا للنظر فى المظالم كعـــادة الخلفاء والسلاطين من قبل ٠ وذلك رغبة فى اكتسابهم المهابة والاحترام فى نظر رعاياهم بعملهم على نشر العدل ٠ لذا فقد حرص السلاطين الأوائل على الجلوس للمظالم باستمرار ٠

فقد اقام السلطان المعز أيبك التركمانى الأمير عـــلاء الديـن ايدكين البندقدارى فى نيابة الســـلطنة فواظب على الجلـوس فى المدرسة الصالحية بين القصرين ومعه النواب لينظر فى المظالم ، غير أن السلطان بيبرس هو أول من أفرد أياما خاصة لقضاء المظالم وواظب عليها وبنى دار العدل كمقر له(٨٠) ٠

وكانت محكمة المظالم بمثابة محكمة الاســـتئناف العليا فى عصرنا تعرض عليها القضايا اذا القاضى لم يحكم بينهم بالعدل ٠ وكان الغرض الأساسى من انشائها هو وقف تعدى ذوى الجـــاه والحسب ولهذا كانت رئاسة ديوان المظالم تسند لرجل جليل القدر كثير الورع يعرف باسم قاضى المظالم(٨١) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وقد كان يحدد لقضاء المظالم أياما محددة وأوقاتا مخصوصة لنظر المظالم التى يتقدم بها أحد الرعية وهى تعقد فى كل الشهور ماعدا شهر رمضان كذلك فقد كان السلطان هو الذى يحضر لنظر المظالم أو من ينيبه عنه من كبـــار الموظفين ليعطوا المجلس هيبة ووقارا تردع الظالم وترده عن ظلمه ٠

ويحضر مع السلطان كبار رجال دولته وهم يجلسون حسب درجاتهم فكان السلطان يجلس على كرسى من الخشـــب المغشى بالحرير وعن يمينه قاضيان من القضاة الأربعة هما الشافعى والمالكى وعن يساره قاضيان هما الحنفى والحنبلى ٠ ويلى القاضى المالكى من الجانب الأيمن قضاة العسكر الشافعى فالحنفى فالملكى ثم يليهم مفتو دار العدل فوكيل بيت المال ثم ناظر الحســـبة ٠ ومن الجانب الأيسر يجلس بعد القاضى الحنبلى الوزير ثم كاتب السر وهكذا تســـتدير الحلقـــة ويقف وراء الســـلطان مماليك صـــغار من السلاحدارية(٨٢) والجمدارية(٨٣) أما أرباب الوظائف وســـائر الأمراء فيظلون وقوفا(٨٤) ٠

وبعد ذلك يقوم الدوادار وأعوانه بجمع الشكاوى ويقوم كاتب السر أو موقعو الدست بقراءتها واحدة بعد واحدة أمام هذا الجمع الحاشد من كبار الموظفين وعندئذ يراجع كل صاحب اختصاص من الحاضرين فى هذا المجلس هذه الشكاوى سواء أكان من كبـــار أصحاب الوظائف الديوانية أم الدينية أم أرباب السيوف وتكون المراجعة بحسب الشرع(٨٥) ٠

ولكن كان جلوس السلاطين للقضاء بين الناس متقطعا حسب المشيئة والهوى بل من السلاطين من هجر هذه العادة ولم يجعلها من تقليده ٠ ومنهم من أناب عنه نائب سلطنته لأداء هذه المهمة(٨٦)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وبذلك اقتصر جلوس السلاطين بالايوان كمجرد رسوم شكلية لاحياء المظاهر القديمة للمحكمة ولم يعد يقصد بها احقاق الحق ونشر العدالة ورد الحقوق الى اصحابها ٠

ويذكر المؤرخ ابن الصيرفي فى أحداث شعبان سنة ٧٩٧ هـ مايو ١٣٩٥م أن السلطان جلس بدار العدل وهو الايـــوان فعملت الخدمة فيه على العادة ، وكان له مدة لم تعمل فيه الخدمة نحوا من سنة ونصف(٨٧) ٠

واشتهر بعض السلاطين بالظلم والجور على الناس وعـدم زجر الظالمين مثل السلطان الغورى فقال فيه ابن اياس :

سـلطان مـذ كان فى ضـعفه يمنحنـــا عـــدلا وأحســـانا

فمـذ شـــفاه الله من دائـــه أحدث ظلما فوق ما كانا(٨٨)

ولم يكن الحكم بالشرع بل بقوانين ربمـا تعود الى قوانين الياسة فعلى سبيل المثال عندما جلس السلطان الغورى يوم « الاثنين ١٤ صفر سنة ٩٢٠ هـ ، ١١ مارس سنة ١٥١٤ م » جاوسا عاما ٠ « وفى ذلك اليوم رسم توسيط شخصين من الغلمـان قد ســـرقا زرديتين فوسطهما فى الرملة عند ســوق الخيـل » ٠(٨٩) ومن القواعد فى قوانين الياسة أن من سرق يقتل وهذا بعكس القوانين الاسلامية التى تأمر بقطع يد السارق ٠

ويتضح من خلال مصادر هذه الفترة أن السلاطين لم يكونوا قادرين دائما على انصاف المظلومين من ظالميهـم ولاسيما لو كان هؤلاء الظلمة من فئة الأمراء الذين يخشى السلاطين جانبهم خوفا من قدرتهم على احداث القلاقل لهم لذا فقد انتفى السبب الأصلى لوجود قضاء المظالم وهو القدرة على رد الحقوق من مغتصبيها مهما

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

علت مكانتهم · كما أصبح النظر فى أمور المظالم غير دائم واقتصر على كونه احياء لمظاهر ورسوم المملكة مجرد احياء شكلى لا يهتم بالجوهر وهو بث العدالة ورد الظالمين ·

قضاء المحتسب :

الحسبة هى أمر بالمعروف اذا ظهر تركه ونهى عن المنكر اذا ظهر فعله امتثالا لقوله تعالى « ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر »(٩٠) ·

وفى العصر المملوكى كانت سلطة القاضى موزعة بينه وبين المحتسب وقاضى المظالم ، ووظيفة المحتسب النظر فيما يتعلق بالنظام العام والجنايات أحيانا مما يستدعى الفصل فيها الى السرعة ، وكان القضاء والحسبة يسندان فى بعض الأحيان الى رجل واحد مع ما بين العملين من التباين·فعمل القاضى مبنى على التحقيق والأناة فى الحكم وعمل المحتسب مبنى على الشدة والسرعة فى الفصل(٩١) ·

تبين النصوص أن القائم بالحسبة فى أيام المماليك له سلطة تنفيذية كسلطة قاضى القضاة وان كانت العقوبات التى يفرضها لا تبلغ عقوبات الحدود ويختلف حسب الذنب وهو ما أطلق عليه التعزير(٩٢) ·

وكان المحتسب يجلس للقضاء بين الناس فى جامعى عمرو والأزهر وزاد نفوذه حتى غدا من اختصاصه الاشراف على رجال الشرطة الذين يقومون بتنفيذ أحكامه(٩٣) والعقوبات التى يفرضها مثل الردع بازالة الأمر المخالف مثل كسر أوانى الشرب أو ذهاب المال ويتخذ الضرب كوسيلة للتعزير وذلك عن طريق آلات الضرب أو النفى والتجريس وأحيانا النفى والتوبيخ بالكلام(٩٤) ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وبذلك فقد كانت وظيفة المحتسب وظيفـــة دينية وكان يشترط فيمن يتولى أمرها أن يكون من العلماء لما تشتمل عليه من النظر فى الأحوال الشرعية واصدار الأحكام وهى أمور تتطلب العلم الشرعى والفقه والحديث واللغة ولكن فى العصر المملوكى لم يكن هنـــاك قاعدة لتعيين المحتسب حتى تولاها المماليك انفسهم وهم غالبا غير متمكنين من العلوم الشرعية مما أصـــاب هذه الوظيفة بالتدهور كغيرها من الوظائف فى هذا العصر ٠

وجميع ماكتبه المؤرخون عن وظيفة المحتسب فى عهد المماليك تشير الى أهمية دوره من الناحية الاقتصادية وهى أن على المحتسب أن يتعرف على دقائق كل حرفة وتجارة ليكشف بسهولة عن الغش الذى يرتكب ضد حياة الناس المعيشية وكان المحتسب يستعين فى ذلك بالخبراء الذين يختارون من بين أرباب الصناعات والتجارة الذين سموا العرفاء أو النواب(٩٥) ٠

كما أن دور المحتسب الأخـــلاقى والاجتماعى انحدر فى هذا العصر ٠ كما تحدثنا المصادر المعاصرة لانحدار الأخلاق فى معظم فترات هذا العصر ومحاولاتهم التمتع بالترف والجاه حتى وجد من السلاطين من جعل الخمر من رسوم المملكة(٩٦) وبالمتالى فقد ترك هؤلاء الفرصة للشعب ليعيش بنفس الطريقـة وفى هذا حمـــاية للمفسدين من المحتسب ٠

وبهذا نجد أن عمل المحتسب كما اقرته الشريعة الغـراء من حيث الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لم يكن مستمرا فى كل العهود فعلى سبيل المثال انتشر الانحلال الأخلاقى فى هذه الفترة وانحصر عمل المحتسب على الناحية الاقتصادية فقط وفى ذلك تفريغ لمضمون وظيفة المحتسب وجعلها جوفاء خالية من مضـــمونها الطبيعى الى الناحية الشكلية فقط ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كانت هذه هى الحالة القضـــائية المتدهورة التى وجدهـــا العثمانيون عند دخول مصر فالفساد منتشر فى كافة أرجائهاوالقضاء الشرعى منهار ، ورجال السياسة والحكم يقضـــون بما يوافـــق أهواءهم ومن يدفع أكثر • وأخلاق قضاة الشرع وصفاتهم وطرق توليتهم مشبوهة هى الأخرى • فلا نبالغ اذا قلنا من واقع مصادر هذا العصر ان مصر لم يكن فيها قضاء فى ذلك الوقت •

ثانيا : القضاة فى الدولة العثمانية :

بعد أن عرضـنا للقضاء فى الدولة المملوكية رأوضاعه ونظم التقاضى السائدة فى ذلك العصر نعرض هنا لأحوال القضـــاة فى الدولة العثمانية ونظم التقاضى السائدة فيها • ومما تجدر الاشارة اليه أن فكرة الدولة عند العثمانيين كانت بسيطة للغاية فقد تمثلت فى الدفاع عن البلاد ونشر الأمن وكذلك بسط العدالة على الرعايا من خلال جهاز قضائى قوى ومستقر ويقوم عليه نخبة ممتازة من علماء الشرع الاسلامى لذا فقد وجهت الدولة جل رعايتها للقضاة وعملت على تحسين أوضاعهم لانعكاس ذلك على أحوال المتقاضين اللاجئين اليهم • كذلك لارتباط القضاة وأعمالهم بالاســـلام وهو ما اعتبرت الدولة نفسها المدافع الأساسى عنه وعما يتصل به من أعمال •

وقد تنوعت نظم التقاضى فى الدولة العثمانية بين ضربين هما :

(أ) قضاة الشرع الشريف •

(ب) قضاة السياسة أو القضاء الزمنى •

ولقد تباينت اختصاصات القائمين على النظامين وان كانت كلها تحكم وفقا لمبادىء الشريعة الاسلامية وكذلك وفقا للتشريعات

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

التى سنها سلاطين آل عثمان وهى موافقة بالضرورة لأحكام الشرع الشريف وأقرها شيخ الاسلام ٠

قضاة الشرع فى الدولة العثمانية :

شيخ الاسلام : وجد على قمة النظام القضـــائى فى الدولة العثمانية منصـــب شيخ الاســـلام فهو الرئيس الفعلى للهيئـــة الاسلامية(٩٧) الحاكمة وان كان السلطان هو الرئيس النظرى لها وسلطة شيخ الاسلام موازية لسلطة الصدر الأعظم ٠ وكان يطلق على شيخ الاسلام أول الأمر مفتى العاصمة وأحيانا المفتى الأكبر وكان يتمتع بمركز مرموق للغاية وكان الصدر الأعظم والوزراء وفى بعض الأحيان السلطان نفسه يلتمسون رأيه(٩٨) ٠

وقد قيل ان وظيفة شيخ الاسلام انشـــئت لتوازى وظيفـــة بطريرك لكل المسيحيين ويبدو أن ذلك كان راجعا الى النشاط الذى تم فى عهد السلاطين من محمد الفاتـــح الى ســـليمان القانونى فالقوانين كان من المفروض أن تنسجم مع ما نصت عليه الشريعة ، وهناك نظرية أخرى تحاول تفسير وجود شيخ الاسلام الى أنه تقليد ناقص للخلافة العباســـية فى القاهرة فى عهد ســـلاطين المماليك(٩٩) ٠

ولكن يوجد رأى آخر وهو ما نميل اليه أن لقب شيخ الاسلام أطلق على مفتى العاصمة فى عهد السلطان محمد الفاتح وذلـك تمييزا لهذا المفتى عن سائر زملائه من رجال الافتاء الذين كانوا يعملون فى معظم الأقاليم والمدن فى أنحاء الدولة وأطلق ذلك اللقب لاضفاء مزيد من الأهمية والتبجيل على مفتى العاصمة فى مواجهة الطوائف الدينية غير الاسلامية لاسيما انهم جميعا كانوا يمارسون اختصاصاتهم الدينية فى مدينة واحدة(١٠٠) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ولقد خضعت الهيئات العثمانية والدينية كلها لسلطة مفتى استانبول بوصفه شيخ الاسلام وقد كان عليه أن يفتى فيما يرفع اليه من المسائل القضائية ولم يكن أحد من القضاة يجرؤ على عدم الخضوع لأحكامه ، ثم ان السلطان محمد الثانى وسليمان الأول ثبتا مركز المفتى على رأس الادارة برمتها وفى الحقيقة أن السلاطين كانوا شديدى الحرص على تأييد سلطته(١٠١) ٠

وقد عرف قانون نامه السلطان محمد الفاتح شيخ الاسلام بأنه رئيس العلماء وهو وحده المنوط به أمر الفتوى فى الدولة وهو المرجع الأول فى الشئون الدينية فى الدولة ورئيس كل العلماء أى القضاة من المدرسين وقضاة العسكر(١٠٢) ٠

وبذلك فقد كان القضاة فى الدولة العثمانية خاضعين لسلطة شيخ الاسلام ولذا لم يكونوا دائمين فى مناصبهم ٠ وعلى ذلك فقد نظم العثمانيون السلطة القضائية فى شكل تسلسلى على قمته شيخ الاسلام بوصفه المرئيس القضائى الأعلى بحكم تفويض السلطان له فى ذلك ومن حقه عزل وتعيين القضاة ٠

ولشيخ الاسلام هيمنة على جميع أفراد الهيئة الاسلامية وكانت الدولة لاتقدم على حرب دون صدور فتوى فيها أن أهداف هذه الحرب لا تتعارض مع الدين وكانت أحكام المفتى (شيخ الاسلام) نهائية لا معقب عليها(١٠٣) كما كانت تحال الى شيخ الاسلام القضايا الجنائية التى يرى القاضى الحكم فيها باعدام المتهم أو المتهمين فيها قبل اصدار الحكم باعدامهم وهو اجراء كان يستهدف الاطمئنان الى سلامة اجراءات التحقيق والمحاكمة وتوافر الأدلة على ثبوتها ويحال اليه مشروعات القوانين الوضعية قبل اقرارها بصفة نهائية لمعرفة مدى مطابقتها للشريعة الاسلامية(١٠٤) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وكان شيخ الاسلام من الناحيـة الواقعية مسـاويا للصدر الأعظم فى الرتبة · وكانا هما الموظفين الوحيديـن اللذين يتلقدان خلعة وظيفتهما من السلطان شخصيا وفى الاحتفالات كان الاثنان يتقدمان معـا لا يسـبق أحدهما الآخـر وبطبيعة الحـال كان الوزير يتمتع بسلطة أقوى ولكن الشيخ كان يحظى بقدر أكبر من الاحترام ·

وكان شيخ الاسلام يتقاضى راتبا كبيرا يصل الى حوالـى ٧٥٠ أقجة فى اليوم يقبضها من بيت مـال المسلمين(١٠٥) وفى حديثنا عن شيخ الاسلام لابد أن نتحدث عن المفتين ودورهم فى الجهاز القضائى كجزء متمم لعمل القضاة وكانوا تابعين لمكتب شيخ الاسلام بحكم عمله فى رئاسة الهيئة الاسلامية وبوصفه المفتى الأعظم ·

وقد أنشأ السلطان سليمان القانونى مكتبا فنيا الحقه بشيخ الاسلام وأطلق عليه باب فتوى أو فتوى خانه بمقتضى دار « دار الافتاء » وكان يعمل بها جماعة من كبار العلماء يبحثون بصـفة تمهيدية المسائل الشرعية التى يطلب الى شيخ الاسلام اصـدار فتاوى بشأنها وكان يرأس دار الافتاء أحد كبار العلماء المرموقين ويطلق عليه فتوى أمين أى أمين الافتاء(١٠٦) ·

وكانت مهمة المفتين تقديم الرأى الشرعى لمن يطلب ذلك سواء كان من القضاة لتوضيح بعض الأمور الغامضة فى القضية ولاسيما لعدم وجود محامين فى هذه الأيام مما أدى الى اعتبار دور المفتى أساسيا فى العمل القضائى ، كما كانت تقدم هذه الفتاوى لأفراد الشعب لبيان الرأى الشرعى فى الأمور موضع الفتوى ويقوم شيخ الاسلام بتعيين المفتين فى أرجاء الدولة العثمانية · ومع أن عملهم لم يكن محاطا بأنواع الهيبة والمظهرية فانهم تمتعوا بمكانـة كبيرة فى نفوس الشعب ، وذلك لنظرتهم لهم كعلماء دين ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ولم يكن يقوم بعمل الافتاء أى عالم كائنا من كان الا بعد الاذن له من الجهة المختصة وكان يختار للفتوى الأعلم والأفقه والأورع من بين العلماء(١٠٧) وكان شيخ الاسلام يطلق عليه فى قانـون نامه محمد الفاتح « سردار العلماء » ورغم انه لم يكن ضمن تشكيل الديوان فانـه كان يلعب دورا رئيسـيا فى الادارة والسياسة والفكر فى الدولة فضلا عن مكانته فى الأمور العلمية والقضائية(١٠٨) ٠

ويتضح من هذا أن شيخ الاسلام أو « المفتى الأعظم » كان هو الرئيس الأعلى للهيئة القضائية فى الدولة العثمانية ولا يحق لأحد القضاة نقض أحكامه ، كذلك لايستطيع أحد القضاة أن يصدر احكاما بالاعدام مثلا الا بعد عرض القضية عليه ٠

قضاة الشرع فى الدولة العثمانية :

تدرجت فئات القضاة فى الدولة العثمانية من حيث درجاتهم فبعد شيخ الاسلام مباشرة يوجد :

١ ـ قضاة العسكر ٠

٢ ـ القضاة من فئة المولى الكبير ٠

٣ ـ القضاة من فئة المولى الصغير ٠

٤ ـ المفتشون ٠

٥ ـ النواب وهـم أدنـى درجـات العاملين فى السـلم القضائى ٠

١ ـ قضاء العسكر :

لم يكن فى الدولة العثمانية منصب قاضى القضاة كما لم يكن فيها قاضى العسكر الى عهد السلطان مراد الأول(١٠٩) فكان

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

قاضى العاصـــمة يصـــحب الجيش فى غزواته قائمقام لقاضى القضاة ومؤديا وظيفة قاضى العسكر · وقبل ذلك فى عهد السلطان أورخان كان المولى خليل الأسود الجندرى قاضى ازنيق مرجعـــا للقضاة والخطباء الذين يعينون فى المدن التابعة للدولة . وفى عهد السلطان مراد الأول (٧٦٣هـ) ١٣٦١م) كثرت صـــنوف الجند فكثرت شئونهم تبعا لكثرتهم فعين خليل الأسود الجندرى قاضـــيا للعسكر(١١٠) · وأطلق على قاضى العسكر لقب قاضى القضاة وكان مقره العاصمة ويشرف على أعمال القضاة فى سائر أنحـــاء الدولة ويقوم بترجيح من يقع اختياره عليهم لشغل وظائف القضاة على اختلاف فئاتهم ·

امتيازات قاضى العسكر :

وكان منصب قاضى العسكر ـ الذى هو قاضى القضـــاة ـ لايوجه الا للعلماء الحائزين على رتبة التدريس وكانت المـــدة التى يقضيها قاضى العسكر فى عمله هى عشر سنوات أو خمس عشرة سنة وبعد انفصالهم عن أعمالهم يصبحون من أهل التقاعد بمرتبات كافية وكان بعضهم يختار التقاعد بمعاش التدريس(١١١) ·

ومن الامتيازات التى تقررت لقاضى عسكر الدولة أن يقام حفل رسمى عند تعيينه فى منصبه وكان على الصدر الأعظم أن يحضر هذا الحفل من باب التقدير والتكريم ولا يجوز للصدر الأعظم أن ينيب أحدا عنه فى حضور الحفل وكان الصدر الأعظم يقدم لقاضى العسكر رداء التشريفة وكانت تخصص لكل قاضى عسكر عربـــة يســـتقلها فى تنقلاته وفى حـــالة الحـــرب يقـــدم لقاضى عسكر أطواغ(١١٢) تنصب أمام خيمته التى تكون مجاورة لخيمة السلطان وخيمة الصدر الأعظم(١١٣) ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تقسيم المنصب :

ولقد أدى ازدياد مكانة قاضى العسكر ونفوذه حتى وصل الى أعظم مركز سبق أن شغله قاضى قضاة فى الماضى مما أدى الى غيرة الصدر الأعظم « قرمانى محمد باشـــا » فى عهد الســلطان « محمد الثانى » فأغرى السلطان أن يقسم الوظيفة الى وظيفتين وأن ينشأ قاضى عسكر لك ثانية تسمى عسكر لك الأناضول على حين أن الوظيفة الأصلية قاضى عسكر الروميلى(١١٤) وعلى هذا وجد المنصب الجديد فى عام ١٤٨٠ م بناء على حسد وغيرة الصدر الأعظم لمكانة قاضى عسكر وخوفا من نفوذه وسلطاته وليس بناء على اتساع الدولة فى ذلك الوقت وانتقال مقر الحكم والادارة الى القسطنطينية ٠

قاضى عسكر الروميلى :

وكان قاضى عسكر الروميلى أعلى مركزا من زميله قاضى عسكر الأناضول وكان يصحب الجيش العثمانى حيث كان يتوغل فى أوربا يخوض المعارك وكان من اختصاصاته تعيين جميع القضاة الذين يعملون فى أوربا وكذلك العاملين فى المساجد التى اقيمت فى الولايات العثمانية الأوربية(١١٥) ٠

ولقد قيض لوظيفة قاضى ســـكر الروميلى أن تزداد بمرور الزمن ٠ وكان يساعده فى عمله قسام وذلك فى مسائل الارث كما كان يساعده فى المسائل العامة نائب ومسجل وقد اضيف اليهـم اميرى كاتب وكان بيت فى الحالات المتعلقة بأموال الدولة ، كمـا حصل قاضى عسكر الروميلى على الحق الخاص أن يقـدم أمـام محكمته كل القضايا المتعلقة فى محاكم العاصمة الصـغرى وأن يختم على أملاك الأشخاص الذين يتوفون بداخلها حفظا لها(١١٦)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وكان من وظيفته كذلك أن يقوم بوظيفة مستشار دينى للسلطان مع الاشراف على توزيع الغنائم والفصل فى الخصومات الناشئة(١١٧) بين أفراد الجيش والدعاوى الجنائية والمدنية التى ترفع من الأهالى ضد أحد ممن ينتمون للجيش ، أما توقيع العقوبات الخاصة بالمخالفات العسكرية فلم تكن من اختصاصات قاضى العسكر وانما كان ذلك من اختصاص السلطة العسكرية(١١٨) ٠

قاضى عسكر الأناضول :

وجد هذا المنصب فى عام ١٤٨٠م وكان قاضى عسكر الأناضول يشترك كعضو فى الديوان مع زميله قاضى عسكر الروميلى ويقوم بمصاحبة الجيش فى حملاته على آسيا وأفريقيا كما أنه يقوم بتعيين القضاة داخل المناطق التابعة له والاشراف عليهم ومراقبتهم وكذلك تعيين مديرى المساجد والموظفين الدينيين داخل منطقة نفوذه ٠

على أن قاضى عسكر الأناضول فقد معظم سلطته مع تطور الزمن فى القرن السابع عشر ٠ فما حل ذلك الوقت حتى كانت كل مسائل القانون والنظام قد انتزعت بحكم القانون من أيدى القضاة وحيث كانت تثار قضايا فى الديوان السلطانى كانت تحول برمتها الى قاضى عسكر الروميلى ولم يزد ما كان يقوم به زميله قاضى عسكر الأناضولى عن دور رسمى فى القضايا الا اذا كلفه الصدر الأعظم على وجه السرعة ببعض الأعمال الخاصة كما أصبح النظر فى كل حالات الارث المتعلقة بالمسلمين من اختصاص قاضى عسكر الروميلى(١١٩) ٠

على أنه فى حالة غياب قاضى عسكر فى مصاحبة الجيوش يقوم القضاة المدنيون المحليون بالقضاء بين الناس ولكن عند

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

عودتهم يتولون هم القضاء وفقا لمبادىء الشرع الاسلامى وكانت ولاية القضاء فى هذه الآونة شاملة كل انواع القضايا سواء المدنية أو الجنائية ولم تكن مقصورة على نوع محدد من القضايا · وقد بلغ قضاة تلك العهود من متانة الخلق وقوة العقيدة مستوى لا يسمح لهم باصدار الحكم من غير بحث شامل ودرس دقيق(١٢٠)

القضاة من فئة مولى كبير :

فى بداية نشاة الدولة العثمانية كان القضاة العثمانيون يختارون من بين العلماء المسلمين ممن تلقوا تعليمهم فى مصر والمشرق العربى عموما وذلك قبل أن تفتح المدارس فى الدولة العثمانية لتخريج القضاة ومرورهم بطريق علمى صعب لضمان مستواهم العلمى ·

· وكان الموالى العظام يتمتعون بمميزات مختلفة فكان يسمح لهم بارتداء عباءات السمور مثلهم فى ذلك مثل الوزراء كما كان يسمح لهم مع كبار أساتذة استانبول بحضور الاحتفال الذى كان يقدم فيه فروض الولاء للسلطان الجديد والاحتفال الذى كان يعقد مرتين فى السنة فى عيدى الفطر والأضحى وكان يؤكد فيه الولاء للسلطان(١٢١) ·

أما عن مرتباتهم فقد كانوا يحصلون على جزء كبير من دخلهم من مصدرين الرسوم القضائية والغرامات التى يحكمون بها وكلا المصدرين يدر ايرادا وفيرا وكانوا يتقاضون جزءا من الرسوم المقررة على معاينة التركات وتقسيمها والمبيعات وعلى الأوراق الرسمية التى تصدر عن المحاكم ويطلق عليها الحجج الشرعية(١٢٢) · بالاضافة الى الرواتب التى تخصصها لهم الدولة ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وبهذا فقد كان القضاة من فئة مولى كبير يتمتعون بالعديد من الامتيازات الخاصة بهم · وهم الذين يلون قاضى العسكر مباشرة غير أنهم فيما قبل كانوا يمرون بطريق دراسى صعب حتى يصلوا الى هذه المكانة وذلك حفاظا على المكانة العلمية للقضاة وليحولوا دون بلوغ الجاهلين أصحاب الوساطات الى هذه المناصب الجليلة ·

المفتشون :

كان القضاة تحت اشراف قضاة العسكر ونظارتهم العامة وكانت أعمال القضاة تفتش من حين لآخر اذا كان هناك مايدعو الى التفتيش ويؤخذ من الوثائق التاريخية القديمة أنه فى عهد السلطان محمد جلبى(١٢٣) الأول جد محمد الفاتح عين جمال الدين محمد جلبى مفتشا عاما على القضاة باسم الحكام العثمانية وكان يشرف أيضا على الأوقاف(١٢٤) ثم تطورت أعمالهم حتى أشرفوا على الأوقاف فهم من رجال القضاء وان كان اسمهم لاينم عن مهمتهم القضائية وكان عددهم قليلا يصل الى خمسة مفتشين وهم قضاة من فئة مولى كبير واختصوا بالاشراف على الأوقاف السلطانية ينفقون من ايرادتها على المؤسسات الدينية والخيرية وكان مقر ثلاثة من أولئك المفتشين فى مدينة بروسة ولهؤلاء المفتشين الخمسة جهاز يضم عددا كبيرا من الموظفين المساعدين يتجولون فى مناطق الأوقاف(١٢٥) ·

النواب :

وكانت وظائف النواب تمثل أدنى درجات السلم الوظيفى القضائى وكانوا يباشرون اختصاصاتهم القضائية فى المدن الصغيرة

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أو فى القرى الكبيرة كما كانوا يحلون محل القضاة فى أثناء تغيبهم عن عملهم عند قيامهم بالاجازة أو فى أثناء مرضهم وكان النائب يحصل على ايرادات ضخمة من حصيلة الغرامات المالية التى كان يحكم بها على المخالفين والذين يرتكبون أعمالا مخلة بالآداب العامة وما الى ذلك(١٢٦) ٠

يتضح من ذلك أن القضاة فى الدولة العثمانية نظموا فى شكل هرمى يبدأ من شيخ الاسلام على قمته ويليه قضاة العسكر حتى يصلوا الى النواب وهم أدنى درجة من درجات السلم القضائى وهم جميعا يقضون حسب أحكام الشريعة الاسلامية وكذلك القوانين التى سنها السلاطين وسوف نعرض لها ٠

كما يتضح أن القضاة فى أحكامهم كانوا يخضعون لمراقبة شديدة سواء من جانب السلاطين أو العلماء وكذلك كان هناك مراقبة من داخل طبقة العلماء لأعمال القضاة ومدى موافقتها للشرع الاسلامى ٠ كما تجدر الاشارة الى أن الولاية القضائية للقضاة لم تشمل جميع طبقات السكان فى الدولة فهناك محاكم خاصة لبعض الطبقات مثل الأشراف الذين تمتع نقيبهم بنوع من الولاية القضائية عليهم وكذلك وجدت محكمة خاصة بطبقة القبو قولارى(١٢٧) ٠

التشريعات العثمانية :

كان السلطان العثمانى رئيس الهيئة الاسلامية الحاكمة وكذلك رئيس طبقة القبوقولارى فهو بذلك يرمز الى كل السلطات الموجودة من تنفيذية وقضائية وتشريعية وكنتيجة لقيام الدولة العثمانية على أساس دينى فقد أصبح السلطان هو حامى الاسلام والمسلمين والمدافع عن العقيدة الاسلامية لذا فقد كان من حقه بحكم كونه امامـا

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

للمسلمين وتمتعه بالولاية العامة أن يعين القضـــاة وأن يصـــدر التشريعات الخاصة فى شكل فرمانات سلطانية لها صفة الالزام ٠

ومنحت الشريعة الاسلامية لولى الأمـر الحق فى اصـــدار التشريعات فى الأمور التى لم يأت لها نص من القرآن الكريم وفى سنة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم مثل قوانين الادارة مادام تتوافر فيه شروط الاجتهاد وعلى الرعية العمل بما آل اليه اجتهاده هو أو من أنابه عنه وفى هذه الحالة طاعة ولى الأمر واجبة الاتباع ٠

ومنذ عهد مؤسس الدولة عثمان الأول(١٢٨) توالت التشريعات وكان يطلق عليها اسم « القوانين » مقابلة لها بأحكام الشريعة التى تنظم شئون الحكم والادارة ولم تكن هذه التشريعات تستند فى قوتها الالزامية الا الى المبدأ المعروف الذى يقضى بخضوع الرعية لسلطة ولى الأمر(١٢٩) ومع ذلك فلم يكن اصدارها عملا تشريعيا بالمعنى المفهوم مادام القانون لم يضف اضافات جديدة بـــل أكد العـــرف الشائع المتبع فقط فهذه القوانين التى سنها السلاطين كانت تعتبر مبدئيا واقعة ضمن نطاق الشريعة أو سليمة فى نظرها كما أن السلطان يصدرها لا بحكم سلطته الســـياسية المستقلة بل بحكـــم صلاحية الاجتهاد التى أسندتها الشريعة للحاكم المدنى(١٣٠) ٠

ويلاحظ أن الفترة التى حكم فيها كل من السلطان محمد الثانى والسلطان سليمان القانونى بنوع خاص قد شهدت نشاطا ملحوظا وغير عادى فى وضع التشريعات العثمانية وكان يطلق على هذه التشريعات التى تصدر فى حكم كل سلطان قانون نامه(١٣١) ٠

يتضح من ذلك أن سلاطين آل عثمان وجدوا على قمة النظام التشريعى فى الدولة العثمانية ولكنهم مع ذلك لم يغفلوا دور شيخ

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الاسلام فقد كانت تعرض عليه القوانين قبل العمل بهـا لاقرارهـا ومعرفة مدى مطابقتها للاسلام كما أن العديد من هذه القوانين قـد صدر عبارة عن فتاوى أصدرها شيخ الاسلام ردا على أسئلة وجهت اليه من السلطان العثمانى ٠

ومن هذه الفرمانات التشريعية ما كان عام التطبيق نافذا فى جميع أنحاء الدولة ومنها أيضا ما كان محدود التطبيق بأقليم معين من اقاليمها كقانون نامه مصر(١٣٢) الذى صدر فى عهد السلطان سليمان القانونى وكان هذا التوافق النظرى بين التشريعات العثمانية وأحكام الشريعة الاسلامية يؤيد بأن هذه التشريعات كانت تعرض قبل اكتسابها قوة النفاذ على شيخ الاسلام(١٣٣) وعلى أية حال فلم يذهـب أحـد الى أن هذه القوانين تؤلف قانونا علمانيا يناظر الشريعة ، أو أنها تتناول مجالا خارج نطاق الشريعة فهى لا تعدو أن تكون تنظيما فى شئون لم تحددها الشريعة ، وهى بطبيعة الحال لا تتعارض مع الشريعة(١٣٤) على أن المادة القانونية التى تضمنتها هذه القوانين والتى صدرت باسم السلطان وبعد موافقته النهائية عليها قد اشترك فى اعدادها أعضاء الديوان وهـم الذين قـاموا بمعاونة مساعديهم بوضع الصياغة القانونية لهذه القوانين(١٣٥) ٠

ثانيا : قضاة السياسة :

وتمثل قضاة السياسة فى الديوان الذى كان يرأس جلساته السلطان نفسه وبعد ذلك تولى الصدر الأعظم رئاسته ٠

الديوان :

انتقل الديوان كتقليد اسلامى الى الدولة العثمانية ٠ وفى أوائل عصرنا كان السلاطين يسير على خطى بعض الأسر الاسلامية الحاكمة السابقة ، يتولون القضاء بأنفسهم ولكنهـم كانوا عـادة

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ما يقومون بذلك بمساعدة قضاة الشرع فهم يصدرون أحكاما تطابق مفهومهم عما هو عادل ولا يخالف الشريعة أو أغراضها الضمنية(١٣٦) ٠ وكان الديوان يجتمع أربع مرات فى الأسبوع ، أيام السبت والأحد والاثنين والثلاثاء فى قاعة بفناء القصر وكانت المناقشات تبدأ من الصباح ثم تتوقف مرتين ليتناول الأعضاء الطعام معا ولا تنتهى الا فى ساعة متأخرة من الأصيل(١٣٧) ٠

وكانت الشكاوى المرفوعة الى الديوان ترتب حسب تاريخ التقدم الأول فالأول وتستوفى التحقيقات التمهيدية ثم يجتمع الأعضاء فى المواعيد المحددة ويجلس كل منهم فى مكانه حسب قواعد التشريفات وينظرون فيما ورد عليهم من الشكاوى(١٣٨) وينبئنا الفقيه المصرى ابن حجر العسقلانى فى رواية ترجع الى القرن الـ ١٤م أن الناس كان بوسعهم فى ذلك الوقت التقدم بمظالمهم مباشرة الى السلطان بايزيد الأول وأنه كان يقوم بنظرها على الفور(١٣٩) ٠ ولم يحتفظ بحق الاشتراك فى هذا المجلس غير أركان الدولة وهم قاضيا العسكر وكان أحدهما من الأناضول والآخر من الروم ، ثم أضيف اليهما بعد فتوح سليم الكبرى قاض ثالث من افريقيا وكل من باشا آسيا وباشا أوربا وكذلك كل من الدفترداريين المنوط بهما أمر الادارة المالية فى نصف الدولة وقد أضيف اليهما ثالث فيما بعد ايضا وهناك أغا الانكشارية وذلك بوصفهم ممثلى الجيش وهناك أمير البحر (قبودان باشا) وصاحب التوقيع (نشانجى) القيم على خاتم السلطان وطغرائه(١٤٠) ٠

كما يؤخذ من بعض المراسيم السلطانية ، والفرمانات والوثائق الأخرى أنه اذا حدثت منازعات فى بعض القضايا مثل قضايا المرعى والماء والحدود وطلب المتنازعون تدخل الحكومة فيها منعا لحدوث

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أى حادث يوفد من قبل السلطان مباشرة باشارة الديوان رجـــال موثوق بكفاءتهم وخلقهم يجرون التحقيق فى مكان النزاع لاظهـار الحق من المبطل وعلى ضوء نتيجة تحقيقهم يصدر الفرمان وينفذ مقتضاه وكذلك يفهم من الوثائق المشـــار اليها أن هذه الاجراءات كانت تتم خلال مدة قليلة(١٤١) ٠

ذهب بعض الفقهاء الى أن ديوان السلطان العثمـــانى كان بمثابة مجلس الدولة وله اختصاصات قضائية ، فقد كان يجتمـع لينظر فى المسائل السياسية والادارية المهمة التى تهم الدولة ككل بالاضافة الى كونه محكمة قضائية عليا تنظر ما يعرض عليها من القضايا المهمة فهو اذن عبارة عن هيئة تجمع بين طبيعة عمل الوزارة من ناحية والمحكمة من ناحية أخرى(١٤٢) ٠

وكان السلاطين الى عهد السلطان محمد الفاتح يرأســـون الديوان بأنفسهم ففى عهده حدث حادث أدى الى استيائه اضطر بعده أن يحضر الديوان ويستمع للشـــكاوى والمداولات من وراء حجاب وكان ذلك باقتراح من « أحمد باشا كديك » الوزير الاعظم فى ذلك الوقت وكان السلطان يستقبل أعضاء الديوان بعد انتهاء اجتماعاتهم ليعرض أعضاؤه على مســـامعه تقريرا عنأعمالـــه ومقرراته(١٤٣) ٠

وانتقلت رئاسة الديوان بعد ذلك الى الصدر الأعظم الذى كان قد حصل على تفويض عام من السلطان بحكم تقليد الأخير وظيفة الامامة وتأسيسا على هذا التفويض كان الصدر الأعظـــم يتولى القضاء بالمحكمة العليا بمساعدة قضاة الشريعة بعد أن تم تطعيم الديوان بأكبر العناصر القضائية التى تمثل الشريعة الاسلامية(١٤٤)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الصدر الأعظم ورئاسة الديوان ـ الدور القضائى للصدر الأعظم :

عندما اتسعت الدولة العثمانية اتساعا كبيرا نتيجة الفتوحات فى أوربا وأفريقيا بعد ذلك ظهر منصب الصدر الأعظم الذى أصبح بمثابة نائب السلطان فى كافة أمور الدولة كما امتدت سلطاته الى رئاسة الديوان ، مما ترتب عليه وجود اختصاصات قضائية للصدر الأعظم ٠

وحدد قانون نامه محمد الفاتح مركز الوزير الأول فجاء فيه « لتعلم أولا أن الصدر الأعظم هو رئيس الوزراء والأمراء وأنه أعظمهم جميعا وصاحب الصلاحية المطلقة فى ادارة شئون الدولة وللصدر الأعظم فى حركاته وسكناته وفى قيامه وقعوده حق التقدم على جميع موظفى الدولة(١٤٥) وكان معظم من شغل منصب الوزير أو الصدر الأعظم حتى فتح القسطنطينية ١٤٥٣م من المسلمين الأحرار الذين برز من بينهم أسرة جندرلى ، ولكن بازدياد الاعتماد على الدفشرمة أصبح الاعتماد متقطعا على أفراد فى الوزارة العظمى منذ عهد السلطان محمد الأول ثم بشكل متزايد منذ عهد السلطان محمد الثانى(١٤٦) ٠

وقد حفظ له نظام التشريفات الخاص بالبلاد مقامه كنائب السلطان فكان يتقبل فى أيام ثابتة من الأسبوع شأن السلطان نفسه ولاء موظفى البلاط والدولة وكان لايظهر للجماهير الا وسط حاشية ممتازة وهكذا انتهى قصره فى الباب العالى حيث كان يجمع رؤساء الدولة للمشاورة الى أن يصبح هو مقر الحكومة الحقيقى(١٤٧) ٠

وكان الديوان أعلى محكمة فى الدولة العثمانية وهى محكمة من طراز فريد فليست لها اختصاصات محكمة الاستئناف أو محكمة من أول درجة أى المحاكم الابتدائية ، وكان لا يدخل فى اختصاصات

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

محكمة الديوان مناقشة شرعية القوانين ، ومع ذلك فان الديوان كمحكمة تشمل ولايته القضائية جميع القضـــايا المدنية والجنائية التى ترفع اليه من أى جزء من أجزاء الدولة وبذلك فقد كانت سلطته القضائية غير مقيدة(١٤٨) ٠

أما عن عرض القضايا فعندما يبدأ الديوان النظر فى المسائل القضائية كان ببوك ٠ تذكرجى (كبير السكرتارية) يقف أمام الصدر الأعظم ويتولى قراءة الشكاوى والعرائض المقدمة للديوان للفصل فيها ثم يكتب القرار الذى يتخذه فى شأن كل عريضة أو شكوى ولكن ازدحام جدول أعماله بالعديد من المسائل المتنوعة الى استبعاد المسائل الفردية وتخصيص دفتر لبحث المسائل العامة(١٤٩) ٠

ويذكر البعض أن اشتراك قضاة العسكر فى هذا الديوان كان ميزة لهم لم يشاركهم فيها شيخ الاسلام(١٥٠) ولكن يمكن الرد على ذلك بأن عدم تقرير عضوية شيخ الاسلام فى الديوان كان نوعا من التكريم لشيخ الاسلام تفاديا لوجوده فى موقع يكون فيه تحت رياسة الصدر الأعظم الذى كان يرأس بحكم منصبه الديوان(١٥١) ٠

وبالاضافة الى القضاء الجالس(١٥٢) للصـــدر الأعظم فى الديوان كان له أيضا نوع من القضاء المتجول اذ كان يقوم بجولات فى الأسواق أيام الجمعة والأربعاء من كل أسبوع بصحبة القضاة للتفتيش على اتباع القوانين والأعراف المتعارف عليها فى الحـــرف والتجارة وتوقيع العقوبة فى الحال على من يضبـــط مخالفا هذه القوانين والأعراف(١٥٣) ٠

ولكن يبرز هنا سؤال عن دور القضاة الموجودين فى الديوان فى اصدار الأحكام ؟ وهل كانت هذه الأحكام تصـــدر باسم الصـــدر الأعظم ؟ ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

اننا نميل الى أن دور القضاة فى هذه الجلسات كان دورا استشاريا مقصورا على تقديم المشورة الشرعية فى القضايا التى تعرض على الديوان وكان الصدر الأعظم بحكم رئاسته الجلسات تخرج أحكامه باسمه ورأيه · ويعتبر هذا النوع من القضاء امتدادا فى جوهره لنظام قضاء المظالم فى العهد الاسلامى وبذلك يبرز الطابع العثمانى فى محاولة اتباع التقاليد الاسلامية التى جادت بها حضارة الاسلام كما يظهر حرص السلاطين على اقرار العدالة ونشرها بين الناس وردع الظالمين والظلمة ·

كما يتضح أن كثرة عرض القضايا العامة والخاصـــة على الديوان أدت الى عجزه عن نظر هذا الكم الهائل فاقتصرت فى النهاية على الأمور العامة دون الخاصة · ووجد مساعدون للصدر الأعظم فى ادارة جلسات الديوان وتطـــورت اختصاصاتهم القضائية مع التطور الزمنى حتى أنهم حصلوا على اختصاصات قضائية شديدة الأهمية وهؤلاء الموظفون هم جاوش باشى(١٥٤) والتذكرجية ·

الجاوش باشى :

كان الجاوش باشى يقوم بمجموعة مختلفة من المهام ترجع فى أصولها على أى حال الى تولية قيادة الجاوشية فهـــم كانوا فى الأصل يحضرون جلسات محكمة السلطان لمراقبة تنفيذ الأحكـــام الصادرة من محكمة السلطان(١٥٥) وعندما تحولت رياسة محكمة السلطان الى الصدر الأعظم أصبح الجاوش باشى تابعا لـــه وكان له دور كبير فى اجراءات المحكمة حتى وصل به الأمر فى القـــرن الثامن عشر أن أصبح نائبا لرئيسها وبهذه الصبغة الجديدة التى أضيفت كان الجاوش باشا يرأس الجلسات التحضيرية فى المحكمة توفيرا لوقت الصدر الأعظم فيعد ملخصا للقضايا التى على الصدر الأعظم أن يفصل فيها(١٥٦) ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وكانت مهمة الجاوشية المخاضعين لأمرته هى ادخال الشاكين والمدعين والمتهمين الى محكمة الصدر الأعظم وعمل الرسائل وتنفيذ أحكام معينة ويقرر الجاوش باشى أى القضـــايا تقدم الى محكمة الديوان وأيها يقدم أمام محاكم اقل أهمية(١٥٧) ٠

التذكرجية :

وقد أدى تطور أعمال الجاوش باشى الى الاشراف على أعمال اثنين من الموظفين يسميان التذكرجية ويقصد بالتذكرة هنا عرائض الدعاوى المقدمة وكان يطلق على أحد هذين الموظفين «بيوك تذكرجى» أى التذكرجى الكبير بينما يطلق على الآخر « كجوك تذكرجى » أى التذكرجى الصغير وكانا يتناوبان مهمة قراءة الشـــكاوى المقدمـــة للصدر الأعظم ثم كتابة القرار الذى يتخذه الأخير فى كل منها(١٥٨)

وعلى أية حال فان وضعهما الرسمى كان متواضعا ، بحيث انهما فى قانون نامه محمد الفاتح يبدوان متمتعين بالأسبقية على كتبة الرئيس وحدهم ، وبالاضافة الى ماكان عليهما عمله فى محكمة الوزير كان عليهما أن يصوغا الأوامر التى كان يتولى اصدارها الى الادارات الحكومية المختلفة(١٥٩) ٠

يتضح من ذلك أن الدولة العثمانية كدولة فتية فى أوج قوتها عملت على الاهتمام بنشر العدالة بين رعاياها ، والاهتمام بحضور السلاطين ومن بعدهم الصدور العظام فى رئاسة جلسات الديوان وهو أكبر محكمة قضائية فى الدولة ولاريب فى أن ذلك أضفى مزيدا من المهابة على أحكام هذه المحكمة التى يصدرها السلطان أو نائبه الصدر الأعظم مما أدى الى قمع المفسدين ونشر العدالة ٠

ولم يكن قضاء السياسة فى الدولة العثمانية مقصورا على السلطان والصدر الأعظم بحكم رئاستهم للديوان فقد وجد قاض آخر للشئون المالية هو الدفتردار ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الدفتردار :

انشأت الدولة العثمانية فى أول الأمر وظيفتين شغل احداهما دفتردار شمل اختصاصه بلاد البلقان وبقية الأقاليم الأوربية التى خضعت للسيادة العثمانية ويسمى دفتردار الروميلى وكذلك الآخر اهتم بالشئون المالية للاناضول ويسمى « دفتردار الأناضول » وكان دفتردار الروميلى أعلى مكانة من دفتردار الأناضول وقد أصبح يتولى المسئولية عن السياسة المالية للدولة كلها(١٦٠) ٠

وفى مقدمة قانون نامه « محمد الفاتح » ورد ذكر له بصفته وكيلا للسلطان فى الشئون المالية شأنه فى ذلك شأن الصدر الأعظم الذى كان هو يليه مباشرة بحيث ان الصدر الأعظم كان بمثابة مفتشه(١٦١) ٠

ونتيجة لخطورة واهمية عمل الدفتردار فقد وجد تحت امرته جهاز هائل من الموظفين الاقتصاديين والمحاسبين يناظر فى حجمه الجهاز الذى يعمل فى الباب العالى نفسه وكان هذا الجهاز ينقسم الى قسمين احدهما يختص بالموازنة والمراجعة والمحاسبة ، والقسم الآخر هو قضائى عبارة عن محكمة تفصل فى المنازعات التى تثور بين المواطنين والحكومة حول مستحقات الدولة من العائدات والضرائب(١٦٢) ٠

وبذلك فقد رأس الدفتردار محكمة تفصل فى المنازعات التى كانت تحدث بين الحكومة والأفراد فيما يتعلق بالمسائل المالية ، كما كانت هذه المحكمة تختص بالنظر فى الشكاوى التى يتقدم بها الأفراد ضد الدولة على سبيل المثال فيما يخص الضرائب وبهذا فقد عرفت الدولة العثمانية فى هذه الفترة المحاكم المختصة التى يختص كل منها بالنظر فى نوع معين من القضايا ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

موازنة بين القضاة فى الدولتين المملوكية والعثمانية :

رأينا نظم القضاة فى الدولة المملوكيـــة وكيف ان السلاطين اهتموا باستغلالهم كواجهة دينية لحكمهم لاكتساب الشرعية فى نظر الناس ، فى نفس الوقت الذى انهارت فيه نظم التقاضى ولاسيما قضاة الشرع الشريف ، وتعددت جهات التقاضى من كبار موظفى الدولة مما ادى الى الانهيار التام للنظم القضائية ولأوضاع القضاة الشرعيين فى هذا العصر وانتشار الفساد والرشوة سواء عنـد التعيين فى مناصب القضاء أو عند اصدار الأحكام القضائية ٠

اما فى الدولة العثمانية فقد قامت على اساس دينى كامارة مجاهدين لذا اهتمت اهتماما بالغا بالنظم القضائية وتحسين أوضاع القضاة ، وكان من اهم اختصاصات الدولة عندهم نشر العدالة عن طريق اقامة جهاز قضائى قوى لذا فقد كان على القضاة أن يمروا بطريق دراسى صعب وطويل لدراسة العلوم الاسلامية ، وترتب على ذلك أن العثمانيين عملوا عند دخولهم مصر على تحسين النظام القضائى وربطه بهيئة القضاء الاسلامى فى اســـتانبول ومنـــع الفوضى والمهاوى الأخلاقية التى وجدوا عليها أحوال قضاة مصر عند الفتح العثمانى لها ٠

* * *

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

هوامش الفصـل الأول

(١) المماليك · ينتمى المماليك الى الرق وكان الخلفاء العباسيون هم أول من اســـتخدم المماليك أو الرقيق البيض واعتمدوا عليهم فى توطيد نفوذهم · وفى مصر فى العصر الايوبى زادت اعداد المماليك زيادة كبيرة ذلك لأن ورثة صلاح الدين من أبنائه واخوته اقتسموا فيما بينهم تلك الدولة الواسعة ونتيجة لازدياد الاضطرابات وسوء العلاقات بين هؤلاء الحكام لم يجد امراء المسلمين من أيوبيين وغير أيوبيين وسيلة يقفون بها فى وجـــه خصومهم سوى المماليك فاكثروا من شرائهم وعنوا بتدريبهـــم وتنشئتهم ليكونوا عدة وسندا لهم وسرعان ما غدا لأولئك المماليك كلمة مسموعة فى الأحداث حتى تولوا حكم البلاد بعد مقتل توران شاه · انظر د/قاسم عبده قاسم · دراسات فى تاريخ مصر الاجتماعى ـ عصر سلاطين المماليك · دار المعارف · القاهرة ١٩٨٣ ط٢ ص ١١ ·

(٢) د/سعيد عبد الفتاح عاشور ـ العصر المماليكى فى مصر والشام دار النهضة العربية ـ القاهرة ١٩٧٦ · جـ٢ ص ١١ ·

(٣) بيبرس البندقدارى · تولى الحكم فى ٢٣ أكتوبر ١٢٦٠م لمدة سبعة عشر عاما استطاع فى فترة حكمه أن يظهر قوة الشكيمة فى تصريف الأمور واظهر بطولات كثيرة فى صد اخطار الصليبيين والتتار عن بـــلاد الشام · وعمل على تخفيف الأعباء الملقاة على كواهل الأهالى ووضـــع النظام الادارى فى مصر والشام فى العصـــر المملوكى · انظر د/ســعيد عبد الفتاح عاشور ـ مرجع سابق · ص ٣٧٨ ·

(٤) محمود بن محمد بن عرنوس · تاريخ القضاء فى الاسلام ـ المطبعة الأهلية د/ت · ص ١٠٥ ·

(٥) جلال الدين السيوطى ـ حسن المحاضرة فى أخبار مصر القاهرة ـ تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ـ مطبعة عيسى الحلبى ـ القاهرة ١٩٦٨ جـ٢ ص ١٦٦ ٠

ـ د/ على ابراهيم حسن ـ دراسات فى تاريخ المماليك البحرية ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ١٩٤٤ ٠ جـ٤ ص ٣٢٥ ٠

د/حسن ابراهيم حسن و د/على ابراهيم حسن ـ النظم الاسلامية ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ١٩٧٠ ٠ ص ٣٠٧ ـ د/محمد جمال الدين سرور ـ الظاهر بيبرس وحضارة مصر فى عصره ـ دار الكتب ـ القاهرة ١٩٣٨ ٠ ص ١٣٨ ٠

(٦) د/ عبد المنعم ماجد : نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم فى مصر ـ الأنجلو المصرية ـ القاهرة ١٩٦٤ ٠ جـ١ ص ٩٥ ٠

(٧) جمال جرجس يوسف ـ القضاء فى العصر المملوكى ـ رسالة ماجستير غير منشورة ـ كلية الآداب جامعة عين شمس ٠ ص ١٣٩ ٠

(٨) محمود رزق سليم ـ عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمى والأدبى ـ القسم الثانى ٠ مكتبة الآداب ـ القاهرة ١٩٤٠ ، ص ٧٩ ٠

(٩) جلال الدين السيوطى ـ مصدر سابق ٠ جـ٢ ص ١٦٤ ٠
ـ د/ سعيد عبد الفتاح عاشور ـ مرجع سابق ٠ ص ٣٧٨ ٠

(١٠) د/ محمد جمال الدين سرور ـ مرجع سابق ٠ ص ١٣٧ ٠
ـ د/ حسن ابراهيم و د/ على ابراهيم ـ مرجع سابق ٠ ص ٣٠٧ ٠

(١١) السلطان برقوق ٠ هو أول سلاطين المماليك الجراكسة (١٣٨٢م : ١٥١٧م) اختص المماليك الجراكسة بالاقطاعات والوظائف الكبيرة على حساب المماليك الترك ٠ وأدت هذه السياسة الى نشوب كثير من الثورات التى اتصف بها عهده حتى عزل فى احداها ولكنه نجح فى العودة الى السلطنة مرة أخرى فى ١٣٩٠ : ١٣٩٩ م وأوصى بالعرش لأولاده فرج وعبد العزيز وابراهيم على التوالى كما أنه اختار مجلس الوصاية عليهم ٠ انظر د/ سعيد عبد الفتاح عاشور ـ مرجع سابق ٠ ص ١٦٥ ٠

(١٢) ابن حجر العسقلانى ـ انباء الغمر بأنبـاء العمر ـ تحقيق د/ حسن حبشى ٠ لجنة احياء التراث الاسلامى ـ القاهرة ١٩٦٩ ٠ جـ٢ ص ٦٨ ٠

(١٣) محمد بن أحمد بن اياس ـ بدائع الزهور فى وقائع الدهور ـ تحقيق محمد مصطفى ـ الهيئة المصرية العامة ـ القاهـرة ١٩٨٤ ٠ جـ٥ ص ٢٥ ٠

(١٤) د/ أحمد عبد الرازق ـ البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك ـ الهيئة المصرية للكتاب ـ القاهرة ١٩٧٩ ٠ ص ١٠٥ ٠

(١٥) ابن اياس ـ مصدر سابق ـ جـ٤ ص ١٧١ ٠

(١٦) نفسه ونفس الجزء ـ ص ٩١ ٠

(١٧) ابن حجر العسقلانى ـ مصدر سابق جـ١ ص ١٧٢ ٠

(١٨) نفس المصدر والجزء ـ ص ٣٣١ ٠

(١٩) على بن دواد الجوهرى المصيرفى ـ نزهة النفوس والأبدان فى تواريخ الزمان ـ تحقيق د/ حسن حبشى ـ القاهرة ١٩٦٩م جـ١ ص ٤١٠ ٠

(٢٠) د/ أحمد عبد الرازق ـ مرجع سابق ٠ ص ١٠٥ ٠

(٢١) سقط مخلق . والسقط هو ولادة الولد لغير تمام وقد اسقطتـه أمه ٠ والمقصود هنا سقوط الجنين غير كامل وموته لأنه سقط قبل تمام مدة الحمل ٠

(٢٢) ابن حجر العسقلانى مصدر سابق ـ جـ١ ص ١٠٤ ٠

ـ ابن الصيرفى فى ـ مصدر سابق ـ جـ١ ص ٩٧ ٠

(٢٣) ابن اياس ـ مصدر سابق جـ٥ ص ٧٤ ٠

(٢٤) د/ على ابراهيم حسن ـ دراسات فى المماليك البحرية مرجـع سابق ـ ص ٣٠٤ ٠

ـ د/ عبد المنعم ماجد ـ مرجع سابق ـ جـ١ ص ١٠٢ ٠

(٢٥) د/ عبد المنعم ماجد ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٩٨ ٠

(٢٦) ابن اياس ـ مصدر سابق جـ٤ ص ٦٦ ٠

(٢٧) د/ على ابراهيم حسن ـ دراسات فى تاريخ المماليك مرجـع سابق ص ٣٥٥ ٠

(٢٨) د/ عبد الخالق حسين ـ النظم القضائية فى عصر سـلاطين المماليك ـ رسالة دكتوراه غير منشورة كلية دار علوم ـ جامعة القاهرة ١٩٨١ ص ٢٥٦ ٠

ـ ابى العباس احمد بن على القلقشندى ـ صبح الأعشى فى صناعة الانشاء ـ وزارة الثقافة والارشاد القومى ـ القاهرة د/ت جـ٤ ص ٤٢ ٠

(٢٩) جمال جرجس يوسف ـ مرجع سابق ص ٨٢ ٠
(٣٠) د/ قاسم عبده قاسم ـ مرجع سابق ص ٢٦ ٠
(٣١) ابن حجر العسقلانى ـ رفع الاصر عن قضاة مصر ، مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ١٣١٦ تيمور ـ ص ٥١١ ـ كذلك انظر لنفس المؤلف انباء الغمر ـ مصدر سابق جـ٢ ص ١٠٢ ٠
(٣٢) ابن حجر العسقلانى ـ انباء الغمر ـ مصدر سابق جـ١ ص ١١٣
(٣٣) د/ عبد الخالق حسين ـ مرجع سابق ٠ ص ٢٧٨ ٠
(٣٤) د/ احمد عبد الرازق ـ مرجع سابق ٠ ص ١٠٤ ٠
ـ د/ عبد الخالق حسين ـ مرجع سابق ٠ ص ٣٢٢ ٠
(٣٥) ابن حجر العسقلانى ـ انباء الغمر ٠ مصدر سابق جـ١ ص ٢٩٠
(٣٦) ابن حجر العسقلانى ـ رفع الاصر ٠ مصدر سابق ـ ص ١٧٦ ٠
(٣٧) د/ على ابراهيم حسن ـ دراسات ـ مرجع سابق ص ٢٦٧ ٠
(٣٨) ابن اياس ـ مرجع سابق ـ ص ٣٦٧ ٠
(٣٩) د/ على ابراهيم حسن ـ دراسات مرجع سابق ٠ ص ٣٦٧ ٠
(٤٠) د/ عبد الخالق حسين ـ مرجع سابق ـ ص ٢٩٥ ٠
ـ د/ أحمد عبد الرازق ـ مرجع سابق ـ ص ١٠٥ ٠
(٤١) ابن اياس ـ مصدر سابق جـ٤ ص ١١٣ ٠
(٤٢) د/ سعيد عبد الفتاح عاشور ـ مرجع سابق ص ١٥٩ ٠
(٤٣) محمود رزق سليم ـ مرجع سابق ص ١٠٣ ٠
ـ د/ على ابراهيم حسن ـ مصر فى العصور الوسطى مرجع سابق ص ٣٥٢ ٠
(٤٤) جلال الدين السيوطى ـ مرجع سابق ٠ جـ٢ ص ١٦٨ ٠
(٤٥) ابن حجر العسقلانى انباء الغمر ـ مصدر سابق جـ١ ص ٥٣ ٠
(٤٦) جمال جرجس يوسف ـ مرجع سابق ـ ص ٦٥ ٠
(٤٧) د/ عبد الخالق حسين ـ مرجع سابق ص ٢٦٥ ٠
(٤٨) الأتابك : مقدم العسكر والقائد العام للجيش المملوكى ٠ انظر د/ سعيد عبد الفتاح عاشور ـ مرجع سابق ص ٢٨٧ ٠
(٤٩) ابن اياس ـ مصدر سابق ٠ جـ٤ ص ٣٨ ٠
(٥٠) نفس المصدر ـ ونفس الجزء ص ٢١١ ٠

(٥١) د/ قاسم عبده قاسم ـ مرجع سابق · ص ٢٤ ·
(٥٢) جلال الدين السيوطى ـ مصدر سابق · جـ٢ ص ١٦٨ ·
ـ ابن حجر العسقلانى ـ رفع الاصر مصدر سابق · جـ١ ص ٢٩٠ ·
(٥٣) د/ سعيد عبد الفتاح عاشور ـ مرجع سابق ص ٣٧٨ ·
(٥٤) د/ عبد الخالق حسين ـ مرجع سابق · ص ٥٢٩ ·
ـ د/ محمد جمال الدين سرور ـ مرجع سابق · ص ١٣٩ ·
ـ د/ على ابراهيم و د/ حسن ابراهيم ـ مرجع سابق ص ٣١٩ ·
(٥٥) ابن حجر العسقلانى ـ انباء الغمر مصدر سابق · جـ١ ص ١٢١
(٥٦) نفس المصدر ونفس الجزء · جـ١ ص ١١ ·
(٥٧) من القواعد التى توجد فى قانون الياسه أن من زنى قتل ومن أعان احد خصمين على الآخر قتل ومن بال فى الماء قتل ، وبها حدود ربما وافق القليل منها الشريعة الاسلامية واكثرها مخالف · انظر · القلقشندى مصدر سابق جـ٤ ص ٣١١ ·
(٥٨) تقى الدين المقريزى ـ المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والاثار ـ مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ـ ١٩٨٧ ط٢ جـ٢ ص ٢٣٠ ·
ـ القلقشندى ـ مصدر سابق · جـ٤ ص ٣١٠ ·
(٥٩) د/ عبد المنعم ماجد · مرجع سابق · جـ١ ص ٩٢ ·
(٦٠) د/ عبد الخالق حسين · مرجع سابق · ص ٤٠١ ·
(٦١) د/ حكيم امين عبد السيد ـ قيام دولة المماليك الثانية ـ دار الكاتب العربى ـ القاهرة ـ ١٩٦٧ ص ١١٩ ـ محمود رزق سليم · مرجع سابق · ص ٥٤ ·
(٦٢) عبد الخالق حسين · مرجع سابق · ص ٤٠٢ ·
ـ د/ حكم امين ـ مرجع سابق · ص ١١٩ ·
(٦٣) جلال الدين السيوطى ـ مصدر سابق · جـ٢ ص ١٣٣ ·
ـ د/ على ابراهيم حسن ـ دراسات فى عصر المماليك · مرجع سابق ص ٣٥٥ ·
(٦٤) د/ عبد المنعم ماجد ـ مرجع سابق · جـ١ · ص ١١١ ·
(٦٥) المقريزى ـ مصدر سابق · جـ١ ص ٢٢١ وما بعدها ·
(٦٦) د/ احمد عبد الرازق مرجع سابق ص ٥٥ ·

(٦٧) ابن حجر العسقلانى ـ انبـاء الغمر مصـدر سابق · جا ص ١٩٤ ·

(٦٨) د/ عبد الخالق حسين ـ مرجع سابق · جـ٢ ص ١٤٢ ·
ـ ابن حجر العسقلانى ـ انباء الغمر مصدر سابق جـ٢ ص ١٤٢ ـ وعن جهل الحاجب بالأمور الشرعية انظر ابن اياس ـ مصدر سابق · جـ٤ ص ٣٤٠ ·

(٦٩) جمال جرجس يوسف ـ مرجع سابق · ص ٥٠ ·

(٧٠) الأستادار : وموضوعها التحدث فى أمر بيوت السلطان كلها من المطابخ والشراب خاناه والغلمان وهو الذى يمشى بطلب السلطان ويحكم فى غلمانه وباب داره وله حديث مطلق وتصرف تام فى استدعاء مايحتاج اليه كل من فى بيت السلطان من النفقات والكساوى ـ انظر القلقشندى · مصدر سابق · جـ٤ ص ٢٠ ·

(٧١) ناظر الخاص : هو من كبار الموظفين الذين شاركوا الوزير فى تصريف أعماله ومهمة ناظر الخاص أن ينظر فى خاص اموال السلطان · انظر د/ سعيد عاشور · مرجع سابق ص ٤٨٠ ·

(٧٢) المشير : الوظيفة من الوظائف الكبرى فى الدولة المملوكية جعلها القلقشندى فى الترتيب بعد نيابة السـلطنة والوزراء ومع ذلك لا نجـد تحديدا لاختصاص صاحب هذه الوظيفة فى المراجع المعاصرة وان كان من الثابت أنه تولاها عادة بعض كبار رجال المماليك وان صاحبها كان يحضر مجلس المشورة · انظر د/ سعيد عاشور مرجع سابق ص ٤١٢ ·

(٧٣) الدوادار : أى ممسـك الدواة والوظيفة اسـمها الدوادارية وصاحبها يحمل دواة السلطان أو الأمير ويقوم بابلاغ الرسائل عنه ويقدم القصص والشكاوى اليه · انظر د/ سعيد عاشور ـ مرجـع سـابق · ص ٤٣٨ ·

(٧٤) ابن اياس ـ مصدر سابق · جـ٤ ص ٧٦ ·

(٧٥) ابن حجر العسقلانى ـ انباء الغمر مصدر سابق · جـ٢ ص ١٤٢

(٧٦) ابن اياس ـ مصدر سابق · جـ٤ ص ٢٠٩ ·

(٧٧) ابن اياس ـ مصدر سابق جـ٤ ص ٤٤ وقال فيه ابن اياس :

أقـول لـه اذا طيشـته رياسـة ... رويـدك لا تعجـل فقـد غلـط الدهر
ترفـق يراجـع فيـك دهرك رأيـه ... فمـا سـرت الا والزمـان بـه سكر

(٧٨) يذكر المؤرخون أن أول من افرد يوما خاصا لقضاء المظالم هو الخليفة عبد الملك بن مروان وكان اذا وقف منها على أمر يحتاج الى مراجعة راجع فيه قاضيه أبا ادريس الأودى ٠

(٧٩) الماوردى ـ الاحكام السلطانية والولايات الدينية دار الفكر ٠ القاهرة ١٩٨٣ ٠ ص ١٥١ ٠

(٨٠) المقريزى ـ مصدر سابق جـ٢ ص ٢٠٧ ٠

(٨١) د٠ حسن ابراهيم ود٠ على ابراهيم ـ مرجع سابق ٠ ص ٢٩٤

(٨٢) السلاحدار : حامل السلاح بين يدى السلطان ٠

(٨٣) الجمدارية : وهو الذى يتصدر لالباس السلطان أو الأمير ثيابه وأصله جاما دار فحذفت الالف بعد الجيم وبعد الميم استثقالا وقيل جمدار وهو فى الأصل مركب من لفظين فارسيين احدهما جاما ومعناها الثوب والثانى دار ومعناها ممسك كما تقدم فيكون المعنى ممسك الثوب ٠ انظر القلقشندى ٠ جـ٥ ص ٤٥٩ ٠

(٨٤) د/سعيد عبد الفتاح عاشور ـ مرجع سابق ٠ ص ٣٨٠ ٠

(٨٥) د٠ عبد المنعم ماجد ٠ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ١١٣ ٠

(٨٦) ابن الصيرفى ٠ مصدر سابق ٠ جـ١ ص ٤١٠ ٠

(٨٧) د٠ محمود رزق سليم ـ مرجع سابق ٠ ص ٥١ ٠

(٨٨) ابن اياس ـ مصدر سابق ـ جـ٤ ـ ص ٣٢٩ ٠

(٨٩) نفس المصدر ونفس الجزء ٠ ص ٣٦٨ ٠

(٩٠) القران الكريم ٠ آل عمران اية ١٠٤ ٠

(٩١) د٠ حسن ابراهيم ود٠ على ابراهيم حسن ـ مرجع سابق ٠ ص ٣١٣ ٠

ـ د٠ سعيد عبد الفتاح عاشور ـ مرجع سابق ٠ ص ٣٨١ ٠

(٩٢) د٠ عبد المنعم ماجد ـ مرجع سابق جـ١ ص ١٢٨ ٠

(٩٣) د٠ على ابراهيم حسن ـ دراسات فى تاريخ المماليك مرجـــع سابق ٠ ص ٣٥٢ ٠

(٩٤) د٠ عبد المنعم ماجد ـ مرجع سابق ـ جـ١ ص ١٢٩ ٠

(٩٥) نفس المرجع ونفس الجزء ٠ ص ١٢٧ ٠

(٩٦) هو السلطان فرج بن برقوق الذى جعل شرب الخمر من شعائر المملكة وذلك منذ عام ٧٩١هـ ـ ١٣٨٩ م ٠

(٩٧) الهيئة الاسلامية الحاكمة كانت هذه الهيئة تضم بين صفوفها جميع رعايا الدولة المسلمين الاحرار بما انضم اليهم من مسيحيين اعتنقوا الاسلام طوعا فاصبحوا بدورهم مسلمين احرارا ٠ وأفراد الهيئة الاسلامية متساوون جميعا ٠ وهيأت لهم الدولة مبدأ تكافؤ الفرص بمعنى ان الذين حصلوا منهم على قسط وافر من التعليم فى علوم الشريعة وأصول الدين وما يتصل بها من دراسات كانوا يشغلون المناصب فى سلك القضاء والافتاء والتدريس وما الى ذلك ، أما افراد الهيئة الاسلامية الذين لم يصلوا فى تعليمهم لنهاية الشوط فكانوا يشغلون المناصب الصغرى فى القطاع الدينى وفى وظائفه الادارية ـ انظر د/ عبد العزيز الشناوى ـ الدولة العثمانية دولة اسلامية مفترى عليها ـ الأنجلو المصرية ـ القاهرة ١٩٨٠ ٠ جا ص ٣٩٦ ٠

(٩٨) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق جا ص ٣٩٨ ٠

(٩٩) هاملتون جب ٠ وهارولديروين ـ المجتمع الاسلامى والغرب ترجمة د/ احمد عبد الرحيم مصطفى ـ دار المعارف ـ القاهرة ١٩٧١ ٠ جا ص ١٧٠ ٠

(١٠٠) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق جا ص ٤٠١ ٠

(١٠١) كارل بروكلمان ـ تاريخ الشعوب الاسلامية ـ ترجمة نبيه أمين فارس منير البعلبكى ـ دار العلم للملايين ـ بيروت د/ت ص ١٠١ ٠

(١٠٢) Ismail Hakki, uzuncarsili Osmanli Dvltinin Ilmiye Teskilate, Ankara, 1984, C, P. 459.

(١٠٣) د/ عمر عبد العزيز ـ تاريخ المشرق العربى ١٥١٦/١٩٢٢م ٠ دار النهضة العربية ـ بيروت ١٩٨٥ ٠ ص ٥٩ ٠
ـ جب وبووين ـ مرجع سابق ٠ جا ص ١٧١ ٠

(١٠٤) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق جا ص ٣٩٩ ٠

(١٠٥) عين على افندى ـ قوانين آل عثمان ـ ترجمة وتعليق خليل ساحلى اوغلو ـ مجلة دراسات ـ عمان ـ المجلد ١٤ ـ شعبان ١٤٠٧ هـ ص ١١٣ ٠

(١٠٦) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ جا ص ٤٠٨ ٠

(١٠٧) على همت اقسكى ـ العادل العثمانى ابو الفتح السلطان محمد الثانى وحياته العدلية ـ ترجمة محمد احسان عبد العزبز ـ مطبعة السعادة القاهرة ١٩٥٣ ص ١١٠ ٠

(١٠٨) Ismail Hakki, Uzuncarsili, P. 14.

(١٠٩) السلطان مراد الاول هو ابـن السلطان أورخان تولى الحكم فى عام ٧٦١هـ ١٣٦٠م وكانت فاتحة أعماله احتلال مدينة انقرة قتـل اثناء قتاله مع الصرب فى موقعة قوصوه عام ١٣٨٩م وبذلك فقد كانت مدة حكمه ثلاثين سنة نجح خلالها فى مد رقعة الدولة العثمانية فى أجزاء كثيرة من أوربا ٠ انظر ممحد فريد ـ تاريخ الدولة العثمانية ـ دار الجيل ـ بيروت ١٩٧٧ ٠ ص ٤٨ ٠ ٠

(١١٠) على همت اقسكى ـ مرجع سابق ص ١٠٥ ٠

(١١١) أحمد جودت ـ تاريخ حودث ـ ترجمة المجلد الأول عبد القادر الدنا ـ جريدة بيروت ـ لبنان ـ ١٣٠٨ هـ ٠ ص ١٢٢ ٠

(١١٢) الطوغ « ذيل الحصان » استعمل للدلالة على المرتبة والنفوذ ـ وهو تقليد قبلى استمده الاتراك من بيئتهم الأصلية وكان الوزراء وحكـام الولايات يحمل كل منهم « طوغ » ٠ والبكوات وشيخ الاسلام كان له اثنان وقضاة العسكر يحملون طوغ انظر :
S.J. Shaw. Ottoman Egypt In Eighteenth Century Harvard, 1962 P. 38.

(١١٣) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ ص ١٢٢ ٠

(١١٤) جب / يووين ـ مرجع سابق جا ص ١٦٨ ٠ د/ عبد العـزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ ص ٤١ ، ٤٢ ٠

ـ على همت اقسكى ـ مرجع سابق ٠ ص ١٠٦ ٠

(١١٥) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ جا ص ٤٢٥ ٠

(١١٦) جب / بووين ـ مرجع سابق ٠ جا ص ١٧٥ ٠

(١١٧) كان قاضى عسكر الرومبلى اعلى راتبا من قـاضى عسـكر الاناضول فقد كان يحصل على ٥٧٢ اقجة يوميا بينما قاضى الاناضـول يحصل على ٥٦٣ أقجة ـ انظر عين على افندى ـ مرجع سابق ص ١١٣ ٠

(١١٨) على همت اقسكى ـ مرجع سابق ٠ ص ١٠٦ ٠

(١١٩) جب / بووين – مرجع سابق · جـ١ ص ١٧٤ ·

(١٢٠) على همت اقسكى – مرجع سابق · ص ٩٣ ·
S.J. Show Op. Cit. P. 88

(١٢١) جب / بووين مرجع سابق جـ١ ص ١٧٩ ·

(١٢٢) د/ عبد العزيز الشناوى مرجع سابق جـ١ ص ١٧٩ ·
– عين على افندى مرجع سابق ص ١١٣ ·

(١٢٣) السلطان محمد جلبى الأول – بعد هزيمة السلطان بايزيد الأول فى موقعة انقرة امام تيمور لنك عام ١٤٠٢ م وبعد وفاته فى الأسر حدثت المنازعات بين أبنائه الثلاثة على العرش الى ان استطاع السلطان محمد جلبى الأول القضاء عليهما وتولى أمور البلاد · وكانت مدة حكم السلطان محمد كلها حروبا داخلية لارجاع الامارات التى استقلت فى مدة الفرضى التى اعقبت موت السلطان بايزيد وتوفى السلطان محمد جلبى فى عـــام ١٦٢١م – انظر محمد فريد – مرجع سابق ص ٥٣ ·

(١٢٤) على همت اقسكى – مرجع سابق · ص ١٣٤ ·

(١٢٥) د/ عبد العزيز الشناوى – مرجع سابق · جـ١ ص ٤٢٩ ·

(١٢٦) نفس المرجع والجزء · جـ١ ص ٤٣٢ ·

(١٢٧) طبتة القبوقولارى – وهى تعنى عبيد الســـلطان وكانـوا فى نشاتهم الأولى مسيحيين أنتزعتهم الدولة من ضمن أسرى الحرب وحولوا الى الاسلام لا يعرفون لهم أبا الا السلطان ولا حرفة الا الجهاد فى سبيل الله وكانوا هم أدوات الحرب والحكم فى الدولة بدأ ذلك منذ عهد الســلطان اورخان · انظر محمد فريد – مرجع سابق · ص ٤٢ ·

(١٢٨) عثمان الأول : هو المؤسس الحقيقى للدولة العثمانية ، تولى الحكم بعد وفاة أبيه أرطغرل فى ١٢٨٨م منحه الملك علاء الدين لقب بـــك وأجاز له ضرب العملة وان يذكر اسمه فى الخطبة وبعد وفاة علاء الدين بـ (باديشاه آل عثمان) وجعل مقر ملكه مدينة « يكى شهر » انظر محمد فريد مرجع سابق – ص ٤٠ ·

(١٢٩) د/ محمد نور فرحات – التاريخ الاجتماعى للقانون فى مصر الحديثة – القاهرة ١٩٨٦ · ص ٢١ ·

(١٣٠) د/ عمر عبد العزيز – مرجع سابق · ص ٥٧ انظر ايضا ·

(١٣١) د/ عبد العزيز الشناوى مرجع سابق جـ١ ص ٤٠٢ ٠

(١٣٢) قانون نامه مصر : وضع هذا القانون فى عهد السلطان سليمان القانونى ١٥٢٥م لتنظيم امور ولاية مصر وهو ينظم الادارة العثمانية فى مصر واختصاصات الموظفين بدءا من الباشـــا والديوان وكيفية انعقاده ٠ وتوجد نسخة محفوظة من هذا القانون بالتركية ــ دار الكتب المصرية تحت رقم ٢٤ طلعت ــ وقام د/ احمد فؤاد متولى بترجمته ونشره بالعربية ــ انظر قانون نامه مصر ــ ترجمة د/ احمد فـــؤاد متولى ــ الأنجلـــو المصـرية القاهرة ١٩٨٢ ٠

(١٣٣) د/ عمر عبد العزيز ــ مرجع ســابق ص ٥٨ د/ محمد فـــور فرحات ــ مرجع سابق ٠ ص ٩٦ ٠

(١٣٤) جب / يووين ــ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٣٦ ٠

(١٣٥) د/ عبد العزيز الشناوى ــ مرجع سابق جـ١ ص ٣٩٤ ٠

(١٣٦) جب / يووين ــ مرجع سابق ــ جـ ص ١٦٠ ٠

(١٣٧) كارل بروكلمان ــ مرجع سابق ٠ ص ٤٧٧ ٠

(١٣٨) على همت اقسكى ــ مرجع ســابق ٠ ص ٤٩ ٠

(١٣٩) د/ محمد نور فرحات ــ مرجع سابق ٠ ص ٢٣ ٠

(١٤٠) كارل بروكلمان ــ مرجع سابق ــ ص ٤٧٦ ٠

(١٤١) على همت اقسكى ــ مرجع سابق ٠ ص ٥٤ ٠

(١٤٢) د/ محمد نور فرحات ــ مرجع سابق ٠ ص ٤٦ ٠

(١٤٣) على همت اقسكى ــ مرجع سابق ٠ ص ٥١ ٠ جب / بووين ــ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ١٦٦ ٠ كارل بروكلمان ــ مرجع سابق ٠ ص ٤٧٧ ٠

(١٤٤) د/ عبد العزيز الشناوى ــ مرجع سابق ٠ جـ ص ٣٩١ ٠ جب / بووين ــ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ١٦٠ ٠

د/ محمد نور فرحات ــ مرجع ســابق ٠ ص ٢٢ ٠

(١٤٥) د/ عبد العزيز الشناوى ــ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٣٥٩ ٠

(١٤٦) د/ عبد الكريم رافق ــ بلاد الشام ومصر من الفتح العثمانى الى حملة نابليون بونابرت ــ دمشق د/ت ٠ جـ٢١ ص ٦٣ ٠

(١٤٧) كارل بروكلمان ــ مرجع سابق ٠ ص ٤٧٤ ٠

ــ د/ عبد العزيز الشناوى ــ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٣٦٢ ٠

(١٤٨) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٣٩٣ ٠
ـ د/ محمد نور فرحات ـ مرجع سابق ٠ ص ٣٣ ٠

(١٤٩) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٣٩١ ٠
ـ د/ محمد نور فرحات ـ مرجع سابق ٠ ص ٤٨ ٠

(١٥٠) جب / بووين ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ١٧٣ ٠

(١٥١) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٤٢٥ ٠

(١٥٢) يقصد بالقضاء الجالس أى القضاء المستقر فى المحاكم بعكس القضاء اثناء السير مثل قضاء المحتسب اثناء جولاته أو قضاء الصدر الأعظم فى جولاته ٠

(١٥٣) د/ محمد نور فرحات ـ مرجع سابق ٠ ص ٣٣ ـ جب / بووين ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ١٦٠ ٠

(١٥٤) جاوش باشى ـ تولى قيادة فرقة الجاوشية وكانت تقسم هذه الفرقة الى خمس عشرة فصيلة يقود كل منها ضابط وكان قوام كل فصيلة ٤٢ رجلا وكانوا يشتركون فى مواكب السلطان العامة بصفتهم جزءا من الحرس السلطانى ويصحبونه حين يخرج الى ساحات الحرب ـ انظر د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٣٨٢ ٠

(١٥٥) جب / بووين ـ مرجع سابق ـ جـ١ ص ١٦٩ ٠

(١٥٦) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ـ ص ٥٢ ٠

(١٥٧) على همت اقسكى ـ مرجع سابق ٠ ص ٥٢ جب / بووين ـ مرجع سابق ـ جـ١ ص ١٧٠ ٠

(١٥٨) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ـ جـ١ ص ٣٨٢ ٠

(١٥٩) جب / بووين ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ١٧١ ٠

(١٦٠) د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٣٨٤ ٠

(١٦١) جب / بووين ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ١٨٤ ٠

(١٦٢) د/ محمد نور فرحات ـ مرجع سابق ٠ ص ٤٤ ٠
ـ جب / بووين ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ١٨٢ ٠
ـ د/ عبد العزيز الشناوى ـ مرجع سابق ٠ جـ١ ص ٣٨٥ ٠

* * *

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الثانى

الاختصاصات القضائية لقضاة

١ ـ قاضى العسكر
٢ ـ قضاة الأقاليم
٣ ـ القسام
(أ) القسام العسكرى ٠
(ب) القسام العربى ٠
٤ ـ قضاة الاخطاط فى القاهرة ٠
٥ ـ الباشا واختصاصاته القضائية ٠
٦ ـ انحسار الولاية القضائية للقضاة ٠
(أ) الأشراف ٠
(ب) الانكشارية ٠
(جـ) أهل الذمة ٠
(د) الأجانب ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الاختصاصات القضائية للقضاة

تمهيد :

عندما فتح العثمانيون مصر وجدوا الاضطرابات تسيطر على كافة الأمور فى البلاد سواء أكانت فى النواحى السياسية أم الاقتصادية أم القضائية · غير أن الناحية القضائية كانت أكثر هذه الأوضاع ترديا وسوءا ، فقد حدثت اعتداءات كثيرة على القضاة فى نهاية العصر المملوكى وضاقت سلطات قضاة الشرع نتيجة لتدخل قضاة السياسة فى اختصاصات قضاة الشرع حتى لم يعد هناك فاصل بين الاثنين · لذا عمل العثمانيون على ادخال بعض الاصلاحات على هذا النظام المتهالك بغية اصلاحه ·

ومن طبيعة الحكم العثمانى الابقاء على الوضع القائم فى البلاد للاستفادة من خبرة من سبقوهم فى تسيير الأمور ، ثم بعد ذلك يقومون بوضع النظام بشكل تدريجى ومنظم ·

ولم يلغ السلطان سليم اثول قضاة المذاهب الأربعة فقد أبقاهم فى مناصبهم(١) وان كان قد أخذ يعمل على تقليل سلطاتهم بأن أدخل من جانبه قاضيا سماه قاضى العرب كان بمثابة الرقيب على قضاة مصر ونوابها ، ولايستطيع أحدهم القيام بأمر من الأمور الا بعد العرض عليه(٢) ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وأستمرت هذه الاصلاحات فى طريقها المرسوم حتى ربيع الأول ٩٢٤هـ ١٥١٨م وجد «محضر» كان يجلس على دكة بباب المدرسة الصالحية وحوله جماعة من الانكشارية فكان لايقضى أمر من الأحكام الشرعية حتى يعرض عليه وكان يزعم أنه مستوف على القضاة فى الأمور الشرعية(٣) ٠

وبعد ذلك تتابعت الخطوات الاصلاحية فى مصر وأدخلت نظم جديدة لم تكن معروفة من قبل مثل القسام العسكرى ، غير أن أهم خطوة فى هذا المجال كانت الغاء القضاة من المذاهب الأربعة والعمل بالمذهب الحنفى وجمع السلطة القضائية فى شخص واحد هو قاضى العسكر الذى يعين من قبل السلطان العثمانى مباشرة ٠

قاضى عسكر واختصاصاته القضائية

تعيين قاضى العسكر :

كان قاضى العسكر هو رئيس الهيئة القضائية فى القاهرة فى العهد العثمانى فهو صاحب الولاية القضائية على قضاة محاكم القاهرة ، وان لم يكن له سلطة على قضاة الاقاليم ٠

ويأتى قاضى عسكر مصر فى البروتوكول العثمانى من حيث الترتيب بعد قضاة استانبول ومكة المكرمة والمدينة وادرنة وبروصة ٠(٤) بذلك يتضح أنه كان فى مقدمة قضاة الدولة العثمانية ٠

وكان قاضى العسكر يعين بموجب براءة سلطانية بناء على ترشيح قاضى عسكر الأناضول وهو بالتالى مسئول أمامه ، ويسجل

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

قرار تعيين قاضى العسكر فى سجلات المحاكم على النحو التالى « يوم اربعاء (١٦ شهر شوال سنة ١٠٠٤ هـ مايو ١٥٩٦م) وفيه ورد الأمر الشريف الخاقانى .... بتولية شيخ الاسلام .... حضرة سيدنا ومولانا أحمد افندى الانصارى قاضى العسكر المنصورة بروم ايلى سابقا ادام الله تعالى معدلته نظارة الأمور الشرعية بالديار المصرية جعل الله قدومه مباركا وحفظه فى حركته وسكناته » ...(٥)

وبعد صدور البراءة السلطانية بتعيين قاضى العسكر(٦) كان يرسل الى قائمقام يحل محله حتى وصوله ، وأحيانا كان يختاره من بين العلماء المصريين مثل القاضى « عثمان بن محمد باشا » الشهير بقادن زادة فى ولايته الثانية عندما أرسل للشيخ « البدر القرافى » يقول له فالمرجو من مكارمكم انجاز الوعد الموعود والقيام بنفسكم فى استماع كلام الخصام والشهود(٧) .

وفى حالة وفاة قاضى العسكر وهو فى الخدمة أو عند انتهاء مدته كان الباشا يصدر فرمانا بتعيين قائمقام عنه حتى يصل القاضى الجديد من استانبول فعندما توفى شيخ الاسلام « السيد محمد أمين » جلس عوضا عنه « محمد أفندى قريمى » بموجب فرمان من « أبو بكر باشا حاكم مصر »(٨) وفى هذه الحالة كان القائمقام يطلع الى الديوان ويلبسه الباشا كرتكسيابا على كرخ احمر وينزل ويتولى أعمال القايمقامية حتى قدوم قاضى العسكر الى مصر(٩) .

وعندما كان يقدم قاضى العسكر يأتى معه أهله وأولاده وغالبا ما يتولون أعمالا قضائية بجانبه مثل قاضى العسكر فى عام (١١٣٨ هـ - ١٧٢٥م) الذى كان له من الأولاد ثلاثة أحدهم قسام عسكرى والثانى قسام عربى والثالث نايب الباب العالى(١٠) .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وفى حالات السفر أو الغياب يختار قاضى العسكر من يحل محله حتى يعود مثل « أحمد افندى الناظر فى الأحكام الشـــرعية بالخانقاة السرياقوسية أصالة وبالديار المصرية خلافة(١١) وكذلك « محمود جلبى الناظر فى الأحكام الشرعية بمدينة بلبيس أصالة والديار المصرية خلافة »(١٢) ٠

ويختار قاضى العسكر له نائبـــا وهو دائما يأتى معـــه من استانبول ويكون تعيين النائب دائما مصاحبا لتعيين قاضى العسكر نفسه ويتمتع بمكانة كبيرة فقد كان يقوم بأعمال قاضى العسكر فى حالة عدم تواجده ٠

وأحيانا ما يتولى بعض النواب منصب قاضى العسكر مثـل « موسى أفندى » الذى كان نائبا بالباب فى زمـن « قاســـم أفندى الكردى » (عام ١٠٣٤ هـ ١٦٢٤م) وتولى قاضى عسكر مصر فى (١٠٥٣ هـ ١٦٤٣م)(١٣) ٠

واضافة الى النائب فقد كان فى المحكمة أربعة من النواب على المذاهب الاسلامية الأربعة حتى يلجأ اليهم أتباع مذاهبهم وان كان فى بعض الأحيان وجد بعض قضاة العسكر الذين منعوا العمل بالمذاهب الأربعة الا من محكمة الباب العالى(١٤) ٠

مدة تولية قضاة العسكر :

يلاحظ انه فى بداية الفتح العثمانى له يكن هناك مدة محددة لتولية قضاة العسكر فقد تولى « مصطفى أفندى الرومى » من عـــام ٩٢٩ هـ ـ ١٥٢٢ م حتى ٩٣٦هـ ـ ١٥٢٩ م ومنذ نهايـــة القـــرن السادس عشر كانت المدة التى يقضيها قضاة العسكر تتراوح بين عام وثلاثة أعوام ٠ وفى القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلادى

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كانت المدة غالبا عاما واحدا مثل « كمال أفندى » بل وصلت تولية بعض القضاة الى ثلاثة أشهر مثل «مصطفى أفندى محمد البكرى» ٠

وكثيرا ما كان يتولى قاضى العسكر مرتين أو ثلاثا فى فترات مختلفة ٠ وعلى ذلك فلم تكن هناك مدة محددة لتعيين قضاة العسكر فقد تدرجت هذه المدة الطويلة حتى قصرت فيما بين القرن السادس عشر والقرن الثامن عشر الذى وصلت فيه مدة القاضى أدناها مما ترتب على ذلك العديد من المساوىء(١٥) ٠

مقر قاضى العسكر :

ويبدو من خلال كتابات ابن اياس المعاصر لبدايات الفتح العثمانى لمصر أن أول قاضى عسكر عثمانى وهو « جلبى أفندى » قد جلس فى محكمة الصالحية النجمية وهى التى يصفها بقلعة العلماء والتى كان لها الصدارة والأهمية خلال العصر المملوكى(١٦) ولكن يبدو أن فترة اتخاذ قاضى العسكر للصالحية كمقر له لم تكن فترة طويلة فقد انتقل الى مقعد(١٧) ماماى أزبك السيفى ٠

وتوجد كتابة تاريخية على ازار خشبى أسفل السقف تدل على أن الأمير ماماى السيفى كان يشغل وظيفة عسكرية كان أمير مائة مقدم ألف وهى تعنى أن صاحب هذه الوظيفة من حقه أن يكون مالكا لمائة من المماليك ويتقدم ألفا من العسكر فى حالة الحرب ، ويطل المقعد على فناء من المرجح أنه كان يمثل حوش القصر نفسه وتتكون واجهة المقعد من خمسة عقود مدببة على شكل حدوة(١٨) ٠

وأحيانا كان قاضى العسكر يجلس بالديوان العالى للنظر فى القضايا التى تعرض عليه ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الاختصاص القضائى النوعى لقاضى العسكر :

يقصد بالاختصاص النوعى تحديد أنواع معينة من القضايا دون غيرها ٠

وكان لقاضى العسكر اختصاصات نوعية وكذلك اختصاص قيمى ٠ وكانت المراسيم تصدر من قاضى العسكر الى قضاة أخطاط القاهرة تحدد الاختصاص النوعى لهم٠ولكن يلاحظ أن هذه المراسيم كانت قليلة فى القرن الـ ١٦م وأول مرسوم يقابلنا فى ٨ ذى القعدة ٩٨٨هـ (ديسمبر ١٥٨٠م)(١٩) ٠

وان كان فى القرنين السابع عشر والثامن عشر قد زادت هذه المراسيم والتحذير من الاعتداء على هذه الاختصاصات ، ويفهم من ذلك وجود اعتداءات على اختصاصات قاضى العسكر من قبل قضاة محاكم القاهرة ٠

وهذه الاختصاصات هى :

ابطال العقود : فأمام قاضى العسكر أبطل عقد التواجر المتصادق عليه للشيخ « يحيى بن الشيخ محيى الدين » من جهة وقف السعدى على مدرسته الكاينة بحدرة البقر وما هو موقوف عليها من قبل السلطان « الظاهر جقمق » ان عقد التواجر المتصادق عليه بالحجة المؤرخة فى ٢٦ ذى القعدة فى عام ١٠٠٣ هـ ٠ لم يسند الا بموجب العقد المعين وبمقتضى مضى معظم استيفا المنفعة فى المدة المؤجرة ولكون الأرض اشتغلت بزراعة الغير ولكون الأجرة المعينة بالحجة دون أجرة المثل ابطالا شرعيا وذلك لما وضح لديه(٢٠) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الكتابة على الأرض الرزقة(٢١) :

اختص قاضى العسكر بالنظر فى الأمور الخاصة بالأراضى الرزقة ٠ فقد أبقى قاضى العسكر على « على بن حسن الحمامى » من اهالى منية عفيف بالمنوفية على تواجره فى جميع الرزقة الطين السوداء الكاينة بالناحية المـــذكورة ومساحتها عشـــرون فدانا والمؤجرة عليه لواجب (سنة ١٠٠٣هـ ـ ١٥٩٤م) بستة وعشرين دينارا(٢٢) ٠

كتابة التواجر الطويلة :

فقد استأجر « أحمد أوده باشا » طايفة مستحفظات بمصـــر المحروسة الشهير بالعنتبلى بن درويش محمد بن المرحوم الدرويش يوسف شيخ تكية قصر العينى وناظرها حالا جميـع الحاصـــلين المتلاصقين لبعضهما بعضا لينتفع المستأجر بالحاصلين المذكورين سكنا واسكانا وأجرة واجارة ٠ وكيف شاء الانتفاع الشرعى لمدة ثلاثين عقدا عدة كل عقد فى ذلك ثلاث سنوات مشتملة على تسعين سنة(٢٣) ٠

الاسقاطات فى القرى(٢٤) :

ولم يكن يسمح بالاسقاطات فى القرى وتوثيقها الا أمام قاضى العسكر « فلديه أشهد على نفسه فخر الأكابر الأمير عمر أغا كتخدا الجاويشية بمصر الاشهاد الشرعى أنه فرغ ونزل واسقط حقه لفخر الأماثل الأمير « حسين أفندى بن المحترم الأمير عمر أفندى كاتـب خليفة المتفرقة فى التصرف والتحدث والالتزام بجميع الحصة التى قدرها الربع سبعة قراريط شايعا ذلك فى كامل أراضى ناحية كفر بوريج(٢٥) تابع ولاية الغربية المعلوم ذلك عندهما شرعا والجارى

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الحصة المذكورة فى الناحية المرموقة فى تصرف وتحدث والتزام الأمير « عمر أغا المسقط المرقوم عن حلوان قـــدره خمس أكياس مصرية كل كيس منها ٢٥ ألف نصف(٢٦) ٠

الاستبدال فى الاوقاف :

وحفاظا على الأوقاف ولمنع التلاعب فيها كانت أمور الاستبدال (أى بيع جزء من الأوقاف مقابل ثمن نقدى أو استبدالها بأوقاف أخرى) لا تتم الا بين يدى قاضى العسكر وباذنه فعندمـــا طلب الأمير ماماى بك أن المتضمن بيده وتصرفه وملكه النصف من كامل المكان الخرب المتهدم المسلوب المنفعة الكاين خارج بابى زويـــلة والخرق بخط حدرة الكما حين وقف المرحومان الأخوان عبد الفتاح وكمال الدين المناديلى على أولادهما وذريتهما وقد سألوا فى استبدال ذلك لفقرهم وعجزهم عن عمارة ذلك وليس فى الوقف ما يعمر بـــه وثبت ذلك أيضا لدى شيخ الاسلام ، لذا سمح لهم بالاستبدال(٢٧) ٠

الحكم على الغائب :

ولا يسمح بنظر الأمور بالفسخ على الغائب (أى فسخ زواجه) الا أمام قاضى العسكر وذلك لمنع التلاعب فى هذه الأمور البالغة الحساسية ٠ « فعندما ادعت الحرمة ستيتة بنت حجازى أن زوجها عيسى بن محمد البلاصى سافر وغاب عنها الغيبة الشرعية المسوغة لسماع الدعوى والحكم على الغائب وتركها بلا منفق ولا نفقة مدة تزيد على عشرة أشهر وهو مستمر الغيبة وهى متضررة من ذلك وحلفت بالله العظيم على جميع الصفات المشروحة أعلاه ٠ وسألت أن يمكنها من فسخ عقد نكاحها وخيرها مرارا فابت الا الفسخ ثم سألها ثانيا فقالت بصريح لفظها فسخت نكاحى من عصمة عيسى المذكور لوجود المسوغ المشروح أعلاه الحكم الشرعى(٢٨) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كما اختص قاضى العسكر بالنظر فى قضايا ذات اختصاص نوعى اضافة الى ما سبق :

هـى :

١ ـ فسخ الانكحة (الطلاق) ٠

٢ ـ مبايعة الأنقاض ٠

٣ ـ الكتابة على المواقف بما له من الشرط ٠

٤ ـ الكتابة على أوقاف الدشايش(٢٩)(٣٠) ٠

وكان القضاة يراعون القواعد الفقهية فى أحكامهم ٠ فكان سلوكهم خاضعا لنوعين من الرقابة أحدهما خارجـى والآخـر داخلى ، وكان الخارجى لا توفره الاجراءات الرسـمية الخاصـة بالرقابة سواء كانت على أيدى السـلطات المدنيـة أو الموظفين فى الادارة القضائية بقدر ما توفره المنافسة الغيورة من جانب منافسيهم المحتملين من العلماء(٣١) ٠

أما عن الرشوة فى الأحكام (المقدمة لقضاء العسكر) فلـم تدلنا المصادر الا على مثال واحد من هؤلاء القضاة(٣٢) لذا لايصح أن نعمم عليه أن الغالبية كانوا مرتشين فقد كانت السمة الغالبة على هؤلاء القضاة التقوى والورع وغلبة الدين عليهم والعمل بالقواعد الفقهية التى ارساها الفقهاء من قبل والتحرى فى القضـايا التى تعرض عليهم بغية اظهار الحق فيها ٠

دور قضاة العسكر فى القضايا الجنائية :

يلاحظ ان القضاة فى القضايا المدنية كقضايا الدين مثلا كانوا يستخدمون القاعدة الشرعية « أن المعسر يسجن » وأمدتنا الوثائق

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بالكثير من هذه الحالات وان كانت لم توضح مدة السجن ولاكيفية قضائها · أما القضايا الخاصة بالجنايات فنحن أمام رأيين أولهما : ان القاضى كان يملك سلطة التعزيز كما تمدنا الوثائق لكنها لاتوضح كيفية تنفيذ التعزيز ولا من ينفذها · والرأى الآخر : ان تنفيذ الحدود والأمور الجنائية كانت فى أيدى الباشا(٣٣) بحكم اختصاصه القضائى · وبذلك يقتصر دور القاضى فى هذا المجال على التحقيق فقط ، وهو ما نميل اليه ·

الاختصاص القيمى لقاضى العسكر :

أختص قاضى العسكر كذلك باختصاص قيمى وهو الذى ترجع قيمة الدعوى موضوع النزاع فيه وتحديدها بقيمة مالية معينة · فقد حدد قانون نامه سليمان فى المادة « ٣٥ » ذلك بقوله « والقاضى فى مصر مخول سماع قضايا بيت المال التى تقل عن ١٠٠ر٠٠٠ أقجة والفصل فيها(٣٤) ·

كما حددت الأوامر الصادرة من قاضى العسكر الى قضاة محاكم القاهرة الاختصاص القيمى لقاضى العسكر فى مختلف القضايا ، ففى قضايا التواجر (الايجار) مازاد على ثلاثة آلاف نصف خاص بقاضى العسكر وأقل من ذلك خاص بالقضاة فى المحاكم الأخرى(٣٥) أما ايجارات الأوقاف فهى كذلك محددة بثلاثة آلاف نصف(٣٦) غير أن هذا التحديد لم يكن ثابتا فقد خضعت القيمة المالية للتغير فقد صدر أمر آخر بتحديد القيمة الايجارية التى توثق أمام قاضى العسكر بستة آلاف نصف(٣٧) ·

وربما يكون مرد هذا التغير هو الانخفاض فى قيمة العملة وتغيرها تبعا للاحوال الاقتصادية فى البلاد ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أما فى المبايعات فقد حددت بأنه ما زاد على خمسمائة ريال لا يوثق الا أمام قاضى العسكر(٣٨) كذلك فقد خضعت هذه القيمة للتغير بعد ذلك فحددت بـ ٨٠٠ ريال حجر بطاقة بدلا من ٥٠٠ ريال(٣٩) أما الاسقاطات فى القرى فقد حددت بما زاد على خمسة أكياس(٤٠) والاستبدال بما زاد على مايتبين(٤١) ٠

ويتضح من ذلك اختصاص قاضى العسكر بالنظر فى العقود ذات النصاب المالى الكبير حماية للمتعاقدين ومنعا للتدليس والغش فى هذه المعاملات وكذا حماية الأوقاف وأموالها ٠ كما نلاحظ أن قاضى العسكر هو الذى كان يخص نفسه بهذه الاختصاصات وذلك بحكم ما له من ولاية قضائية على قضاة أحياء القاهرة ٠ وكانت هذه القيمة متغيرة من وقت لآخر تبعا لتغير القيمة النقدية ٠

الطعن فى الأحكام القضائية :

بعد أن أبرزنا أهم الاختصاصات المنوطة بقاضى العسكر يمكننا التساؤل عن أحكام القضاة وهل كانت تنقض أو يمكن استئناف الأحكام أو الطعن فيها أمام قاض آخر ؟ ٠

اتفق الفقهاء عامة على أن قضاء القاضى لا ينقض حتى اذا قضى القاضى قضاء ثم ظهر له خطؤه لا يرجع عن القضاء الأول وعللوا ذلك بأن تبدل الرأى كنسخ النص لا يظهر أثره الا فى المستقبل وعلى ذلك اذا قضى القاضى المجتهد فى حادثة برأى أداه اليه اجتهاده ثم رفعت اليه حادثة مماثلة لها وكان قد رأى غير الرأى الأول فانه يقضى بالرأى الثانى ولا ينقض القضاء الأول لأنه بنى على اجتهاد صحيح(٤٢) ٠

وفى مصر فى العصر العثمانى لم يكن لأية محكمة من الناحية النظرية وضع يفوق وضع المحكمة الأخرى(٤٣) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ولم نعثر فى وثائق المحاكم الشرعية ـ التى اطلعنا عليها ـ على أى حكم ينقض حكم قاض آخر أو اعادة الحكم فى قضية حكم فيها مرة سابقة أمام قاض مختلف · كما أن القضـــاة لم يكونوا يميزون فى أحكامهم بين القضايا المتعلقة بشخصيات الطبقة الحاكمة وقضايا الرعايا المصريين فكثيرا ما حكم لصالح أحد الرعايا ضد خصمه من العسكريين وعلية القوم(٤٤) ·

وبذلك نجد ان عدم وجود نظام للطعن القضائى فى هذه الفترة يعود الى المفهوم الاسلامى الذى يفترض فى القاضى أن يحكم وفقا لتعاليم مفهومة واضحة ، وهى مصادر التشـــريع الاســـلامى ، والاستعانة بفتاوى المفتين · أما عندما تتحكم الأهـــواء وتتعدد القوانين وتتداخل فيما بينها فعندئذ تظهر الأحكام الخاطئة والنقض فى أحكام القضاة ·

يتضح من ذلك الآتى :

١ ـ خضع القضاة فى أحكامهم ـ التى كانت معتمدة بصفة أساسية على الشريعة الاسلامية ـ لمراقبة العلماء ، لذا قلم يكن هناك شطط فى الأحكام · وكذلك وفرت هذه الرقابة نوعا من الحرص والحذر من الوقوع فى الأخطاء مثل قبول الرشاوى وغيرها ·

٢ ـ تمتع قضاة العسكر فى هذه الآونة بمكانة عـالية بين المصريين لما اشتهروا به من نزاهة وحرص على مصـــالح الناس وتسهيل اجراءات التقاضى وعـدم الاجحـــاف بهم فى الرســـوم القضائية ·

٣ ـ تدرجت مدة قضاة العسكر من الطول الى القصر ابتداء من القرن السادس عشر الى القرن الثامن عشر الذى وصلت فيه مـــدة القاضـــى الى أدنى مدة ممـــا ترتب على ذلك العديد من المساوىء ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الاختصاصات القضائية لقضاة الشرع في الأقاليم

تعيين قضاة الأقاليم :

قسم الاقليم المصرى الى ستة وثلاثين قضاء يضم ست رتب ، وكانت المرتبة الثانية فى كلا القسمين تسمى موصلة « تمهيدية »(٤٥) وكان القضاة فى الأقاليم درجات أعظمهم قضاة المديريات البحرية والثغور(٤٦) ٠

ويعين قاضى عسكر الأناضول قضاة الأقاليم ولا توجد سلطة لقاضى عسكر مصر عليهم فهم مستقلون عنه تماما ، كما أن كل اقليم مستقل من الناحية القضائية عن الاخر ٠ وتسجل قرارات التعيين فى سجلات المحكمة كالآتى « مفاخر النواب ٠٠٠٠ نواب الشرع الشريف بقضاء دمياط وما معه وفقهم الله تعالى ، نعلمهم انه أحضر الى الديوان مكتوب من حضرة شيخ الاسلام ٠٠٠٠ مولانا محمد أفندى قاضى العسكر المنصور ولاية أناضولى خطابا لأقضى قضاة المسلمين مولانا ابراهيم أفندى ٠٠٠ مؤرخ فى ١٢ شعبان سنة ١٠٢٨ هـ (يولية ١٦١٨م) مضمونه أن الصداقات الشريفة الخنكارية أنعمت عليه بقضاى دمياط والبريون وسلمون ورأس الخليج والعادلية مع عملها ٠٠٠ وقد رسمنا أن يتقدم النواب بالقضا المذكور مع القرى المذكورة ويجرون بذلك الأحكام الشرعية والقضايا الدينية مع النظر فى المصالح السلطانية والتعلقات الديوانية ويبادروا الى ذلك من غير تأخير ولاعذر ولا نقض قولا واحدا وامرا نافذا جازما(٤٧) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وقبل قدوم القاضى الى الاقليم الذى تولى قضاءه كان يرسل عنه « قائمقام » « مسلما » ليتسلم قضاء الاقليم نيابة عنه ويقوم بتوجيه العمل فيه الى حين حضوره ويسجل ذلك فى الوثائق كالآتى « فى ١٦ ذى القعدة ١٠٢٨ هـ وفيه جلس مسلم سيدنا ومولانا قاضى القضاة شيخ الاسلام : مولانا ابراهيم أفندى الحاكم الشرعى بثغر دمياط أدام الله تعالى أيامه الزاهرة ... هو فخر الأماثل والأعيان الأمير عمر جاويش بمصر المحروسة »(٤٨) ٠

وكان المسلم يحمل معه عند حضوره الى الاقليم خطابا من الديوان العالى بتولية القاضى الذى حضر مسلما عنه للاقليم(٤٩) وأحيانا أخرى كان القاضى يرسل الى نائب المحكمة يثبته فى نيابته عنه ويأمره بالعمل على تنفيذ الأحكام والنظر فى الأمور بمقتضى الشرع الشريف ، حتى حضور القاضى الى الاقليم(٥٠) ٠

كما يبدو من سجلات محاكم الأقاليم أن المحكمة الكبرى فى الاقليم التى كانت مقرا لقاضى الاقليم وهى غالبا فى عاصمته كان يطلق عليها محكمة الباب العالى(٥١) وكانت تتم حركة تنقلات قضائية بين قضاة الأقاليم على سبيل المثال : « نقل السيد عبد الفتاح أفندى قاضى بلبيس الى قضاء دمياط وشيخى أفندى قاضى دمياط الى بلبيس(٥٢) ٠

وجرت العادة على أنه فى حالة فراغ اقليم من الاقاليم المصرية من قاضيه كان يتولى عليه النيابة من طرف ولاة مصر المحروسة الى حين يحضر القاضى من استانبول ، فعندما فرغ ثغر دمياط من القاضى عين الباشا قايمقام من طرفه ليتولى ضبط الأحكام الشرعية حكم المعتاد الى أن يحضر القاضى من استانبول(٥٣) ٠ ويظهر أن هذه السلطة انتقلت الى امام الباشا فتذكر الوثائق ذلك كالاتى : ٠٠

« هو أن سيدنا ومولانا ... محمد أفندى امام حضرة مولانا الوزير المعظم الواضع خطـــة الكريم أعلاه قرر الفهامة الشيخ حسن بن المرحوم القاضى عبد الله الدمنهورى فى منصب القضا والأحكام الشرعية بمدينة دمنهور البحيرة وباقى ولاية البحيرة بما آل اليه حسب المعتاد وما جرت عليه العوايد بالديار المصرية ليكون نافـذ الاحكام وعليه بتقوى الله تعالى فى جميع الأحوال(٥٤) ٠

وعندما يشتكى الناس من قاضى اقليمهم الى قاضى عسـكر الأناضول بوصفه رئيسه القضائى ، كان يتم عزله على الفور مثلما حدث مع « مصطفى أفندى بن تاج الدين افندى قاضى دمياط » فقد زادت شـكاوى النـاس منه لأجل ذلك عـزل وعين قاض آخـــر محله(٥٥) ٠

وأحيانا كثيرة كان يتولى قضاء الشرع بالاقاليم بعض كبار القضاة الذين سبق توليتهم فى قضاء اقاليم كبيرة مثل الروم ايلى ، بل منهم من تولى أعمال المفتى فى السلطنة العثمانية نفسها ، وبعد ذلك تولى قضاء الجيزة(٥٦) ٠

ووجد بكل محكمة من محاكم الأقاليم أربعة نواب من المذاهب المختلفة بجانب قاضى الاقليم الرئيسى وكان النائب الحنفى يتميز بكونه نائبا للقاضى ، ويعين هؤلاء النواب من قبل قاضى الاقليم(٥٧) ولكن لا ينظر النواب فى القضايا الا بعد الاذن من القاضى الحنفى وهو القاضى الرئيسى للاقليم(٥٨) فبعد الحكم فى القضية من جانب النواب تعرض على القاضى الحنفى ليمضيها ويلزم العمل بمقتضى ما جاء فيها(٥٩) ويظهر من خلال أسماء النواب أنهم كانوا جميعا من العلماء المصريين طوال فترة الحكم العثمـانى مثـل الشيـــخ « عبد السلام الفارسكورى »(٦٠) والشيخ « جمال الدين عبد الله الدبروطى المالكى »(٦١) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الأقاليم القضائية :

كان يتبع كل أقليم من هذه الأقاليم عدد من النواحى التابعة له ، وكان القاضى يمارس عمله من عاصمة الاقليم ويعين نوابا عنه للنظر فى القضايا فى هذه النواحى فتذكر السجلات » العمدة الفاضل السيد على نايب الشرع الشريف بناحية سنهور بولاية البحيرة(٦٢) وكذلك « علم الأنكحة التى وردت عن أهالى ومال أبى قير من يد مولانا الشيخ على الخطيب والامام بجامع قلعة أبى قير »(٦٣) ٠

وكثيرا ما كان يحدث خلاف بين قضاة الأقاليم على القرى المختلفة ومدى تبعيتها لكل منهم ، وقد تنازع القاضى على بن صافى قاضى محلة أبى على والقاضى « محمد بن سنان » قاضى النحرارية بسبب بلدة جناح ومنية جناح وسباس شهدا ومنسلين وشيرابيون وصا الحجارة ، وذكر القاضى محمد أن ذلك متعلق بقضائه المذكور وعارضه على أفندى بن صافى بأن ذلك موجود فى تمسكاته المعمول بها شرعا ، واتضح أن النواحى المذكورة تتعلق بقضاء محلة أبى على وكفر جعفر ما عدا ناحية صا الحجارة وكفرها ، فان الأمر أستقر بينهما على أن محمد أفندى بن سنان يتصرف لهما فقط ويدفع من محصول تقرير شهودها ثمانماية نصف وتراضيا على ذلك ٠ وكان هذا فى ٣٠ ذى القعدة ١٠٠٣ هـ ٠ يولية ١٥٩٥ م ٠(٦٤) ٠

كما حدث خلاف بين أحمد أفندى بن تاج الدين قاضى بنى سويف ومصطفى أفندى بن محمد القاضى بقمن العروس ، بسبب النواحى التابعة لقضاء قمن المذكورة ، وطال الخصام بينهما وتدخل المصلحون من قضاة الأقاليم الأخرى وتصادقا على البلاد التابعة لكل منهما وتم تحديدها بينهما(٦٥) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وفى حالات الحاق بعض البلاد الى أحد قضاة الاقاليم كان ينص على ذلك قرار التعيين لقاضى الأقليم مثل « القـاضى بثغر دمياط وفارسكور ومضافاتها » وأحيانا يطلق عليها وتوابعها » أو القاضى « بالثغر المرقوم ولواحقه »(٦٦) وتتم هذه المضافات بقرار صريح من قاضى عسكر الأناضول مثلما حدث عندما أضيف الى قاضى دمياط « قرى السروى(٦٧) وبرمون المضافتين اليه فصـال ورود هذا الأمر عليه بالتصرف فى الناحيتين المذكورتين وتجهيز الأحكام الشرعية والقضايا الدينية بهما »(٦٨) ٠

ويتضح من ذلك عدة أمور هى :

١ ـ أن الأقاليم القضائية كانت مختلفة عن الأقاليم الادارية فأحيانا مكان الاقليم القضائى يجمع بين أماكن فى اقليمين اداريين ، فهى فى الأغلب الأعم أوسع من الأقاليم الادارية ٠

٢ ـ أن قضاة اقاليم عرفوا الولاية المحلية لمحـاكمهم على الأقاليم والقرى التابعة لهم بدليل ما كان يحدث من خلافات بينهم على حدود أقاليمهم ومدى تبعية البلاد لهم ٠

٣ ـ أن هذه الأقاليم القضائية لم تكن ثابتة فقد حدث فيهـا تغيرات كثيرة على مدى الحكم العثمانى ، وربما كان ذلك بسبب المضافات والتوابع واللواحق التى كانت تضاف لهذا الاقليم أو ذلك ٠

الاختصاصات القضائية لقضاة الأقاليم :

نظر قضاة الشرع فى الأقاليم فى كافة أنواع القضايا التى تعرض عليهم ، فلم تكن هناك قضايا مخصصة لهم ومرد ذلك أن القاضى فى الاقليم كان رئيس الهيئة القضائية بهذا الاقليم ، لذا فلم

تكن هناك نوعية محددة من القضايا أو اختصاص قضائى نوعى · ومن حق الناس اللجوء الى المحاكم فى أى وقت ورفع الدعوى على خصومهم وطلبهم أمام الشرع · فقد « ذهب لمجلس الشرع الشريف السيد عبد الله جوريجى الجركسى بالثغر والتمس احضار الشيخ رجب بن الشيخ محمد بن عبد الكريم لدعوى شرعية تسمع منه عليه كونه تعدى عليه بالسب وتناوله بألفاظ قبيحة ، فأرسل القاضى اليه قصاد الشرع فلم يجدوه وعلق عليه الدعوى بذلك لحين حضوره وصدورها وجهه »(٦٩) · ويقدم مقدمو الأدراك ـ وهم المسئولون عن الأمن فى الأقاليم ـ من يقبضون عليه من المفسدين الى القاضى الذى يقوم بالنظر فى حالته أو الأمر بسجنه حتى يظهر من أمره ماتكشف عنه التحريات(٧٠) ·

واعتمد القضاة على البينة كدليل لاقامة الدعوى عملا بقول الرسول الكريم : « البينة على من ادعى واليمين على من أنكر » ، واذا لم يستطع المدعى احضار البينة الدالة على صحة دعواه أمهل ثلاثة أيام فان لم يحضر بما يثبت هذه الدعوى يمنع المدعى المذكور من معارضة المدعى عليه المنع الشرعى · وفى حالة البينة فى الدعوى كان ينص على ذلك فى آخر الدعوى بقوله : « وحكم بموجب ما قامت به البينة الحكم الشرعى المستوفى لشرايطه الشرعية والواجبات المحررة المرعية »(٧١) ومن حق المدعى أن يلتمس يمين المدعى عليه ويقوم القاضى بسماع يمينه(٧٢) ·

وفى حالة ما اذا ادعى شخص على خصمه أمام القاضى وأرسل اليه قصاد الشرع ثم تبين أن هذا مجرد افتراء عليه لاحضاره وتغريمه حق الطريق للقصاد وفى هذه الحالة يقوم القاضى بتأديبه الشرعى ·(٧٣) لمنع تكرار مثل هذا الأمر حماية للمتقاضين من الحيل التى قد يلجأ اليها بعضهم لتغريم خصومهم ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ووجد سجن تابع للشرع الشريف فى الأقاليم يطلـــق عليـه « سجن الشرع الشريف » وله أوقاف خاصة به(٧٤) وكذلك وجد مستودع شرعى تابع للشرع الشريف وذلك لوضع المواشى المسروقة والغلال المتنازع عليها فيه حتى يتم الحكم فيها وتسليمها لمن لـــه الأحقية فى ذلك(٧٥) ٠

ولم يكن القضاة يقبلون الأمر على علاته بل يقومون بالتحقيق فى أمور تبعا لموافقتها للشرع الشريف ، فعلى سبيل المثال فى حالة تضارب شهادة الشهود تسقط الدعوى ولا تقبل شهادتهم ٠ ففـى احدى القضايا ردها القاضى « لأن شاهدها شهادته مردودة غير مقبولة لاختلاف اللفظ والمعنى والمكان »(٧٦) وطلب منهم القاضى احضار شهود آخرين كشرط لصحة الدعوى ٠

واختص قضاة الشرع بالطب الشرعى والكشف على الجثة قبل دفنها وذلك بمساعدة الجرايحية(٧٧) ٠

وكان القاضى يلزم أرباب الأدراك متضامنين برد قيمة الأشياء المسروقة فى حالة سراقتها فى أثناء خفارتهم(٧٨) وفشلهم فى البحث عن السارق ٠

أما عن أهل الذمة فى الأقاليم فتعج سجلات محاكم الأقاليم بوجود العديد من انواع القضايا الخاصة بهـــم حتى فى أخـص أمورهـــم المرتبطة باجراءات كنســـية معينة مثـــل الزواج(٧٩) والطلاق(٨٠) وكذلك كانوا يلجأون الى القاضى المسلم فى تقسيـم مواريثهم بالفريضة الشرعية(٨١) وفى هذه الحالات كان القاضى المســلم يحكـــم بينهم تبعا للشـــرع الاسلامى والقواعد الفقهيـة الاسلامية ٠

يتضح من هذا الآتى :

١ ـ يقوم قاضى عسكر الأناضول بتعيين قضاة الأقاليم ولا يتدخل قاضى عسكر مصر فى ذلك اطلاقا لعدم وجود سلطة قضائية له عليهم · أما فى حالة فراغ المنصب لأى سبب يقوم الباشا (حاكم مصر) بتعيين قائمقام على الاقليم حتى يصل المعين الجديد من استانبول ·

٢ ـ تمتع قضاة الأقاليم بالولاية القضائية على اقاليمهم وتوثيق كافة أنواع القضايا التى تعرض عليهم دون تحديد لها ·

٣ ـ تعرض قضاة الأقاليم للعزل فى حالة اساءة استخدام مناصبهم وشكوى الناس منهم ·

٤ ـ كانت الأقاليم القضائية تختلف عن الأقاليم الادارية ففى بعض الأحيان كان الاقليم القضائى يضم بلادا تقع فى أكثر من اقليم ادارى ·

٥ ـ كان قاضى الاقليم يعين نوابا عنه فى البلاد المختلفة التابعة لاقليمه ويحدد لهم اختصاصاتهم القضائية من الناحية النوعية والقيمية ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

القســـــام (٨٢)

وجد فى مصر فى العصر العثمانى قاضيان عرف كل منهما بالقسام • أحدهما هو القسام العسكرى ، والآخـر هو القســـام العربى •

والقسام هو القاضى المختص بقسمة التركات وتعيين الأوصياء على القصر من أبناء المتوفى وبيع التركات ومحاسبة الاوصياء على القصر • ولكن اختلف عمل كل من القسام العسكرى عن القســـام العربى من ناحية الاختصاص الفئوى(٨٣) لكل منهما وان اتفقا فى الاختصاص القضائى لكليهما •

ولم يكن عمل القسام معروفا من قبل فى مصر ابان الدولـــة المملوكية • وان كان هذا المنصب قائما فى الدولة العثمانية وطبق فى مصر امتدادا لما هو قائم فى الدولة العثمانية وكذلك لربط قضاة مصر بهيئة قضاة استانبول •

كذلك فان القسامين سواء العسكرى أو العربى فى ممارستهم لأعمالهم ـ وخاصة قسمتهم التركـــات ـ كانوا يتبعون القواعد الشرعية التى أقرها الفقهـــاء من قبل وكانت لهم رسوم ماليـــة لا يتعدونها •

واختلف تعيين القسام العسكرى عن القسام العربى فالأول كان يعين بقرار من قاضى عسكر الأناضول بينما يعين الآخر بقرار من قاضى عسكر مصر ، وبذلك فالقسام العسكرى أعلى درجة من زميله القسام العربى •

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أولا : القسام العسكرى واختصاصاته القضائية :

نشأة منصب القسام العسكرى(٨٤) :

يعتبر القسام العسكرى من مستحدثات الحكم العثمانى فى مصر فلم يكن معروفا من قبل فى الدولة المملوكة · وأول اشارة ترد عنه فى (جمادى الآخرة ٩٢٨هـ ابريل ١٥٢٢م) فيذكر ابن اياس ذلك بقوله « أشيع أن حضر صحبة العسكر شخص من العثامنة ، يزعم أنه قاض من قضاة ابن عثمان ، وعلى يده مراسيم من السلطان سليمان بأن يستقر متحدثا على جميع الترك قاطبة ، الأهلية وغير الأهلية ولا يعارضه أحد من الناس فى ذلك وأن يأخذ ما يتحصل من كل تركة العشر لبيت المال ، اهلية كانت أو غير أهلية ، وأن فى مراسيمه أن أحدا من المماليك الجراكسة وأولاد الأتراك قاطبة وأرباب الدولة والأصبهانية(٨٥) والانكشارية لا يعقدون عقد نكاح بكر وثيب قاطبة الا عند ذلك القسام(٨٦) ·

تعيين القسام العسكرى :

يبدو من الوثائق أن قرار تعيين القسام العسكرى يصدر من قاضى عسكر الأناضول مثل قاضى عسكر مصر تماما وفى ذلك دلالة على أهميته ومكانته المرموقة وتنص على كونه نائبا لقاضى عسكر الأناضول ·

ويسجل قرار تعيينه فى سجلات المحكمة على النحو التالى « لما كان فى اليوم المبارك ٢٣ من شهر محرم الحرام ٩٨٠ هـ (١٥٧٢م) حضر الى المحكمة الشرعية المشهورة بالقسمة العسكرية سيدنا ومولانا قاضى قضاة المسلمين ··· مولانا شمس الدين ابن سيدنا ومولانا الياس وجلس بالمحكمة المشار اليها أعلاه قساما نايبا

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

عن سيدنا ومولانا أقضى قضاة الاسلام ... مولانا أفندى محمد بن نور الله قاضى العسكر المنصور بأناضولى »(٨٧) ٠

كما كان قرار التعيين ينص على تولية « النظر فى أمـــور القسمة العسكرية بمصر المحمية ونواحيها »(٨٨) وينص كذلك على كونه « خادما الى جانب أعلم العلماء الموحدين ... قاضى القضاة بمصر »(٨٩) وشغل القسام العسكرى الى جانب عمله كقســـام أعمالا قضائية فى محاكم أخرى من محاكم أخطاط القاهرة مثـــل « خضر أفندى قاضى الديوان العالى والقسام العسكرى بالديـــار المصرية »(٩٠) ومولانـــا « عبد الله أفنـــدى القـــاضى بالخانقاة السرياقوسية والقسام العسكرى بمصر المحمية »(٩١) وشغل القسام كذلك بجانب عمله رئاسة القضاء فى مدن أخرى بعيدة عن القاهرة مثل « محمد أفندى القسام العسكرى والقـــاضى بمنف العليـــا مؤقتا »(٩٢) و « محمد أفندى القاضى بالمحلة الكبرى مؤقتا والقسام العسكرى بمصر المحروسة »(٩٣) و « محمد أفندى القسام العسكرى بمصر المحروسة حالا وقاضى ولاية المنصورة مؤقتا »(٩٤) ٠

ولكن لاندرى ما اذا كان القسام فى هذه الحالة يقيم فى القاهرة فيمارس عمله كقسام أو يقيم فى الاقليم لرئاسة قضائه ٠ وربمـــا يكون السبب فى تعيين القسام العسكرى لرئاسة القضاء فى الأقاليم اضافة الى عمله أن قرار تعيين قضاة الأقاليم والقسام كان يصدر من قاضى عسكر الأناضول لذا فهو يعينه حى قدوم قاضى الاقليم من استانبول ٠

وبعد صدور قرار تعيين القسام العسكرى يقوم بارسال خطاب الى قائمقام يحل محله الى حين وصوله مثل « محمد أفندى رفاعى » الذى أرسل خطابا لـ ... « قاسم افندى قاضى المحمل بالنظر فى مصالح المحكمة لحين حضوره »(٩٥) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ويلاحظ فى بعض الحالات أن قاضى عسكر الأناضـــول كان يرسل الى أحد العلماء المصريين لضبط أمور القسمة العسكرية الى حين حضور القسام ولاسيما فى حـــالات الصـــداقة بينهما مثـل « حسين افندى قراجلبى قاضى عسكر الأناضول الذى أرسل الى صديقه الشيخ البدر القرافى ليقوم بضبط أمور القسمة العسكرية الى حين حضور القسام العسكرى »(٩٦) ٠

وأحيانا يوجه النظر فى أمور القسمة العسكرية بمصر الى نجل قاضى عسكر مثل « اسحاق أفندى بن مولانا اسماعيل أفندى قاضى عسكر مصر »(٩٧) و « أسعد محمد أفندى القسام العسكرى بمصر ونجل شيخ الاسلام عبد الله أفندى قاضى عســـكر مصـــر حالا »(٩٨) ولكن يجب أن نعلم أن هذه المناصب لا توجه الى نجل قاضى العسكر بوصفه ابنه بل بوصفه أحد العلماء المؤهلين لتولى هذا المنصب القضائى بحكم تعليمهم ٠

وابتداء من أول القرن الثامن عشر بدأ قاضى عسكر مصر يتولى مهام القسام العسكرى الى جانب أعماله القضائية ، وأول اشارة تقابلنا فى الوثائق عن ذلك فى (عـــام ١١٣٨ هـ ١٧٢٥م) عندما وجه « صالح أفندى القاضى بعساكر الأناضول أعمال القسام العسكرى الى عبد الرحيم أفندى قاضى عسكر مصر »(٩٩) ٠

ويتضح من خلال سجلات المحكمة أن قضاة العسكر بمصـــر قد تولوا أغلب فترات القرن الثامن عشر النظر فى أمور القســـمة العسكرية وأصبح يضاف الى القابهم « الناظر فى الأحكام الشرعية وأمور القسمة العسكرية بمصر قاضـــى القضـــاة يومئذ »(١٠٠) وساعدهم على تولية أعمال القسام بمصر فى هذه الفترة :

(أ) كثرة النزاعات المملوكية والمنازعـــات داخـــل الفـــرق العسكرية العثمانية وبذلك فقد كثرت رسوم القسام العسكرى عن

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ذى قبل مما جعل قاضى العسكر يتطلع الى الرغبة فى الحصـول على هذا الدخل الكبير والسعى لتوليته هذا المنصب بما لـــه من علاقات داخل استانبول ٠

(ب) كذلك ساعد على ذلك ما تمدنا به المصادر المعاصرة لهذه الفترة عن قلة ورود القضاة خاصة فى النصف الثانى من القـرن الثامن عشر من استانبول ، فأراد قاضى العسكر نظرا لأهمية أعمال القسام أن يسعى فى توليه بنفسه ٠

وفى هذه الآونة عندما كان قاضى العسكر يرسل الى قايمقامه ليحل محله الى حين حضوره كان ينص على توليه أعمال القســام العسكرى(١٠١) ٠

مقر القســام العسكرى :

وكان مقر القسام العسكرى فى المدرسة الظاهرية(١٠٢) ٠وهذه المدرسة بالقاهرة من جملة خط بين القصرين كان موقعها من القصر الكبير يعرف بقاعة الخيم ، وقد أمر بهدمها السلطان الظاهر بيبرس البندقدراى وبنى موضعها مدرسة فابتدأ بعمارتها فى ٢ ربيـــع الآخر ٦٦٠ هـ ٢٥ فبراير ١٢٦٢م وفرغ منهـا فى ٦٦٢ هـ ١٢٦٣م ووجد بها خزانة كتب تشمل أمهات الكتب فى سائر العلوم وبنى بجانبها مكتبا لتعليم أيتام المسلمين كتاب الله(١٠٣) ٠

الاختصاص الفئوى للقسام العسكرى :

وقد اختص القسام العسكرى بالنظر فى قضايا وأمور فئات معينة ٠ والفئات التى اختص بالنظر فى أمورها هى :

١ ــ الفرق العسكرية السبعة وأتباعهم وأيتامهم ومن يلوذ بهم ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

٢ ـ السادة الأشراف واتباعهم وأيتامهم ٠

٣ ـ أرباب الوظائف والعلماء وحفظة كتاب الله العظيم ٠

٤ ـ أرباب العلوفات والجرايات والعثامنة(١٠٤) ٠

ولكن ابتداء من النصف الثانى من القرن السابع عشر بدأت تزيد الفئات المنضمة الى اختصاص القسام العسكرى ٠ وهم من أصحاب العلوفات ٠ فقد أدت زيادة بيع العلوفات على اقبال أهل الحرف من أصحاب الدخول المتواضعة ومن مختلف الحرف على شراء العلوفات لتكون موردا مهما لتحسين أوضاعهم ولقد انتسب أرباب العلوفات الى مختلف الأوجاقات دون مشاركة فعلية فى العمل العسكرى ، وهم ينتمون الى فئات اجتماعية مختلفة(١٠٥) ، وفى القرن الثامن عشر يبدو حدوث خرق لهذه الفئات فنلاحظ وجود حالات لتركات من التجار وغيرهم دون اشارة الى فئويتهم ، أو أنهم من أصحاب العلوفات أو العسكريين « مثل ضبط وتحرير وتقويم مخلفات الحاج سعد العقاد فى البلدى الشهير بالحداد »(١٠٦) ٠

وبالتدريج فى النصف الثانى من القرن الثامن عشر كانت تحوى قضايا لكافة الطبقات من المسلمين حتى وصل الأمر الى ذروته فى المرسوم الذى أصدره قاضى العسكر الى العاملين بمحاكم مصر المحروسة وبولاق ومصر القديمة فى (١٠ ذى الحجة سنة ١٢٠٨ هـ ١٧٩٣م) « انكم تنسبون جميع التركات والكتابات الموثقة وما يتبعها المتعلقة بالرجال المسلمين من الأدنى للاعلى للقسمة العسكرية لأننا تجاوزنا عن بعض تعلقاتنا فى القسمة العربية وهى تعلقات الرعايا وعامة الفلاحين الذين لم ينسبوا للعلماء والأشراف وجهة الديوان والوجاقات بأن تنسب تعلقات الرعايا المذكورين من الذكور المسلمين للقسمة العسكرية على طريق التجاوز من قبلنا

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

لتعب الوقت »(١٠٧) بذلك فقد ضمت اختصاصات القسام العسكرى من هذا الوقت كل فئات الشعب تقريبا فيما عدا النساء المسلمات وأهل الذمة ٠

الاختصاص القضائى النوعى للقسام العسكرى :

كما اختص القسام العسكر بالنظر فى أمور فئات معينة فقد كان له أيضا اختصاص نوعى فى قضايا محددة هى :

١ ــ ضبط التركات والأيلولات

٢ ــ التصادقات والاشهادات والوصايات ٠

٣ ــ الكتابة على المريض من اشهاد واسقاط ووقف وبيـــع وشراء واستبدال ووصايا وعتق ٠

٤ ــ الكتابة على الوصى والوارث ووكيل الوارث ٠

٥ ــ الكتابة على القيم وما يتعلق بالقصر(١٠٨) ٠

٦ ــ عقد عقود الأنكحة وسائر الوقائع العسكرية(١٠٩) ٠

ومن أهم الاختصاصات المنوطة بالقسام العسكرى تقســيم التركات بين الوارثين بالفريضة الشرعية وكان القسام اذا توفى انسان وليس فى ورثته قاصر ولم يطلبوا القسام فلا يطالبهم القسام بقسمة بغير سؤالهم ولا بغير رضاهم اما فى حالة وجود قاصـر فيضبط التركة ويعين وصيا على القاصر(١١٠) ٠

وينزل القسام الى محل سكن المتوفى ويضبط مخلفاته بحضور وكلاء الورثة ٠ فعندما قتل سليم أفندى أحد قادة الانكشارية عام ١١٠٠ هـ بعد دفنه ضبط كامل ما وجد فى منزله بمعرفة القســام

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وسد ما عليه من ديون(١١١) ٠ وعندما توفى « محمد بن أحمد » بمكة المشرفة نزل القسام العسكرى « خير الدين بن محيى الدين » وصحبته عدد من المسلمين الى حانوت المتوفى وضبط ما فيهـــا وكتب ضبطا للواقع فى ٢ ربيع الآخر سنة ٩٨٣ هـ ٠ ١٢ يولية ١٥٧٥م(١١٢) ٠

وفى التركات كان القسام العسكرى يقوم بتحديد من له حق الوراثة فى المتوفى بعد أن يثبت له ذلك بمعرفة شهوده ، فعندما توفى محمد أفندى قاضى ولاية المنصورة وانحصر ارثه فى زوجته المصونة صالحة خاتون بنت عبد الله البيضا وبنته منها الســت فاطمة البكر البالغ من غير شريك ولا حاجب ثم تم تقويم ما وجـد من مخلفات المرحوم التى بيعت بمبلغ قدره ١٣٦٦٥ نصفا(١١٣) والنقدية التى وجدت ١٣٩٨٣٥ نصفا فيكون جمعه عن المخلفات مع المضاف ١٥٣٥٠٠ نصف ، وبعد ذلك وقبل تقسيم الميراث بين الورثة كان يتم تجهيز المتوفى وتكفينه وأداء الديون التى عليـــه وكذلك دفع مؤخر الصداق للزوجة ومصاريف القسمة والدلالـة وبعض المصاريف ثم توزع الأنصبة فحصلت الزوجة على حقها بحق الثمن من التركة ١٩٥٩٩ نصفا وحصة ابنتهـا الباقـى ١١٩١٧٨ نصف فضة(١١٤) ٠

وبذلك نلاحظ أن القسام كان يراعى الشروط الفقهيـة التى وضعها الفقهاء كحقوق للمتوفى على التركة وهى حسب الترتيب :

١ ــ نفقات تجهيز الميت وتكفينه ودفنه ٠

٢ ــ قضاء ديون المتوفى ٠

٣ ــ تنفيذ وصاياه ٠

٤ ــ انصبة الورثة ، وهى حقوق مرتبة فى الأداء بحيث او

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

استغرق الحـــق صـــاحب الأداء كل التركة ، فـلا يتبقى شيء لأصحاب بقية الحقوق الأدنى منه فى مرتبة امتياز الأداء(١١٥) ٠

أما فى حالات المتوفين دون وارث فكان بيت المال يرثهـــم ولا تضبط تركتهم الا بمعرفة أمين بيت المال(١١٦) وفى هذه الحالة كان يحضر أمين بيت المال القسمة فى المحكمة هو أو مندوب عنه ، وبيت المال فى العصر العثمانى هو الجهة القائمة على تحصـــيل الرسوم المفروضة على التركات وجميع أنصبة بيت المال من المواريث وهو ينقسم الى قسمين ، الأول هو : « بيت مال الخاصة » وهو يختص برجال الجهاز الحاكم سواء كانوا من رجـــال الادارة أو المالية أو الأجناد والثانى هو : « بيت مال العامة » وهو الخاص بطبقة المحكومين(١١٧) ٠ وفى حالات وجود الورثة خارج البلاد مثل حالات العسكريين كان يتم بيع المخلفـــات بوجود الوصـــى المختار من قبل المتوفى بعد وفاته فهو فى غالب الاحوال من طائفته أو بحضور سردار الطائفة وبعد أن يتم استيفاء الحقوق التى على التركة بوضع المبلغ المتبقى بيد الوصى وعليه الخروج من عهدة ذلك لجهة المستحقين(١١٨) ٠

وبعد تقسيم التركة يعين القسام وصيا على القصر من قبله وذلك لينظر فى مصالحهم وأحوالهم وتنص حجة الوصاية امـــام القسام العسكرى أن يقوم الوصى بالتصرف بالبيع والشراء والأخذ والعطاء والقبض والصرف بساير وجوه التصرفات الشرعية الى حين بلوغ القاصر رشيدا صالحا لدينه وماله(١١٩) ٠

وغالبا ما كان يختار المتوفى قبل وفاته وصيا على ثروتـــه وأولاده من بعده مثل « فاطمة بنت عبد الله عتاقة الخواجة عز الدين الحموى »(١٢٠) كما كان الوصى يتنازل عن الوصاية لشخص آخر

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

اذا أراد ذلك تحت أى ظرف من الظروف التى تطرأ عليه • أما فى حالات النزاع على الوصاية ، فكان يتم الفصل فى الأمر بين يدى القسام ويكلف المتداعون باثبات دعواهم وفى النهاية يفصل فيها لصالح من تثبت صحة دعواه ويوليه الوصاية ويكلفه بالقيام بما تقتضيه واجباتها(١٢١) •

ولم يكن الأمر يقتصر على تعيين الأوصياء بل كان القسام العسكرى يقوم بمحاسبته فى كل فترة عما انفقه الوصى على القاصر وعما آل اليه كذلك من أرباح من مال سواء من تجارة أو التزامات زراعية ، وهذه المحاسبة تشبه فى الوقت الحاضر ما يسمى بالمجلس الحسبى على الأوصياء(١٢٢) •

وبين يدى القسام العسكرى كانت تتم الاشهادات فقد أشهد على نفسه الأمير حمزة بن عبد الله من طايفة الكوملية بلك ١٩ وعلوفة(١٢٣) ٢٤ شهادة الاشهاد الشرعى وهو فى صحته وسلامته وجواز الاشهاد عليه شرعا انه قبض وتسلم ووصل اليه من قدوة الأكابر ••• الأمير سليمان أمين بيت المال الخاصة بمصر مبلغا قدره من الفضه العددية معاملة تاريخه بمصر الف نصف فضة واحدة وسبعماية نصف وست عشر نصف واقر بأنه لم يتأخر له شىء قل ولا جل(١٢٤) •

الولاية القضائية للقسام العسكرى فى الأقاليم :

تؤكد الوثائق على وجود نائب للقسام العسكرى فى الأقاليم فيوجد « العالم العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد الحنفى نايب القسام العسكرى بثغر دمياط »(١٢٥) كذلك فقد كان القسام العسكرى يرسل الى قضاة الأقاليم ـ أحيانا ـ بالتفويض لهم فى

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تحرير تركات العسكريين بالأقاليم » مثلما أرسل الى الحاكم الشرعى بثغر دمياط بتحرير تركات العسكريين وقبض الرسوم التى جرت بها العادة ويأخذ لنفسه الخمس منها فى مستهل ذى القعدة (١١٠٩ هـ ١٦٩٧م) ٠

ولكن فى غالب الأوقاف كان القسام العسكرى يعين وكيلا عنه ويطلب من الحاكم الشرعى بالاقليم مساعدة وكيله فى ضبط أعماله ، فقد أرسل القسام العسكرى بمصر حسين بن نور الدين الى الناظر الشرعى بدمياط بنبأ توليه القسمة العسكرية وأنه أقام الشيخ العمدة شمس الدين الدنجيهى نايبا فى الأمور العسكرية بدمياط وما يتعلق بذلك من العتق والنكاح والحجة والسجل والرسم والدعوى وغير ذلك على الوجه الشرعى المعتبر المرضى وأن يتعاطى فعل ذلك وأن يضبط ما يقع وما يتحصل من ذلك ٠ يكتب بذلك دفترا شهرا بشهر ٠٠٠ والمأمول من همة مولانا معاونة الشيخ محمد على ما هو بصدده ومنع ورفع من يتعرض له فى ذلك ، اواسط ذى الحجة ٩٨٣ هـ ١٥٧٦م(١٢٦) ٠

يتضح من هذا وجود نائب للقسام العسكرى كان يقوم فى الأقاليم بالنظر فى أمور العسكريين وتوثيقها وتقييد ذلك فى سجلات خاصة بهم وارسالها الى القسام العسكرى فى القاهرة ، ولكننا مع ذلك لا ندرى ان كانت تقيد فى سجلات القسام بعد ذلك أم لا ٠

ويبدو أن القسام العسكرى كان يقوم فى بعض الأحيان بالسفر الى الأقاليم للاطمئنان على وكلائه والاشراف عليهم وتذكر السجلات على سبيل المثال « سفر القسام العسكرى حسين بن نور الله فى يوم الأحد ١٨ ربيع الآخر ٩٨٤ هـ يولية ١٥٧٦م الى المنصورة وغيرها من جهات الوجه البحرى(١٢٧) كما تسجل كذلك عودته

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فى يوم الجمعة ٧ جمـــادى الآخرة ٩٨٤هـ سـبتمبر ١٥٧٦م من المنصورة والمحلة بالوجه البحرى(١٢٨) ٠

وبذلك يتضح أن الولاية القضائية للقسام العسـكرى كانت تشمل مصر وأقاليمها فيما يخص الفئات المندرجة تحت اختصاصه ولذا كان ينص قرار تعيينه على تولية أمور القسمة العسكرية بمصر ونواحيها بينما كان اختصاص القسام العربى مقصورا على القاهرة فقط ، وبذلك فقد كان القسام العسكرى هو القاضـــى الوحيد فى مصر ـ فى هذه الآونة ـ الذى كانت سلطاته وولايته القضـائية ممتدة على مصر بكاملها فيمـــا يختص بالفئـــات المندرجة تحت اختصاصه ٠ وبذلك فقد كان من حقه أن ينيب عنه نوابا فى أقاليمها المختلفة ٠

وبعد أن عرضنا لأعمال القسام العسكرى يمكن أن يرد على ما يقال « بأن سبب انشاء هذه الوظيفة يرجع الى تنبه العثمانيين منذالسنوات الأولى لفتحهم مصر الى أهمية احكام القبضة والرقابة على ايلولة التركات ومايتفرع عنها من حقوق باعتبار أن ذلك هو مقدمة ضرورية للتحكم فى مصادر الثروة وخاصة ثروة الطبقة الحاكمة(١٢٩)) فالقول بذلك مجاف للحقيقة لأن العثمانيين انشأوا هذه الوظيفة فى بداية حكمهم للبلاد اتباعا لما هو قائم فى الدولة العثمانية ، وكنوع من الاصلاح القضائى للوضـــع المتردى الذى وصلت اليه الحالة القضائية فى أواخر العصر المملوكى ٠ كما أن الخلافات بين الأمراء المماليك أو فى القوى العثمانية لم تظهر على سطح الحياة السياسية الا مع بداية القرن السابع عشـر ، وكما رأينا فان القسام يقوم بتقسيم الميراث بالفريضة الشرعية بين الورثة وله أجر معين لايتعداه ، فكيف يصل عائد الايلولات الى الحد الذى يجعل منه مصدرا من مصادر الثروة ؟ ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ويتضح مما سبق :

١ ـ عرف القضاة فى هذه الآونة التقسيم الفئوى القائم على تقسيمهم تبعا للفئات المندرجة تحت اختصاصهم · بعكس التقسيم القائم على درجات القضاة ·

٢ ـ كانت الولاية القضائية للقسام العسكرى شاملة مصر بكاملها ومن حقه أن ينيب عنه نوابا فى الأقاليم لينظروا فى أمور الفئات المندرجة تحت اختصاصه ·

٣ ـ يقوم القسام العسكرى بتقسيم المواريث بين الورثة تبعا للقواعد الفقهية التى نصت عليها الشريعة الاسلامية وهو فى ذلك له أجر محدد لايتعداه ·

٤ ـ فى النصف الثانى من القرن الثامن عشر جمع قاضى العسكر الى جانب عمله القيام باختصاصات القسام العسكرى ·

٥ ـ فى نهاية القرن الثامن عشر زادت الفئات المندرجة تحت اختصاص القسام العسكرى وذلك تبعا للاوامر الصادرة بذلك حتى غدا يشمل اختصاصه كل فئات السكان ما عدا النساء المسلمات وأهل الذمة من اليهود والنصارى الذين بقوا تحت اختصاص القسام العربى ·

(ب) القسام العربى واختصاصاته القضائية :

نشأة منصب القسام العربى :

لا نعرف على وجه التحديد البداية الزمنية لنشأة هذه الوظيفة فلم يرد لها ذكر فى المصادر المعاصرة لتلك الفترة ، مما أدى الى ارجاع الباحثين لنشأتها الى بداية التدوين الزمنى لسجلات هذه

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

المحكمة التى يبدأ السجل الأول منها بعام ٩٧٠ هـ ـ ١٥٦٢ م ، ولكن هذا السجل مكمل لما قبله فهو لايوجد فيه ما يبرر بداية عمل المحكمة ولا بداية تعيين القسام العربى · ولكن استطعنا العثور فى وثائق الدشت على وثائق ترجع الى القسام العربى وتعود الى قبل ذلك التاريخ منها : « فى يوم الخميس رابع جمادى الثانية سنة ٩٦٥ هـ ٢٥ مارس ١٥٥٨م جلس القاضى داود قاضى الخانقاه بالكاملية »(١٣٠) ·

كما وجدت اشارات فى ثنايا المحاكم الأخرى عن القسام العربى فتذكر احدى القضايا الصادرة بمحكمة جامع « بدلالة مستند الايصال المسطر بالمحكمة الشرعية بالمدرسة الكاملية المؤرخ برابع عشر شوال سنة ٩٦٥هـ بولية ١٥٥٨م »(١٣١) ·

وبذلك يتضح خطأ القول بأن نشأة هذه الوظيفة ترجع الى بداية التسجيل الزمنى لسجلاتهم ، كما اننا عثرنا بين سجلات محكمة القسمة العسكرية على سجلات تابعة للقسام العربى ووضعت خطأ فى سجلات القسمة العسكرية ومن بينها سجل كامل يتناول الفترة من ٩٦٨ هـ ١٩٦٢م ويعتبر هذا السجل أول سجل كامل للقسام العربى »(١٣٢) ·

تعيين القسام العربى :

ويعين القسام العربى من قبل قاضى العسكر ويسجل قرار تعيينه فى سجلات محكمة القسمة العربية كالآتى : « يوم الأربعاء المبارك ٣ جمادى الآخرة من شهور سنة الف واثنتين وأربعين هـ جلس سيدنا ومولانا فخر ···· أفندى على بن محمد أيد الله تعالى أحكامه وأحسن اليه قساما عربيا بالقسمة العربية بالقاهرة المحمية بموجب التذكرة الواردة له فى شأن ذلك من سيدنا ومولانا أعلم

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

العلماء المتبحرين ٠٠٠٠٠ مولانا موسى أفندى الناظر فى الأحكام الشرعية بالديار المصرية جعل الله جلوسه مباركا »(١٣٣) ٠

وتلقب الوثائق القسام العربى بنائب قاضى القضاة ومخدومه(١٣٤) وجمع القسام العربى الى جانب عمله كقسام أعمالا قضائية أخرى مثل « الحاج على الرومى الحنفى قاضى الديوان العالى قساما عربيا »(١٣٥) وفى هذه الحالة كان عليه رئاسة القضاء فى المحكمتين وهناك أيضا من تولى « قساما عربيا وقاضيا للديوان العالى وقاضى الصالحية النجمية »(١٣٦) ٠ وفى هذه الحالة كانت الأمور الخاصة بالقسام العربى تنظر فى غالب الأحيان بالصالحية النجمية وتذكر الوثائق « بالمحكمة الشرعية بالصالحية النجمية المتعلقة بالقسمة العربية وكذلك بمحكمة الصالحية النجمية القسمة العربية »(١٣٧) ٠

واحيانا كثيرة كان قاضى العسكر يعهد الى احد ابنائه بالقيام باعباء القسام العربى مثل « قاضى عسكر عبد الله أفندى الذى عهد بذلك الى نجله يحيى أفندى »(١٣٨) ٠

وكثيرا ما كانت تحدث حركة تنقلات قضائية بين محاكم اخطاط القاهرة وبين محكمة القسمة العربية فقد انتقل « مصلى أفندى قساما عوضا عن صالح أفندى الذى انتقل بدلا منه الى محكمة بولاق »(١٣٩) ٠ ويبدو أن هذا كان امرا مفيدا للمتقاضين ولأعمال القضاء بوجه عام ٠

وكان من حق القسام العربى أن يعتزل عمله اذا ما أراد ذلك لأى ظرف من الظروف التى يمر بها مثل : « عبده أفندى بن ابراهيم الذى عزل نفسه من القسمة اختيارا لتزايد المرض عليه »(١٤٠)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

و « سعد بن حسن الرومى الحنفى الذى تولى عوضا عن مولانا أفندى درويش لارادته السفر الى الديار الرومية »(١٤١) ٠

ووجد بجانب القسـام العربى الحنفى نواب من المذاهب الأخرى يخضعون لرئاسته وذلك كعادة المحاكم فى تلك الأونة من وجود قضاة على المذاهب الأربعة حتى يلجأ اليهم أتباع مذاهبهم ، وكان العمل يستمر طوال أيام الأسبوع بما فيه يوم الجمعة بلا عطلة حتى لا يتم تعطيل أعمال الناس ٠

ويلاحظ أن قايمقام قاضى عسكر كان يتولى القيام بأعمال القسمة العربية لحين حضور قاضى عسكر(١٤٢) الذى يعين قساما بعد عزل القسام المعين من قبل القاضى السابق وفى النادر كان يبقيه فى عمله ويرسل اليه تذكرة بذلك ٠

وقد تولى قاضى عسكر القيام بأعمال القسام العربى ٠ اضافة الى أعماله القضائية وأول حالة تقابلنا فى الوثائق عندما تولى « عثمان أحمد أفندى قاضى القضاة أعمال القسـام العربى فى رمضان ١١٣٥ هـ يونية ١٧٢٣م »(١٤٣) وتنص الوثـائق أنـه « بمحكمة القسمة العربية بمصر المحمية لدى متوليها سيدنا ٠٠٠٠ قاضى القضاة بمصر المحمية »(١٤٤) ولكن ابتدء من عام ١١٨٢ هـ ١٧٦٨م تولى قاضى القضاة القيام بأعمال القسام العربى بصفة مستمرة حتى الفترة نهـاية الدراسـة ٠ وأصبح لقبه الناظر فى الأحكام الشرعية وأمور القسمة العربية ، وربما يكون السبب فى ذلك قلة ورود القضاة من استانبول فى هذه الفترة فأراد قاضى عسكر أن يسيطر على المناصب القضائية المهمة التى تدر دخـلا كبيرا ويجمعها فى شخصه ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

مقر القسام العربى :

وكان مقر القسام العربى فى المدرسة الكاملية(١٤٥) وهذه المدرسة بخط بين القصرين من القاهـــرة وتعرف بدار الحديـث الكاملية انشأها السلطان الملك الكامل ناصر الدين محمد بن الملك العادل أبى بكر بن ايوب بن شادى بن مروان فى سنة اثنتين وعشرين وستماية وهى ثانية دار عملت للحديث فان أول من بنى دارا للحديث الملك العادل نور الدين محمود بن زنكى بدمشق · ثم بنى الكامل هذه الدار ووقفها على المشتغلين بالحديث النبوى ثم من بعدهـم الفقهاء الشافعية وكان موضع المدرسة سوقا للرقيق ودارا تعرف بابن كستول(١٤٦) ·

ويبدو أن هذا المقر لم يكن ثابتا فقد أصـــدر قاضى عسكر مصطفى أفندى أمرا الى القسام العربى يحيى أفندى فى غرة محرم ١١٣٧ هـ ٢١ سبتمبر ١٧٢٤م · بأن يجلس مع كتبته باودة الخياط المجاور لباب الدخول لحوش منزل شيخ الاسلام لتعاطى القسمة العربية والنظر فى ضبط المواريث لاربابهـا وســماع الدعـاوى المتعلقة بالقسمة العربية(١٤٧) ·

مدة عمل القسام العربى :

تميزت مدة القسام العربى بالقصر وفى الغـالب تتراوح مابين شهر وأربعة شهور · وكان يتم تعيين القسام بصورة دورية ومستمرة ، ففى عام ٩٨٨هـ ١٥٨٠م تولى خمسة من القســامين العرب وبلا شك كان ذلك يؤثر على العمل القضائى فى محكمـــة القسمة العربية كنتيجة للتغيرات السريعة فى منصـب القســام العربى ·

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كما وجد من تولى منصب القسام العربى عدة مرات مثـــل « احمد افندى بن جلبى » الذى تولى أمور القسمة مرتين و « جمال الدين عبد الله بن محمود الرومى » ٠

وربما يرجع السبب فى قصر مدة القسام العربى مقارنـــة بالقسام العسكرى هو أن قاضى عسكر مصر هو الذى يعين القسام العربى أما القسام العسكرى فيعين من قاضى عسكر الأناضول وكان بعد المكان سببا فى ذلك أيضا(١٤٨) ٠

الاختصاص الفئوى للقسام العربى :

اختص القسام العربى بالنظر فى قضايا الرعايا وعامـــة الفلاحين الذين لم ينتسبوا للعلماء والأشـــراف وجهة الديـوان والأوجاقات وأهل الذمة من النصارى واليهود الذين يبدو أن عمل القسام كان منصبا عليهم حتى قيل ان محكمة القســـمة العربية خصصت لأهل الذمة فى العصر العثمانى(١٤٩) ٠

وأتسعت أعمال القسام العسكرى بمرور الوقت على حســاب القسام العربى وذلك لصدور مرسوم من قاضى عسكر بأن ينسب الرعايا وعامة الفلاحين من الذكور المســـلمين من الأدنى للاعلى للقسمة العسكرية وبقى اختصاص القسام العربى بالنظر فى الأمور المتعلقة بالنساء المسلمات جميعهن من الأدنى للاعلى وكذلك أهل الذمة رجالا ونساء من الأدنى للاعلى(١٥٠) ٠

الاختصاص القضائى النوعى للقسام العربى :

اختص القسام العربى بالنظر فى القضايا ذات الاختصاص النوعى وهى :

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

١ ـ قسمة المواريث بين أهل العرب من المسلمين والنصارى واليهود ٠

٢ ـ التصادقات والاشهادات ٠

٣ ـ الوصايات على الأيتام ٠

٤ ـ الكتابة على القاصر وما يتعلق به من بيع وشراء وغيره ٠

٥ ـ الكتابة على المريض من اشهادات وغيره(١٥١) ٠

ويبدو أن اختصاصات القسام العربى قد تعرضت للاعتداء من قبل قضاة محاكم الأخطاط لذا كان قاضى عسكر يصدر التحذيرات لهم من تعاطى هذه الأمور وتهديدهم بالعزل والعقاب وفى أحيان أخرى كان القسام العربى يخاطبهم طالبا منهم الا ينظروا فى القضايا المتعلقة باختصاصه ان وردت عليهم ويردوها اليه(١٥٢) ٠

وفى حالة الوفاة كان القسام العربى ينزل بنفسه الى دار المتوفى أو حانوته لضبط المخلفات ، فقد توجه القسام العربى الى بيت سكن المرحوم أحمد بن مرعى الأمواسى الكاين بالربع الذى بخط الركن الملحق وفتح الصندوق الذى كان مختوما بختم الحاكم المشار اليه وضبط ما فيه من مخلفات المتوفى المذكور(١٥٣) ٠

واذا ما خالط القسام شك فى سبب الوفاة بانها جنائية كان يتوجه للتحقيق فى سبب الوفاة على الفور ، وضبط المخلفات وحوزها وتقسيمها بين الورثة ، فقد توجه الى حمام الصاغة الكاينة بين القصرين للكشف عن سنان بن عبد الله الرومى المتوفى بالحمام المذكور وذكر المعلمين بالحمام بأن سنان المذكور مات

بقضا الله وقدره ، ثم ذكر جميع المخلفات الخاصة بسنان المذكور(١٥٤) ٠

ومن أهم الاختصاصات المنوطة بالقسام العربى قسمة التركات « فعندما توفى خليل بن نصير النصرانى الملكى الطورى وانحصر ارثه الشرعى فى زوجته عمايم بنت اسحاق وأولاده منها خليل وبدر الدجى المرأة زوجة بركات وستيله البكر البالغ وتاج المراهقة من غير شريك ولا حاجب فتم حصر جميع مخلفات المتوفى وديونه وحساب المصاريف التى انفقت فى تجهيزه ورسم القسمة والديون التى على المتوفى وبعد ذلك قسمت التركة بالفريضة الشرعية كل حسب نصيبه »(١٥٥) ٠

وعندما توفى « الحاج محمد بن الحاج حسن الصعيدى وانحصر ارثه فى زوجته الحرمة شعبانية ووالده الحاج حسن من غير شريك ولا مانع فتم ضبط ما وجد للمتوفى المذكور بطاحون سكنه ببولاق وقوم ذلك بمعرفة أهل الخبرة بمبلغ ٣٥٠٠ نصف فضة وأضيف الى ذلك ما وجد بالطاحون ٤٨١ نصف يكون جميع ذلك ٣٩٨١ نصف وضع من ذلك فى التجهيز والتكفين وكافة المصاريف ١٩١٤ نصفا ، فتصبح حصة شعبانية بحق الربع من قبل زوجها ٤٧٨ نصفا وحصة الحاج حسن الأب من قبل ولده ١٤٣٥ نصف فضة(١٥٦) ٠

. وبذلك فقد كان القسام العربى يقوم بتحديد الورثة طبقا لما وضعه الفقهاء المسلمون ٠

ولقد تعرض أهل الذمة لبعض المظالم نتيجة لطمع فى الجوالى(١٥٧) فصدرت الأوامر من الباشا برفع ذلك الظلم وبأن

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

يغسل المتوفى من أهل الذمة ويكفن ، وبعد ذلك تحضر جماعة القسام ويضبطون التركة ثم يقسمونها بين الورثة بالفريضة الشرعية(١٥٨) وفى الحالات التى يكون بيت المال فيها هو الوارث يحضر مندوب عنه ويقوم بضبط وبيع المخلفات بعد الاذن من القسام العربى(١٥٩) ٠

وينظر القسام العربى فى حالات النزاع حول الميراث ويقوم بالتحقيق فى سبب الخلافات وعندما يثبت الحق لأحد الأطراف يمنع الطرف الآخر من معارضته ويعطيه حقه(١٦٠) ٠

ويبدو من الوثائق أنه بعد نظر النزاع كانت تعطى حجة بالمنع لطرف صاحب الحق يستخدمها كدليل فى يد صاحبها فى حالة اذا ما تجدد النزاع مرة أخرى واستخدمها فى كافة المحاكم وتقابل بكل التبجيل والاحترام ، وكانت أدلة الاثبات المستخدمة فى كافة المحاكم هى اليمين والشهادة ٠ ويكلف القسام المدعى ببيان ما ادعاه فان عجز عن ذلك يمهل وفى حالة مرور المهلة ولم يستطع الاتيان ببينة تسقط الدعوى ، ويعطى القسام العربى للمدعى عليه حجة بعدم جواز تعرض المدعى له فى الأمر موضع الدعوى ٠

كما اختص القسام العربى بتعيين الوصى للنظر فيما آل الى الأيتام من مال وينظر فى مصالحهم ويتصرف لهم وعليهم بالبيع والشراء وساير التصرفات الشرعية وأن يفعل بالأوصياء ما يجوز فعله شرعا الى حين بلوغهم رشدا(١٦١) ٠

ولا يقتصر عمل القسام على مجرد الوصاية بل يقوم بتقرير النفقة اللازمة للموصى عليه ، فقد قرر لنفقة القاصرة ابنة المرحوم درويش التاجر بسوق الشرب نكان عن طعام ولوازم شرعية خلا

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الكسوة عن كل يوم من الفضة السليمانية معاملة تاريخه نصف واحد وأذن القسام للوصية عليها بصرف ذلك من مالها الآيل اليها بالارث الشرعى من قبل والدها »(١٦٢) ثم بعد ذلك يقوم القسام العربى بمحاسبة الأوصياء عما انفقوا على القصر وعما آل اليهم من مال سواء من تجارة أو زراعة ويقدم الوصى الحجج الشرعية الشاهدة له بصدق ما أنفقه وما آل اليه من أموال(١٦٣) وعند بلوغ القاصر سن الرشد يتسلم التركة من الوصى عليه ويقر أمام القسام العربى بخلو يد الوصى المذكور وبراءة ذمته من جميع ما دخل تحت يده(١٦٤) ٠

واختص القسام العربى بتعيين القيم ، فقد اقام الحاج سليمان بن أيوب قيما شرعيا على ولد عمه أحمد الغايب بطرابلس الغرب ليضبط ويحرر ويقبض ما هو للغايب المذكور بالارث الشرعى من قبل أخيه على بن المرحوم ابراهيم المغربى المتوفى قبل تاريخه ويبقيه تحت يده الى حين وصول ذلك اليه بالطريق الشرعى(١٦٥) ٠

وبين يدى القسام العربى كانت تجرى الاشهادات الشرعية : فبين يديه أشهد على نفسه المعلم على أبى الصباغ شهادة الاشهاد الشرعى وهو بحالة الصحة والسلامة والطواعية أن فى ذمته بحق صحيح شرعى للمسمى محمد بن هاشم من الذهب السلطانى ٦ دنانير على الحلول فصدق على ذلك المعلم على أبى العدب المذكور التصديق الشرعى(١٦٦) ٠

وكانت تجرى بين يدى القسام العربى التصادقات ٠ « فقد تصادق المعلم يوسف بن داود بن بهنا النصرانى الرومى الأرمنى الخمار بخط قناطر السباع الوصى الشرعى على أيتام الهالك

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

سنان بن بهنا النصرانى هن بهنا وروم وخاتون على أن الذى ترتب بذمة مراد المذكور لبهنا وخـــاتون وروم ما جملتـــه من الذهب السلطانى الجديد مائة دينار واحدة وثمانية وأربعون دينارا وربع دينار »(١٦٧) ٠

واختص القسام العربى بالكتابة على المريض(١٦٨) وكذلك توثيق عقود الشراء(١٦٩) والعتق(١٧٠) وتوثـــق أمـــامه هذه التصرفات وينظر فيها طبقا للشريعة الاسلامية أيا كانت ديانـــة المتقاضين ٠

وكان من حق الناس أن يتقدموا بقضاياهم مباشـــرة الى القسام العربى للنظر فيها ، ولا ينزل القسام الى ضبط التركـــة الا باستدعاء أما لو كان فيها قاصر فيقوم بضبط التركة وتعيين الأوصياء عليهم ٠ وكانت بعض القضايا تحول الى القسام العربى ببيور لدى(١٧١) من الباشا وبعضها يحول اليه عن طريق قاضى العسكر(١٧٢) ٠

وبذلك يتضح أن القسام العـــربى اختص بقضـــايا ذات اختصاص نوعى وفى نفس الوقت فقد كان له اختصاص فئوى ، وانحصر الاختصاص المكانى للقسام العربى فى القاهرة وتابعتيها بولاق ومصر القديمة ، وكان له أجـر معين لايتعداه ، وهو فى أحكامه وتوثيقه للامور كان يراعى القواعد الشرعية المعمول بها ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

قضاة الاخطاط (١٧٣) فى القاهرة

تعيين قضاة الاخطاط(١٧٤) :

انتشرت المحاكم فى القاهرة فى العصر العثمانى وخصصت لها أماكن خاصة بها ولم يكن ذلك معروفا من قبل فى العصر المملوكى ٠ وكان لقضاة محاكم أخطاط القاهرة مكانة كبرى فى ذلك الوقت ، فقد قسمت المراتب القضائية الى ست درجات اعلاها هى محاكم مصر المحروسة وتابعتيها بولاق ومصر القديمة ، وكان القضاة لا يتوصلون الى هذه الرتبة الا بعد المرور فى الرتب الأقل منها والترقى والوصول اليها(١٧٥) ٠

وربما كان الهدف من هذا التقسيم هو ضمان ازدياد خبرة القاضى بالأمور الشرعية وتمرسه على الحكم فى الأمور القضائية حيث نجد أنهم طبقا لهذه المراتب أصبح القاضى لا يصل الى منصب القضاء فى محاكم الأخطاط بالقاهرة الا بعد مروره بخمس مراتب أدنى من محاكم القاهرة(١٧٦) ٠

وقد اعتبر قضاة الأخطاط فى القاهرة نوابا لقاضى عسكر مصر وهو الذى يصدر قرارات تعيينهم وعزلهم من مناصبهم وتسجل فى السجلات بداية عمل القاضى كالآتى ٠٠٠٠ من حضرة سيدنا ومولانا ٠٠٠ الناظر فى الأحكام الشرعية قاضى القضاة ٠٠ خطابا لفخر الأشراف المكرمين السيد الشريف يوسف أننا أذناكم وأقمناك نايبا حنفيا بمحكمة الصالحية النجمية بمصر لتتعاطى الأحكام الشرعية وامضاء التمسكات وسماع الدعاوى على مذهب الامام أبى حنيفة النعمان رضى الله عنه من تاريخه أدناه وعليك فى ذلك بتقوى الله العظيم وطاعته فانه من سلك طريق الحق نجا

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ومن يثق الله يجعل له مخرجا · تحريرا فى ١٠ ذى القعدة الحرام سنة ١١٧١ هـ ١٧ يولية ١٧٥٨ م » ·

وكان قضاة الأخطاط يجمعون العمل فى أكثر من محكمة فى وقت واحد مثل « مصطفى أفندى نايب الباب العالى ونايب محكمة باب الشعرية »(١٧٧) و « السيد الشريف عبد الله أفندى القاضى بالمنصورة مؤقتا نايبا حنفيا بمحكمة بولاق »(١٧٨) و « فيض الله عفيف أفندى الذى تولى نايبا حنفيا فى محكمة الصالحية النجمية ومحكمة باب الشعرية ومحكمة جامع الزاهد ومحكمة جامع الصالح بخط باب زويلة ومحكمة طولون ومحكمة قناطر السباع بمصر المحروسة ومحكمة مصر القديمة »(١٧٩) و « محمد أمين أندى نايبا حنفيا بمحكمة الصالحية النجمية ومحكمة باب الجامع الحاكمى ومحكمة باب الجامع القوصونى ومحكمة باب الجامع الطولونى ومحكمة قناطر السباع ومحكمة مصر القديمة »(١٨٠) و « عارف منلا زاده أفندى نايبا حنفيا بمحكمة الصالحية النجمية ومحكمة جامع الصالح بباب زويلة ومحكمة الجامع القوصونى ومحكمة قناطر السباع كل منها بمصر المحروسة »(١٨١) ·

وما لاشك فيه أن الجمع بين هذه الأعمال القضائية فى وقت واحد كان يؤدى الى خلل فى الأعمال القضائية واجراءات التقاضى لأنه لا يعقل أن يتولى قاض واحد العمل فى سبع محاكم فى وقت واحد وأدى ذلك بالتالى الى ازدياد سلطة الكتاب والباش كتبة فى نظر الدعاوى القضائية وأعمال المحاكم نظرا لأنشغال القاضى فى أعمال المحاكم المختلفة وفى الحقيقة لم يكن ذلك بصفة مستمرة وان ظهرت بصورة واضحة فى القرن الثامن عشر ·

وكان قائمقام قاضى عسكر يرسل الى المحاكم قبل وصول شيخ الاسلام يعلمهم بقدوم قاضى عسكر مصر الى الاسكندرية

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وبقاء النواب الحنفية فى مناصبهم لحين وصـــوله(١٨٢) وعند قدومه كان يقوم بتغيير قضاة الأخطاط ويولى آخرين من طرفـه أو يبقيهم ٠

وكان يوجد بكل محكمة من محاكم الأخطاط ثلاثة من القضاة على المذاهب الأخرى بجانب القاضى الحنفى حتى يلجأ اليهم أتباع مذاهبهم وكان قاضى عسكر هو الذى يعينهم وكانوا فى الغالب الأعم طوال فترة الحكـــم العثمـــانى يختارون من بين العلماء المصريين ، وكانت تقيد قرارات تعيينهم فى السجلات ٠ وهى تصدر من قاضى عسكر مصر(١٨٣) ٠

وأحيانا كان يعين القضاة فى المحاكم بناء على طلب الكتاب والعاملين بالمحكمة وفى هذه الحالة ينص مرسوم تعيينهم « على عفته وفضيلته وحسن سيرته »(١٨٤) ويتعرض النواب للعزل اذا ما بدت منهم أمور مخالفة مثلما حدث عندما عزل الشيخ « محمد الشرنوبى المالكى من الريادة والقضا من محكمة جامع الحاكـــم ومن غيرها لأمور ظهرت منه غير لايقة ومن الآن لا أحد يجالس السيد أحمد المذكور ولا يرافقه ولا يكاتبه »(١٨٥) ٠

وتمتع القاضى الحنفى برئاسة المحكمة فيذكر قاضى عسكر فى أحد مراسيمه « انا لا نعرف اصلاح كل محكمة الا من نايبها الحنفى فانه قايم بمقامنا فيها وأمرها منوط بـــه »(١٨٦) وكان الشهود لا يتوجهون لقضاء المصالح خارج المحكمة ، الا بعد الاذن من القاضى الحنفى(١٨٧) كما كان أمر الموظفين فى المحكمة مفوضا لنايب الحنفى فكل من اعتقد فيه الصلاح من الشهود والخدم أبقاه بها وكل من يراه على غير ذلك طرده عنها(١٨٨) وان عجز عن تأديب المخالف وعقابه يرفع ذلك لقاضى العسكر ليعاقبه بما يستحق من

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الزجر والتأديب • وبذلك يتضح أن رئاسة المحكمة كانت منوطة بالقاضى الحنفى وهو المسئول عن موظفيها من الكتاب والشهود •

وبالرغم من وجود أماكن محددة للمحاكم فقد يمكن أن يأذن قاضى عسكر لأحد القضاة بالجلوس فى زاوية أو غيرها لنظر القضايا لتسهيل أمور المتقاضين ، فقد اذن قاضى العسكر لقاضى قناطر السباع بالجلوس فى زاوية عبد الجواد رأس نوبة للنظر فى الأحكام الشرعية بين البرية(١٨٩) •

وغالبا ما كان يحدث خلاف بين ائمة الباشوات وقضاة العسكر على أحقية كل منهما فى نيابة محكمة الصالحية النجمية ، وربما كان الخلاف على هذه المحكمة بالذات بسبب أنها من كبريات المحاكم فى تلك الآونة وتنافسا على ايرادها العالى ، ولم يكن هذا النزاع فى صف الأئمة دائما فقد نجح علمى أحمد أفندى قاضى عسكر مصر فى انتزاع نيابة الصالحية من امام الوزير أبى بكر باشا وينصح علمى أفندى قضاة العسكر القادمين بعده بألا يوجهوا للائمة نيابة المحكمة المذكورة لما فيه من راحة المسلمين وذلك لأن الأئمة كانوا يستندون الى الباشوات يتشبث بهم أرباب التزويرات فيظهرون الفساد ويضرون المسلمين(١٩٠) •

ويبدو أن هذا المنع لم يستمر طويلا لأن قاضى عسكر مصر محمد سعيد أفندى أرسل خطابا لنائبه فى المحكمة ـ الصالحية النجمية ـ وهو عبد الله أفندى النايب الحنفى بها يأمره بدفع المحصول حكم المعتاد لامامى حضرة قايمقام الحاج محمد بك مير اللوا بمصر هما فخر السادة الأشراف المكرمين السيد الشريف مصطفى افندى ورفيقه الشيخ أحمد أفندى على وجه الاشتراك فى كل شهر والحذر من المخالفة(١٩١) •

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ووجدت المسئولية الجماعية للعاملين فى المحكمة عن أعمالها فعندما يخطىء أحدهم يجب أن يمنعوه والا تعرضوا للعقاب ، فيذكر قاضى عسكر « أنه ان لم يمنع أهل المحكمة المخطىء منهم لتحصل عليهم مالم يكن فى حسابهم ومالا يستدركون فارطه »(١٩٢) ٠

الولاية المحلية لقضاة الاخطاط :(١٩٣) ٠

وقد وزعت المحاكم فى القاهرة توزيعا عادلا من الناحيـــة الجغرافية ، فأدى ذلك الى سهولة اجراءات التقاضى وكثرة لجوء الناس الى المحـــاكم فى اخص وأدق أمورهـــم اليومية لقربهـا منهم(١٩٤) ٠

ولكن يتبادر الى الذهن سؤال عن الولاية المحلية لهذه المحاكم وهل كانت كل محكمة خاصة بالحى التى توجد فيه ؟

ان الاوامر الصادرة من قاضى عسكر الى قضاة الأخطـاط تؤكد وجود الاختصاص المحلى لأعمال المحاكم وعدم الكتابة من حى الى حى وتلزم الكتاب فى المحكمة بالا يمضوا أو يختموا المواد الشرعية من محكمة غير التى يعملون بها(١٩٥) وتتعهد الكاتب الذى يفعل ذلك بالطرد وتوقيع العقاب عليه وأن لا أحد من كتبـة المحاكم يتعاطى كتابه من حى الى حى وأنه اذا وردت على أى رئيس كان بمحكمة من المحاكم حجة من كاتب من غير كتبة محكمته الجالس بها فلا يمضيها ويردها له(١٩٦) ٠ وزيادة فى التأكد منع القضاة من امضاء الاشهادات من خارج محاكمهم ولكل نايب سمع شهادة شاهدين من غير شهود مجلسه بقضية ما وأمضى له حجة بغير خط شهود محكمته وشهادتهم كان معزولا(١٩٧) ٠

وعلى الرغم من هذه الأوامر فانها من الناحية الفعلية لـم تنفذ تماما فقد كانت محاكم أخطاط القاهرة تنظر وتوثق القضايا

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

التى ترد اليها والتصرفات المختلفة ممن يلجأ اليهم ضاربين عرض الحائط بالأوامر السابقة بغض النظر عن أمـــاكن اقامة المتداعين وبذلك نجد أنه لم يكن لمحل اقامة المتقاضـــين اثر فى تحديد أى المحاكم تختص بالفصل والتوثيق فيظهر من الوثائق العديد مـن الأمثلة على صحة ما نقـــول ، ففى محكمة الصـــالحية النجمية « استأجر الحاج أحمد المعروف بملس الوكـــالة الكاينة ببـولاق القاهرة بحارة المقدم طعيمة بخط المواز »(١٩٨) وفيها أيضا « حضر الى المجلس الشرعى المشار اليه المكرم الأستى محمد الخياط بوكالة الخياطين بالغورية »(١٩٩) وكذلك « أقر محمد بن يحيى الشهير بابن الترجمانى الدميـــاطى الحلوانى القـــاطن ببولاق اقـــرارا شرعيا ٠٠٠ »(٢٠٠) وبها أيضا « أشترت الحرمة فاطمة بنت أحمد كوسه من بايعها شقيقها الأمثل الأستى محمد المدعو السفراوى الحلاق ببولاق جميع الحصة ٠٠٠٠ من كامل المكان الكاين ببولاق بحارة النقلى »(٢٠١) ٠

ولم يكن الأمر مقصورا على أهالى القاهرة بل كان يلجأ اليها الكثير من سكان الأقاليم مثل « لدى الحنفى أشهد على نفسه الشيخ منصور الرفاعى من أهالى ناحية منية حسان بولاية الشرقية »(٢٠٢) و « اشهد على نفسه شيخ العرب هيكـل بن بدلان شيخ ناحيـــة كفر جمرة بالقليوبية »(٢٠٣) وكذلك « أشهد على نفسه الحـــاج منصور بن المرحـــوم نصار شـــيخ ناحية ســـنديون بولايـــة القليوبية »(٢٠٤) بذلك نجد أن القضاة ينظرون ما يعرض عليهم من قضايا أفراد خارج دائرة محاكمهم ويتلاشى بذلك ما يعـــرف بالاختصاص المحلى للمحاكم فى هذه الآونة رغم قرارات قاضى عسكر التى تلزم بذلك ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الضعيف او الشخص العادى ضد الأمير أو لصالح امرأة ضد زوجها • وكان ذلك بالأخص الدافع للاشخاص العاديين للجوء الى المحاكم فى كثير من الاحوال بلا تردد(٢٠٩) •

ويلاحظ أن اختصاصات القضاة كانت منظمة منذ بداية العصر العثمانى وكان لكل قاض اختصاصات خاصة به مثل القسام العسكرى والقسام العربى وقاضى العسكر ، حيث كان قضاة الأخطاط يستأذنون من قاضى العسكر فى نظر القضايا التى كانت خاصة به مثل الحكم على الغائب والاستبدال وغيره(٢١٠) •

وهناك قرارات يصدرها قاضى عسكر الى قضاة الأخطاط بعدم النظر فى بعض التصرفات الخاصة عندما يكون هناك نزاعات ـ وهى مثل القرارات التحفظية فى الوقت الحالى ـ مثل عدم بيع مكان كاين بالجامع الأزهر لأن عليه نزاعا(٢١١) وعدم كتابة المبايعة الخاصة بحانوت فى خان الخليلى والمكان بحارة برجوان تعلق ورثة الحاج على لاشين لحدوث نزاع بين الورثة(٢١٢) وعدم كتابة التواجر فى المكان المعروف بالبنوفرى الكاين بالدويدار بخط الأزهر(٢١٣) وعدم كتابة الاجارة المتعلقة بالأمير محمد بن بغداد(٢١٤) وكان هذا الايقاف حتى يتم فصل النزاع فى هذه القضايا •

اما عن كيفية سير العمل فى محاكم الأخطاط فقد كانت القضايا تمضى وتختم كل ثلاثة أيام من قاضى عسكر(٢١٥) واذا تأخرت عن ذلك لا تمضى ولا تؤيد بتاريخين(٢١٦) وكانت هذه التمسكات الشرعية تدفع الى باشكاتب التقارير ليمضيها من قاضى عسكر(٢١٧) وكانت سجلات محاكم الأخطاط تخضع للتفتيش من قبل موظف خاص تابع لقاضى عسكر حتى يتأكد من خلوها من

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الاختصاصات القضائية لقضاة الأخطاط :

اختص قضاة الأخطاط بالنظر فى القضايا التى تخرج عن الاختصاص النوعى لقاضى عسكر والقسام العسكرى وكذلك القسام العربى وهى بذلك الزواج والبيع والشراء ٠

ولكن كان من حق قضاة الأخطاط أن ينظروا فى الأمور الخاصة بقاضى عسكر بعد استئذانه أو فى حالة توجيهها اليهم من قاضى عسكر نفسه مثل « لدى سيدنا الحاكم الحنفى بعد الاذن الكريم من حضرة سيدنا أعظم قضاة الاسلام ٠٠٠ النـاظر فى الأحكام الشرعية بالديار المصرية لنائبه المشار اليه فى فعل ما سيذكر فيه ٠٠٠٠ وامتثل النايب أمر مستنيبه المشار اليه »(٢٠٥) ٠

وفى حالة الدعوى على أحد سكان الحى الموجود به المحكمة فى الديوان كان الباشا يرسل بيورلدى الى قاضى الحى ومحافظ الأمن فيه الى منزل المدعى عليه والختم عليه وضبط وتسمير الأبواب الى حين حضوره والدعوى عليه بالديوان »(٢٠٦) ٠

ويعطى قاضى العسكر الى قضاة الأخطاط فى القاهرة الأوامر بتنظيم أعمالهم ، فقد أرسل اليهم فى ١٦ ربيع الآخر ١١٢١هـ ٢٦ يونية ١٧٠٩م « بعدم تعاطى عقد الأنكحة الا بعد التأمل والاحتياط الكلى والنظر فى الكفاءة والولاء ومهر المثل عند عقد الصغيرة وتوافر الشروط الشرعية والتحذير من الخلل بها »(٢٠٧)

كما أمر قاضى العسكر قضاة الأخطاط « بعدم كتابة التواجر فى الأبنية الا بعد الكشف بمعرفة الشرع الشريف وثبوت تخرب العين التى يصدر فيها التواجر »(٢٠٨) ٠

ومع أن السلطة التى يتمتع بها البعض كانت تضعهم فوق القانون فان تحليل القضايا يبين أن المحكمة كثيرا ما تحكم لصالح

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

القضايا الممنوع تعاطيهم اياها(٢١٨) وكان من حق قاضى عسكر أن يطلب احضار هذه السجلات له فى أى وقت(٢١٩) وتحفظ هذه السجلات فى الخزانة الخاصة بالباب العالى تحت مسئولية موظف خاص بقيد وحفظ السجلات حتى يسهل استخراجها بسهولة(٢٢٠) ٠

وتقابلنا فى سجلات محكمة الباب العالى قضايا صادرة عن محاكم الأخطاط ولكنها مقيدة بهذه السجلات وتفسير ذلك أن سجلات محكمة الباب العالى أكثر حفظا ونظاما وأضبط من محاكم الأخطاط وبعيدة عن التلاعب فيها(٢٢١) ٠

ومن حق الناس استخراج صور من المستندات الخاصة بقضاياهم حتى تكون مستندا فى أيديهم وعندما تتعرض بعض هذه السجلات للحرق مثلما حدث فى سجل المصالحية النجمية عام ١١٥٩هـ ١٧٤٦م فصدر أمر من قاضى العسكر بأن من يأتى من الناس لطلب حجة كانت مقيدة بالسجل المحروق فان باشكاتب المحكمة يأتى بها الباب العالى ويعرضها على النائب ويعمل الصح عليها وتقيد بهذا السجل(٢٢٢) ٠

وبحكم رئاسة قاضى العسكر كان يرسل الى قضاة الأخطاط يوصيهم بالرفق بالرعية ورحمة الفقراء وعدم الالتفات الى العرض الفانى والمشى بالانصاف وعدم الاجحاف واجتناب ما فيه الضرر على الناس(٢٢٣) فان المقصد والغاية هو النظر فى مصالح المسلمين وأمور الرعايا على الوجه القويم والنهج المستقيم مع غاية الشفقة عليهم والنظر بعين الرحمة والرأفة اليهم(٢٢٤) كما يطلب منهم اجراء الشرع على النهج المستقيم والنظر فى أمور الرعية والتحرى فى القضايا الدينية وملاطفة الفقراء فان المقصد النهائى هو الرفق بالمسلمين استجلابا لصالح دعواتهم(٢٢٥) ٠

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

يتضح من هذا مدى حرص قاضى العسكر بصفته رئيس الهيئة القضائية فى القاهرة آنذاك ، على الرفق بامور المتقاضين وعدم الاجحاف بهم • وانطلاقا من هذا الحرص على مصالح الناس وسهولة اجراءات التقاضى كان قاضى عسكر يوقع العقاب على أى مخطىء من العاملين بهذه المحاكم اذا ما شكا منه الناس(٢٢٦) وكذا كان يحذر من الحيل التى يلجأ اليها بعض المتقاضين مثلما يحدث عندما تكون لخصمين دعوى شرعية بديون ومعاملات ونحو ذلك فيبادر أحدهما ويدعى على الآخر بما يوجب التغريم أو نحوه دفعا للخصومة المالية لذا صدر الأمر بالا ينظر الى الدعاوى الموجبة للتعزير قبل تمام الدعوى المالية وبعد ذلك ينظر فى الدعوى الموجبة للتعزير(٢٢٧) •

وعندما شكا الناس من الشهود لأنهم يكتبون القضايا بالسجلات ولا يكتبون رسم شهادتهم أدناها وفى هذا ضياع لأموال المسلمين عندما يقع التنازع فيها مرة أخرى فلا يجدون شاهدا يشهد بها ، لذا فقد أمر قاضى العسكر بعدم حدوث ذلك بل تهديده النواب بالعزل فى مثل هذه الحالات(٢٢٨) •

وبذلك فقد كان قضاة محاكم القاهرة يخضعون لمراقبة شديدة هم والعاملون معهم من شهود وكتاب من قاضى العسكر بغية تسهيل اجراءات التقاضى ولكان لهذا وقع على الناس الذين كانوا يلجأون اليها فيجدون فيها بغيتهم وهذا ما يفسر لنا أن الناس كانوا يلجأون الى القضاة فى أدق الأمور اليومية •

كذلك دفعت المراقبة الشديدة من قاضى العسكر لقضاة الأخطاط الى نزاهة القضاة فى هذه الآونة فلم يكن هناك أحد فوق قانون الشريعة الذى يحكم به ، ولم تكن مناصب المتقاضين ذات

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

اثر على طبيعة الحكم فكثيرا ما حكم لصالح فرد من الرعية ضد آخر من الطبقة الحاكمة ٠

ولم يكن قضاة الأخطاط يحصلون على نسبة أعلى مما حدد لهم من رسوم القضايا المختلفة التى حددت بمراسيم من قاضى العسكر ٠

كان قضاة الأخطاط فى معظم فترات الحكم العثمانى ـ ولاسيما فى القرنين السابع عشر والثامن عشر ـ من العلماء المصريين بعد أن قل ورود القضاة من استانبول ولهذا كان القضاة من خريجى الجامع الأزهر ٠ بعد أن كانوا فى بداية الفتح من الاتراك ٠

الاختصاصات القضائية للباشا العثمانى :

كان القضاة منذ صدر الاسلام جزءا من الولاية العامة للخليفة وكان من حق صاحب هذه الولاية أن يخص القاضى ببعض أنواع القضايا دون غيرها ، ولذ فان عمر بن الخطاب حينما فصل القضاء عن الولاية جعل القضاء مقصورا على فصل الخصومات المالية ، أما الجنايات وما يتعلق منها بالقصاص أو بالحدود فانها بقيت فى ايدى الخلفاء وولاة الأمصار(٢٢٩) ٠

وفى مصر فى العهد العثمانى كان الباشا يجلس فى الديوان وبجانبه قاضى العسكر للنظر فى الخصومات التى تعرض عليه وكان هذا امتدادا لاختصاصه القضائى فى النظر فى الأموال والدماء ، وكذلك امتدادا للتقليد العثمانى الذى كان يجعل السلطان ثم من بعده الصدر الأعظم يجلس فى الديوان للمحاكمات بين الناس وبجانبه أحد قضاة العسكر ، ويعتبر هذا التقليد فى حقيقته امتدادا لقضاء المظالم فى العهد الإسلامى ٠